

## المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا ، أحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وخيرته من خلقه الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى ( إن هو إلا وحي يوحى ) أرسله رحمة للعالمين وحجة على الخلائق أجمعين فبلغ الرسالة وأدى الأمانة ولم يبق خير إلا دل عليه أمته ولم يبق شر إلا حذرها منه . وقد أعطاه الله القرآن ومثله معه رسالة خالدة كاملة محفوظة من التحريف والتبديل ❀ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تزييل من حكيم حميد ❀ . ولما كان حفظ القرآن الكريم قد تولاه الله بنفسه ولم يكله إلى العباد ، فقد قيض الله تعالى لسنة نبيه أمناء يحفظونها ويحافظون عليها حملا للأمانة الكبرى في الأرض ، وتفانيا في مرضاة الله عز وجل ، حتى أضاءت الدنيا برسالته سراجا وهاجا وابتهجت الأكوان بنوره ابتهاجا ، ودخل الناس في دين الله أفواجا ، وكان على رأس حملة هذه الأمانة ❀ رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ❀ . أخذوا سنته واتبعوا النور الذي أنزل معه ، فامتألت قلوبهم علما وإيمانا ، وفاضت نفوسهم له حبا واتباعا ، فأضاءوا الدنيا بنور السنة التي ارتشفوها من فيه صلى الله عليه وسلم وخلفوها للأجيال من بعدهم

جيلا بعد جيل ( أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أعمق الناس علما وأقلهم تكلفا وأقومهم هديا وأحسنهم حالا“).

أولئك أصحاب النبي ورهطه      لهم يتناهى كل فضل وينسب  
أولئك أقوام إذا ما ذكرتهم      جرت عبرات العين حرى تصبب

وقد حرص هؤلاء الصحابة على حفظ السنة في صدورهم وبثها في المجتمع الإسلامي واتخاذها منهاجا يرجعون إليه عند التحاكم ، وكان من بين هذا الجيل المبجل رجال عرفوا بالعبادة الأربعة حفظوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعوا عنه الكثير من أقواله وأفعاله ، وهم عبدالله بن عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن العباس بن عبد المطلب ، وعبد الله بن الزبير بن العوام ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، هكذا سماهم المحدثون والعلماء وغيرهم ، قال النووي ( قيل للإمام أحمد: فابن مسعود؟ قال: ليس هو منهم ، قال البيهقي: لأنه تقدمت وفاته وهؤلاء عاشوا طويلا حتى احتيج إلى علمهم فإذا اتفقوا على شيء قيل : هذا قول العبادة أوفعلهم ، ويلتحق بابن مسعود في هذا سائر المسمين عبد الله من الصحابة ، وهم نحو مائتين وعشرين ، وأما قول الجوهرى في صحاحه إن ابن مسعود أحد العبادة الأربعة وأخرج ابن عمرو بن العاص فغلط ظاهر نبهت عليه لئلا يغتر به <sup>(١)</sup>

١- انظر تهذيب الأسماء للنووي ج ١ ص ٣٦٦

وقد روى هؤلاء العبادة علما جما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفتوا في الإسلام كثيرا بعده،

وعلى الرغم من تقاربهم في السن والتقوى والورع إلا أن كل واحد منهم له خصوصيته ونقطة تفرده.

فكان ابن عمر وابن عباس من الأكثرين من الحديث فقد أخرج لهما أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد والمصنفات والمعاجم، وكان ابن عمرو دونهما في كثرة الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا لقلته روايته ولكن لكثرة رواية صاحبيه، وأما ابن الزبير فكانت روايته أقل منهم إلا أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جملة من الصحابة كما روى عنه خلق كثير من التابعين<sup>١</sup> وهأنذا أضع بين يدي القارئ الكريم ما رواه الثلاثة أعني (مالكا - والبخاري - ومسلما) من حديث هؤلاء العبادة مقتصرًا من ذلك على المرفوع دون الموقوف والمرسل والبلاغ مع حذف المكررات والأسانيد مرتبا له على حروف المعجم، وقد انتهجت فيه المنهجية التالية :

١- المقدمة .

٢- لمحات من حياة العبادة :

١- عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

---

٢- انظر ترجمة كل منهم في موضعها من هذا الكتاب .

- ب- عبد الله بن العباس رضي الله عنهما.  
 ج- عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما.  
 د- عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

٣ - ما اتفق عليه الثلاثة.

٤ - ما رواه مالك والبخاري .

٥ - ما رواه مالك ومسلم .

٦ - ما رواه البخاري ومسلم.

٧ - ما انفرد به مالك رحمه الله.

٨ - ما انفرد به البخاري رحمه الله.

٩ - ما انفرد به مسلم رحمه الله.

١٠ - الفهارس .

١١ - مصادر البحث ومراجعته.

وقد أسميت هذا الكتاب، [الإغائة في مرويات العبادلة في الكتب الثلاثة] ثم إنني أختار لفظ الحديث من الموطأ دائماً سواء فيما اتفق عليه الثلاثة أو ما رواه مالك والبخاري أو مالك ومسلم، أما ما كان من الصحيحين فالضابط فيه أكثر الروايات شمولاً وتفصيلاً سواء عند البخاري أو عند مسلم إلا أن مسلماً - والحالة هذه- يبدو أنه أشمل رواية وأحسن تفصيلاً، لذلك كان

غالب الاختيار من لفظه ولعل ذلك عائد إلى البراعة في حسن الصناعة وما  
أصدق وأنصف قول القائل :

أقول لقد فاق البخاري صحة كما فاق في حسن الصناعة مسلم  
وإني هنا لا أدعي السبق والإحاطة بهذا المجال كلياً ، إلا أنني أرجوا  
أن يكون هذا العمل إسهاماً في تدوين سنة نبينا الكريم ، عليه أفضل الصلوات  
وأتم التسليم ، فما كان من نقص كملوه ومن خطأ أصلحوه ، وما كان من صواب  
فمن المنان وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان ، وإني لأرجو من الله تعالى أن  
يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ووصلة للفوز بجنتي النعيم ، كما  
أرجوه جل ثناؤه أن يجزي كل من شارك في إنجازهِ وإخراجه خير الجزاء ، إنه  
سميع قريب مجيب الدعاء .

\*\*\*\*\*

ملحوظة مهمة : إذا ذكرت الحافظ بالإطلاق فأعني به الحافظ ابن حجر العسقلاني وكذلك الأمر  
بالنسبة للفتح فأعني به فتح الباري له ، وإذا ذكرت النووي بالإطلاق فأعني به كتابه شرح صحيح  
مسلم .



## لمحة من حياة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن وزيره، وهو شقيق حفصة، أمهما زينب بنت مظعون بن حبيب الجمحي، كان مولده سنة ثلاث من بعثة النبي صلى الله عليه وسلم -على الصحيح-، أسلم وهاجر مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم.

لم يشهد عبد الله بدرا لصغره وعرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه ولم يره بلغ ثم عرض عليه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة فرآه بلغ مبلغ الرجال فأجازه؛

فشهد الخندق وما بعدها. روى علماً كثيراً عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر وعمر وبلال وحفصة وعائشة وبلغ مسنده جملة نحو: ٢٦٣٠ حديثاً اتفق البخاري ومسلم على ١٦٨ منها وانفرد البخاري بواحد وثمانين، ومسلم بواحد وثلاثين.

---

<sup>١</sup> - انظر ترجمة عبد الله بن عمر في: طبقات ابن سعد ٣٧٣/٢، و ١٤٢/٤-١٨٨ ومستدرك الحاكم: ٥٥٦/٣ وأسند الغابة لابن الأثير: ٢٢٧/٣ والإصابة لابن حجر: ١٥٥/٢، وفيات الأعيان: ٢٣٤/٢، سير أعلام النبلاء: ٣٠٣/٣، البداية والنهاية: ٤/٩، مختصر تاريخ ابن عساكر لابن منظور: ١٥٢/١٣-١٨١، شذرات الذهب لابن العماد: ٨١/١.

شهد ابن عمر فتح مصر، وغزو فارس، وغزا إفريقية مرتين، وقد كف بصره في آخر عمره، وروى عنه من الصحابة: جابر وابن عباس وغيرهما، وبنوه: سالم وعبد الله وحمزة وبلال وزيد وعبد الله وابن أخيه حفص بن عامر، ومن كبار التابعين: سعيد بن المسيب وأسلم مولى عمر وعلقمة بن وقاص وأبو عبد الرحمن النهدي ومسروق وجبير بن نفير وعبد الرحمن بن أبي ليلى، ومن مواليهم: عبد الله بن دينار ونافع، وزيد وخالد ابنا أسلم كما روى عنه مصعب بن سعد وموسى بن طلحة وعروه بن الزبير وبشر بن سعيد وعطاء وطارق ومجاهد وابن سيرين والحسن وصفوان بن محرز وخلق كثير.

وكان رضي الله عنه مشتهرا بالاتباع والعلم والورع والعبادة وقيام الليل بعد حادثة الرؤيا المشهورة التي قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لزوجته حفصة بنت عمر: "إن أخاك عبد الله رجلٌ صالحٌ لو كان يقوم من الليل"؛ فما ترك بعدها ابن عمر قيام الليل.

وقال ابن عمر: كنت شاهد النبي صلى الله عليه وسلم في حائط نخل، فاستأذن أبو بكر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اأذنوا له، وبشروه بالجنة" ثم استأذن عمر، فقال: "اأذنوا له، وبشروه بالجنة" ثم استأذن عثمان، فقال: "



أذنوا له وبشروه بالجنة على بلوى تصيبه " قال: فدخل يبكي ويضحك. قال عبد الله: فأنا يا نبي الله، قال: " أنت مع أبيك<sup>١</sup> ".

وقد أثنى على عبد الله بن عمر كثير من فضلاء الصحابة والتابعين وغيرهم نكتفي بنماذج من ذلك:

ففي الزهد لأحمد من طريق إبراهيم النخعي قال: قال عبد الله يعني ابن مسعود: إن أملك شباب قريش لنفسه في الدنيا عبد الله بن عمر.

وأخرج أبو سعيد بن الأعرابي بسند صحيح عن جابر: ما منا من أحد أدرك الدنيا إلا مالت به ومال بها غير عبد الله بن عمر.

وفي الشعب للبيهقي عن أبي سلمه بن عبد الرحمن قال: مات ابن عمر وهو مثل عمر في الفضل ومن وجه آخر عن أبي سلمة: كان عمر في زمان له فيه نظراء وكان ابن عمر في زمان ليس فيه نظير.

وأخرج السراج في تاريخه وأبو نعيم بسند صحيح عن ميمون بن مهران قال: مر أصحاب نجدة الحروري بإبل لابن عمر فاستاقوها فجاء الراعي فقال: يا أبا عبد الرحمن احتسب الإبل وأخبره الخبر قال: فكيف تركوك قال: انفلت منهم لأنك أحب إلي منهم فاستحلفه فحلف فقال: إني أحتسبك معها فأعتقه

<sup>١</sup> أخرجه بن عساكر، انظر كثر العمال، وجامع الأحاديث للسيوطي ٤٦٥/٣٦ مسند عبد الله بن عمر.

ف قيل له بعد ذلك : هل لك في ناقتك الفلانية تباع في السوق فأراد أن يذهب إليها ثم قال : قد كنت احتسبت الإبل فلأي معنى أطلب الناقة.

وكان رضي الله عنه جسيماً آدم، قال أبو إسحاق: رأيت ابن عمر رجلاً آدم جسيماً ضخماً في إزارٍ إلى نصف الساقين، قال ابن عمر: إنما جاءتنا الأدمة من قبل أخوالي، والخال أنزع شيء، وجاءني البضع من أخوالي؛ فهاتان الخصلتان لم تكونا في أبي، رحمه الله؛ كان أبي أبيض، لا يتزوج النساء شهوةً إلا لطلب الولد، وكان لعبد الله بن عمر من الولد اثنا عشر وأربع بنات: أبو بكر وأبو عبيدة وواقد وعبد الله وعمر وحفصة وسودة وأمهم صفية بنت أبي عبيد بن مسعود بن عمرو الثقفي تزوجها في خلافة أبيه.

وعبد الرحمن وبه كان يكنى وأمه أم علقمة بنت علقمة بن ناقش الفهري. ، وسالم وعبيد الله وحمزة وأمهم أم ولد، وزيد وعائشة وأمهما أم ولد، وبلال وأمه أم ولد، وأبو سلمة وقلابة وأمهما أم ولد. ويقال إن أم زيد بن عبد الله سهلة بنت مالك بن الشحاح التغلبي.

وقد روى الجماعة كلهم لعبد الله بن عمر. وكان شديد التحري والاحتياط في فتواه وكل ما يأخذ، وكان لا يتخلف عن السرايا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم كان بعد موته مولعاً بالحج قبل الفتنة وفي

الفتنة.

ويقال إنه كان أعلم الصحابة بمناسك الحج. وكان رضي الله عنه لورعه قد أشكلت عليه حروب علي بن أبي طالب، فقعد عنه، وندم على ذلك حين حضرته الوفاة، وسئل عن تلك المشاهد فقال: كفت يدي فلم أقدم والمقاتل على الحق أفضل !.

وأفتى في الإسلام ستين سنة، ونشر نافع عنه علماً جماً. وكان من صالحى الصحابة وقرائهم وزهادهم ولم يشتغل في هذه الدنيا بالصفراء ولا بالتمتع بالبيضاء ولا ضم درهما إلى درهم وكان من أكثرهم تتبعا لآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكثرهم استعمالا لها اعتزل الفتن وقعد في البيت عن الناس إلا أن يخرج حاجا أو معتمرا أو غازيا قال الزبير بن بكار: كان عبد الله بن عمر يتحفظ ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويسأل إذا لم يحضر من حضر عما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو فعل، وكان يتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل مسجد صلى فيه، وكان يعترض براحلته في كل طريق مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيقال له في ذلك، فيقول: إني أتحرى أن تقع أخطاف راحلتي على بعض أخطاف راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان قد شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع، فوقف معه بالموقف بعرفة، فكان يقف في ذلك الموقف كلما حج، وكان كثير الحج، حج عام قتل ابن الزبير مع الحجاج، وكان عبد الملك بن مروان كتب إلى

الحجاج بن يوسف يأمره ألا يخالف ابن عمر في الحج، فأتى ابن عمر حين زالت الشمس يوم عرفة، ومعه ابنه سالم، فصاح به عند سرادقه: الرواح، فخرج عليه الحجاج في معصفرة، فقال: هذه الساعة؟ قال: نعم، قال: فأمهلني أصب علي ماءً، فدخل ثم خرج، قال سالم: فسار بيني وبين أبي، فقلت له: إن كنت تحب أن تصيب السنة فعجل الصلاة، وأوجز الخطبة، فنظر إلى عبد الله ليسمع ذلك منه، فقال عبد الله:

صدق، ثم انطلق حتى وقف في موقفه الذي كان يقف فيه، فكان ذلك الموقف بين يدي الحجاج، فأمر من نخس به حتى نفرت به ناقته فسكنها ابن عمر حتى سكنت، ثم ردها إلى ذلك الموقف، فوقف فيه، فأمر الحجاج أيضاً بناقته، فنخست، فنفرت بابن عمر، فسكنها ابن عمر حتى سكنت، ثم ردها إلى ذلك الموقف، فثقل على الحجاج أمره، فأمر رجلاً معه حربته، يقال إنها كانت مسمومة، فلما دفع الناس من عرفة لصق به ذلك الرجل، فأمر الحربته على قدمه، وهي في غرز رحله، فمرض منها أياماً، ثم مات بمكة، سنة ثلاث وسبعين وصلى عليه الحجاج، ودفن بمكة المكرمة رضي الله عنه وأرضاه.

## لمحة من حياة عبد الله بن العباس رضي الله عنهما

عبد الله بن العباس<sup>١</sup> بن عبد المطلب القرشي الهاشمي رضي الله عنهما أبو العباس  
حبر هذه الأمة وبحرها وترجمان ذكرها ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمه  
أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية.

ولد وبنو هاشم بالشعب قبل الهجرة بثلاث وقيل بخمس والأول أقرب عندي  
للصواب لما جاء عنه فيما أخرجه الثلاثة كما سترى في هذا البحث المبارك قال:  
أقبلت وأنا راكب على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت سن الاحتلام والنبي صلى الله عليه  
وسلم يصلي بمنى إلى غير جدار الحديث.

ضمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاه فقال: " اللهم علمه الحكمة وتأويل  
القرآن ". وفي بعض الروايات: " اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل ". وفي  
حديث آخر: " اللهم بارك فيه، وانشر منه، واجعله من عبادك الصالحين ". وفي  
حديث آخر " اللهم زده علماً وفقهاً ". وهي كلها أحاديث صحاح.

وقال مجاهد عن ابن عباس: رأيت جبرئيل عند النبي صلى الله عليه وسلم مرتين،  
ودعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحكمة مرتين.

وقد أجيبت دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد أعطاه الله العلم والحكمة، فروى  
الكثير عن النبي صلى الله عليه وسلم فبلغ مسنده نحو ١٦٦٠ حديثاً اتفق الشيخان

<sup>١</sup> - انظر ترجمته في: الإصابة ٣٢٠/٢، طبقات ابن سعد: ٣٦٥/٢، حلية الأولياء: ٣١٤/١، أسد الغابة: ٢٩٠/٣، سير  
أعلام النبلاء: ٣٣٥/٣ وما بعدها، البداية والنهاية: ٢٩٥/٨، مختصر تاريخ ابن عساکر: ٣٠١/١٢ وما بعدها.

على خمسة وسبعين منها، وانفرد البخاري بمائة وعشرين ومسلم بتسعة، وكان ابن ثلاث عشرة سنة إن توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي الصحيح عن ابن عباس: قبض النبي صلى الله عليه وسلم وأنا ختين وفي رواية وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحبه ويدنيه ويقربه ويشاوره مع أجلة الصحابة. وكان عمر يقول: ابن عباس فتى الكهول، له لسان قنول وقلب عقول. فعن سعيد بن جبير قال: كان أناس من المهاجرين قد وجدوا على عمر في إدناؤه ابن عباس دونهم قال: وكان يسأله فقال عمر: أما إنني سأريكم اليوم منه ما تعرفون به فضله، فسألهم عن هذه السورة: " إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا " قال بعضهم: أمر الله نبيه إذا رأى الناس يدخلون في دين الله أفواجا أن يحمده ويستغفره. قال: فقال عمر: يا بن عباس، ألا تكلم قال: فقال: أعلمه متى يموت. قال: " إذا جاء نصر الله والفتح "

وفي رواية: والفتح فتح مكة " ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا " فهي آيتك من الموت: فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا " قال: ثم سألهم عن ليلة القدر فأكثرها فيها. فقال بعضهم: كنا نرى أنها في العشر الأوسط، ثم بلغنا أنها في العشر الأواخر، قال: فأكثرها فيها، فقال بعضهم: ليلة إحدى وعشرين، وقال بعضهم: ثلاث وعشرين، وقال بعضهم: سبع وعشرين، فقال بعضهم لابن عباس: ألا تكلم! قال: الله أعلم. قال:

قد نعلم أن الله أعلم، إنما نسألك عن علمك فقال ابن عباس: الله وتر يحب الوتر، خلق من خلقه سبع سموات فاستوى عليهن، وخلق الأرض سبعاً، وخلق عدة الأيام سبعاً، ورمي الجمار سبعاً، وبين الصفا والمروة سبعاً، وخلق الإنسان من سبع، وجعل رزقه من سبع. قال: فقال عمر: وكيف خلق الإنسان من سبع، وجعل رزقه من سبع فقد فهمت من هذا الأمر ما فهمته؟ قال ابن عباس: إن الله يقول: " ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين " حتى بلغ إلى قوله: " فتبارك الله أحسن الخالقين " قال: ثم قرأ: " أنا صببنا الماء صباً ثم شققنا الأرض شقاً فأنبتنا فيها حباً وعنباً وقضباً وزيتوناً ونخلاً وحدائق غلباً وفاكهة وأباً " وأما السبعة فلبني آدم، وأما الأب فما أنبتت الأرض للأنعام، وأما ليلة القدر فما نراها إن شاء الله إلا ليلة ثلاث وعشرين يمضين وسبع بقين.

وعن ابن مسعود أنه قال: نعم ترجمان القرآن ابن عباس لو أدرك أسناننا ما عاشه منا رجل.

وعن مجاهد أنه قال: ما سمعت فتياً أحسن من فتيا ابن عباس، إلا أن يقول قائل: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. وروي مثل هذا عن القاسم بن محمد.

وقال طاوس: أدركت نحو خمسمائة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذكروا ابن عباس فخالفوه لم يزل يقررهم حتى ينتهوا إلى قوله. وقال يزيد بن الأصم: خرج معاوية حاجاً معه ابن عباس فكان لمعاوية موكب ولا بن عباس موكب ممن يطلب العلم، وفي كتاب الجليس للمعافى من طريق ابن عائشة عن أبيه: نظر

الحطيئة إلى ابن عباس في مجلس عمر وقد فرع بكلامه فقال: من هذا الذي نزل عن القوم بسنه وعلاهم في قوله قالوا: هذا ابن عباس فأنشأ يقول:

إني وجدت بيان المرء نافلة ... يهدي له ووجدت العي كالصمم

المرء يبلى ويبقى الكلم سائرة وقد يلام الفتى يوما ولم يلم

وأخرج الطبراني من طريق ابن أبي الزناد عن أبيه عن النعمان أن حسان بن ثابت قال: كانت لنا عند عثمان أو غيره من الأمراء حاجة فطلبناها إليه: جماعة من الصحابة منهم ابن عباس وكانت حاجة صعبة شديدة فاعتل علينا فراجعوه إلى أن عذروه وقاموا إلا ابن عباس فلم يزل يراجعه بكلام جامع حتى سد عليه كل حاجة فلم يرَ بدا من أن يقضي حاجتنا فخرجنا من عنده وأنا آخذ بيد ابن عباس فمررنا على أولئك الذين كانوا عذروا وضعفوا فقلت: كان عبد الله أولاكم به قالوا: أجل فقلت أمدحه:

إذا ما ابن عباس بدا لك وجهه	رأيت له في كل مجمه فضلا
إذا قال لم يترك مقالا لقائل	بملتقطات لا ترى بينها فصلا
كفى وشفى ما في الصدور ولم يدع	لذي إربة في القول جدا ولاهزلا
سموت إلى العليا بغير مشقة	فنلت ذراها لا دنيا ولا غلا

وكان ابن عباس أمير البصرة، وكان يغشى الناس في شهر رمضان، فلا ينقضي الشهر حتى يفقههم، وكان إذا كان آخر ليلة من شهر رمضان يعظهم، ويتكلم بكلام يردعهم، ويقول: ملاك أمركم الدين، ووصلتكم الوفاء، وزينتكم العلم، وسلامتكم الحلم وطولكم المعروف. إن كان الله كفلكم الوسع، اتقوا الله ما استطعتم.



قال: فقام أعرابي فقال: من أشعر الناس أيها الأمير؟ قال: أفي إثر العظة؟ قل يا أبا الأسود قال: فقال: أبو الأسود الدؤلي: أشعر الناس من يقول:

فإنك كالليل الذي هو مدركي وإن خلت أن المنتأى عنك واسع  
قال هذا لنا بعة بني ذبيان.

قال ابن يونس: غزا ابن عباس إفريقية مع عبد الله بن سعد سنة سبع وعشرين.  
وقال ابن منده: كان أبيض طويلا مشربا صفرة جسيما وسيما صبيح الوجه له وفرة  
يخضب بالحناء.

وقال محمد بن عثمان بن أبي خيثمة في تاريخه: عن أبي إسحاق: رأيت ابن عباس  
رجلا جسيما قد شاب مقدم رأسه وله جمعة.

وقال أبو عوانة عن أبي حمزة: كان ابن عباس إذا قعد أخذ مقعد رجلين.  
وأخرج الدارمي عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما قبض رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قلت لرجل من الأنصار: هلم فلنسأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فإنهم اليوم كثير قال فقال: واعجبا لك أترى الناس يفتقرون إليك قال: فترك ذلك  
وأقبلت أسأل فإن كان ليبلغني الحديث عن رجل فآتي بابه وهو قائل فأتوسد ردائي  
على بابه تسفي الريح علي من التراب فيخرج فيراني فيقول: يا ابن عم رسول الله  
ما جاء بك هلا أرسلت إلي فآتيك فأقول: لا أنا أحق أن آتيك فأسأله عن الحديث  
فعاش الرجل الأنصاري حتى رأني وقد اجتمع الناس حولي ليسألوني فقال: هذا  
الفتي كان أعقل مني.

وروى أبو الحسن المدائني عن أبي بكرة قال: قدم علينا ابن عباس البصرة وما في العرب مثله جسماً وعلماً وثياباً وجمالاً وكمالاً.

وحرق عليّ رضي الله عنه قوماً من الزنادقة فأنكر عليه ابن عباس فقال: ويح ابن أم الفضل إنه لغواص على الهنات. وكان عطاء إذا حدث عنه قال: حدثني البحر، وكان ميمون بن مهران إذا ذكر عنده عبد الله بن عمر وعبد الله ابن العباس قال: كان ابن عباس أفقه.

وأخذ الفقه عن ابن عباس جماعة منهم عطاء بن أبي رباح وطاووس ومجاهد وسعيد بن جبير وعبيد الله بن عبد الله بن مسعود وأبو الشعثاء جابر بن زيد وابن أبي مليكة وعكرمة وميمون بن مهران وعمرو بن دينار وخلق كثير لا يعلمهم إلا الله.

وروي عنه رضي الله عنه أنه قال: لو أن العلماء أخذوا العلم بحقه لأحبهم الله عز وجل والملائكة والصالحون من عباده، ولهابهم الناس، لفضل العلم وشرفه.

وعن جندب أنه قال لابن عباس: أوصني بوصية، قال: أوصيك بتوحيد الله، والعمل له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة. فإن كل خير أنت آتية بعد هذه الخصال منك مقبول وإلى الله مرفوع. يا جندب، إنك لن تزداد من يومك إلا قرباً، فصل صلاة مودع، وأصبح في الدنيا كأنك غريب مسافر، فإنك من أهل القبور، وابك على ذنبك، وتب من خطيئتك، ولتكن الدنيا أهون عليك من شسع نعليك، وكأن قد فارقتها، وصرت إلى عدل الله، ولن تنتفع بما خلفت، ولن ينفعك إلا عملك.

وقال ابن بريدة: رأيت ابن عباس آخذاً بلسانه وهو يقول: ويحك، قل خيراً تغنم أو اسكت عن شر تسلم، وإلا فاعلم أنك ستندم. قال: ف قيل له: يا بن عباس، لم تقول هذا؟! قال: إنه بلغني أن الإنسان ليس على شيء من جسده أشد حنقاً أو غيظاً يوم القيامة منه على لسانه إلا إذا قال به خيراً أو أملى به خيراً.

وقال ابن عباس: لا يتم المعروف إلا بثلاثة: تعجيله، وتصغيره عنده، وستره، فإنه إذا عجله هيأه وإذا صغره عظمه، وإذا ستره فخمه.

وقال الزبير بن بكار: قال عمرو بن دينار لما مات عبد الله بن العباس: مات رباني هذه الأمة.

ومات عبد الله بن عباس بالطائف سنة ثمان وستين في أيام ابن الزبير وكان ابن الزبير قد أخرجه من مكة إلى الطائف، ومات بها وهو ابن سبعين سنة وقيل ابن إحدى وسبعين سنة.

وقيل: ابن أربع وسبعين سنة وصلى عليه محمد ابن الحنفية وكبر عليه أربعاً وقال: اليوم مات رباني هذه الأمة، وضرب على قبره فسقاطا رضي الله عنه وأرضاه.



## لمحة من حياة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما

عبد الله بن الزبير بن العوام<sup>١</sup> بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، أحد العبادلة وأحد الشجعان من الصحابة وأحد من ولي الخلافة منهم، وأمّه أسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين، وخالته عائشة أم المؤمنين وجده أبو بكر الصديق، وجدته صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعمته خديجة رضي الله عنهم أجمعين، كنيته أبو خبيب، وقيل أبو بكر، كناه رسول الله صلى الله عليه وسلم باسم جده أبي بكر الصديق، هاجرت أمه أسماء بنت أبي بكر من مكة، وهي حامل بعبد الله بن الزبير فولدته بعد الهجرة بعشرين شهراً. وقيل: إنها ولدته في السنة الأولى وعلى كل حال فهو أول مولود - في الإسلام - للمهاجرين بالمدينة.

فعن أسماء رضي الله عنها أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت: فخرجت وأنا متم فأتيت المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء. ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت في حجره، فدعا بتمر فمضغها ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: ثم حنكه بالخبزة ثم دعا له

---

<sup>١</sup> - انظر ترجمته في: الاستيعاب (٣/٣٠٥) وأسد الغابة (٣/١٦١) وسير أعلام النبلاء (٣/٣٦٣) وتاريخ الإسلام (٣/١٦٧) وتهذيب التهذيب لابن حجر (٥/٢٦٣) والإصابة (٢/٤٦٨٢). وتقريب التهذيب (٣٣١٩)، وفيات الأعيان لابن خلكان (٣/٧١) مختصر تاريخ ابن عساكر: ١٢/١٧٠-٢١٢.

وبارك عليه وكان أول مولود في الإسلام للمهاجرين بالمدينة. قالت: ففرحوا به فرحاً شديداً، وذلك أنهم قيل لهم: إن اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم، نشأ ابن الزبير وترعرع في بيوت الإيمان فأسلم وبايع وهو صغير وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كلم في غلطة ترعرعوا منهم عبد الله بن جعفر، وعبد الله بن الزبير، وعمر بن أبي سلمة، فقيل: يا رسول الله، لو بايعتهم فتصيبهم بركتك ويكون لهم ذكر، فجئى بهم إليه فكأنهم تكعكعوا حين جيء بهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاقتحم ابن الزبير أولهم فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: إنه ابن أبيه، وبايعوه، وكان عمره حين بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمان سنوات،

وأخرج أبو يعلى والبيهقي في الدلائل عن عامر بن عبد الله بن الزبير أن أباه حدثه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم فلما فرغ قال: " يا عبد الله اذهب بهذا الدم فأهرقه حيث لا يراك أحد "،

فلما برز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عمد إلى الدم فشربه فلما رجع قال: " يا عبد الله ما صنعت بالدم قال: جعلته في أخفى مكان علمت أنه يخفي عن الناس قال: " لعلك شربته " قال: نعم قال: " ولم شربت الدم " " ويل للناس منك وويل لك من الناس "

ومر به عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو صبي يلعب مع الصبيان، ففروا، ووقف، فقال له: مالك لم تفر مع أصحابك؟ فقال: يا أمير المؤمنين، لم أجرم فأخافك، ولم تكن طريق ضيقة فأوسع لك.

وعن محمد بن أبي يعقوب الضبي: أن معاوية بن أبي سفيان كان يلقي ابن الزبير فيقول: مرحباً يا بن عمّة رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويأمر له بمائة ألف.

حمل ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم علماً كما حمله عن أبيه وعن أبي بكر وعمر وسفيان ابن أبي زهير وغيرهم من أجلاء الصحابة،

وروى عنه أخوه عروة وابناه: عامر وعباد وابن أخيه محمد بن عروة وأبو ذبيان خليفة بن كعب وعبيدة بن عمرو السلماني وعطاء وطاوس وعمرو بن دينار ووهب بن كيسان وابن أبي مليكة وسماك بن حرب وأبو الزبير وثابت البناني وآخرون.

قال ابن أبي مليكة: ذكر ابن الزبير عند ابن عباس فقال: قارئاً لكتاب الله، عفيفاً في الإسلام، أبوه الزبير، وأمه أسماء، وجدّه أبو بكر، وعمته خديجة، وخالته عائشة، وجدته صفية، والله لأحاسبن له نفسي محاسبة لم أحاسبها لأبي بكر ولا عمر.

قال محمد بن المرتفع: سمعت ابن الزبير يقول: يا معشر الحاج، سلوني، فعلينا كان التنزيل، ونحن حضرنا التأويل، فقال له رجل من أهل العراق: دخلت في جرابي فأرة، أيحل لي قتلها وأنا محرم؟ قال: اقتل الفويسقة. قال: أخبرنا بالشفع والوتر والليالي العشر قال: العشر: الثمان، وعرفة، والنحر، والشفع: من تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه. وهو اليوم.

وكان عبد الله بن الزبير من العلماء العباد المجتهدين، وما كان أحد أعلم بالمناسك منه، قال عمرو بن دينار: ما رأيت مصلياً أحسن صلاة من ابن الزبير.

شهد ابن الزبير خطبة عمر بالجابية فوعاها وحدث بها، قال عبد الله بن الزبير: قام فينا عمر بن الخطاب بالجابية خطيباً فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا مقامي فيكم، فقال: أكرموا أصحابي فإنهم خياركم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يظهر الكذب، حتى يحلف الإنسان على اليمين لا يسألها، ويشهد على

الشهادة لا يسألها، فمن سره بحبوحه الجنة فعليه بالجماعة، فإن الشيطان مع الفذ، وهو من الاثنين أبعد، ولا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما، ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن.

وقال مجاهد: كان ابن الزبير إذا قام في الصلاة كأنه عود. وحدث أن أبا بكر رضي الله عنه كان كذلك.

وقال يحيى بن وثاب: كان ابن الزبير إذا سجد وقعت العصافير على ظهره، تصعد وتنزل، لا تراه إلا جذم حائط. وقال مسلم المكي: ركع ابن الزبير يوماً ركعة فقرأت البقرة وآل عمران والنساء والمائدة، وما رفع رأسه.

وقال عمر بن قيس: كان لابن الزبير مئة غلام يتكلم كل واحد منهم بلغة أخرى. وكان ابن الزبير يكلم كل واحد منهم بلغته. وكنت إذا نظرت إليه في أمر دنياه قلت: هذا رجل لم يرد الله طرفه عين، وإذا نظرت إليه في أمر آخرته قلت: هذا رجل لم يرد الدنيا طرفه عين.

قال عمر بن عبد العزيز لابن أبي مليكة: صف لنا عبد الله بن الزبير، فإنه ترمم على أصحابنا فتغشمروا عليه فقال: عن أي حاله تسأل؟ أعن دينه أو عن دنياه؟



قال: عن كل. قال: والله ما رأيت جلدًا قط ركب على لحم، ولا لحمًا على عصب، ولا عصبًا على عظم مثل جلده على لحمه، ولا مثل لحمه على عصبه، ولا مثل عصبه على عظمه، ولا رأيت نفساً ركبت بين جنبيين مثل نفس له ركبت بين جنبيه. ولقد قام يوماً إلى الصلاة فمر حجر من حجارة المنجنيق بلبنه مطبوخة من شرافات المسجد فمرت بين لحيته وصدرة، فوالله ما خشع لها بصره ولا قطع لها قراءته، ولا ركع دون الركوع الذي كان يركع. إن ابن الزبير كان إذا دخل في الصلاة خرج من كل شيء إليها، ولقد كان يركع فتكاد تقع الرخم على ظهره، ويسجد فكأنه ثوب مطروح.

قال ابن عبد البر: شهد عبد الله بن الزبير الجمل مع أبيه وخالته وكان شهماً قويا شرساً ذا أنفة، وكانت له لسانة وفصاحة، كثير الصلاة كثير الصيام شديد البأس كريم الجدات والأمهات والخالات، وقال ابن قتيبة: ولد عبد الله بن الزبير حمزة، وخبیباً، وثابتاً، وقيساً، وعباداً وعامراً، وموسى، وعبد الله، وبنات.

وغزا عبد الله بن الزبير إفريقية مع عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري، قال عبد الله: هجم علينا جرجير في معسكرنا في عشرين ومائة ألف، فأحاطوا بنا من كل مكان، وسقط في أيدي المسلمين، ونحن في عشرين ألفاً من المسلمين. واختلف الناس على ابن أبي سرح، فدخل فسطاطاً له فخلا فيه، ورأيت غرة من جرجير، بصرت به خلف عساكره على برذون أشهب، معه جاريتان تظلان عليه بريش الطواويس، بينه وبين جنده أرض بيضاء ليس فيها أحد، فخرجت أطلب ابن أبي سرح فقيل: قد خلا في فسطاطه، فأتيت حاجبه فأبى أن يأذن لي عليه فدرت من

كسر الفسطاط فدخلت عليه، فوجدته مستلقياً على ظهره. فلما دخلت فزع واستوى جالساً، فقلت: إيه إيه " كل أزب نفور " فقال: ما أدخلك علي يا بن الزبير؟ قلت: رأيت عورة من العدو فاخرج فاندب لي الناس، قال: وما هي؟ قال: فأخبرته، فخرج معي مسرعاً؟، فقال: يا أيها الناس، انتدبوا مع ابن الزبير، فاخترت ثلاثين فارساً وقلت لسائرهم:

البثوا على مصافكم، وحملت في الوجه الذي رأيت فيه جرجير، وقلت لأصحابي: احموا لي ظهري، فوالله ما نشبت أن خرقت الصف إليه، فخرجت صامداً له، وما يحتسب هو ولا أصحابه إلا أني رسول إليه حتى دنوت منه فعرف الشر، فثنى برذونه مولياً، وأدركته فطعنته، فسقط وسقطت الجاريتان عليه، وأهويت إليه مبادراً فدفعت عليه بالسيف وأصبت يد إحدى الجاريتين فقطعتها، ثم احتززت رأسه فنصبته في رمحي وكبرت، وحمل المسلمون في الوجه الآخر الذي كنت فيه، ورفض العدو في كل وجه، ومنح الله المسلمين أكتافهم .

ولما مات معاوية تناقل عبد الله بن الزبير عن طاعة يزيد، وأظهر شتمه فبلغ يزيد، فأقسم لا يؤتى به إلا مغلولاً وإلا أرسل إليه، فقبل لابن الزبير: ألا نصنع لك أغلالاً من فضة تلبس عليها الثوب وتبر قسمه، فالصلح أجمل بك. قال: فلا أبر والله قسمه ثم قال:

ولا ألين لغير الحق أسأله ... حتى يلين لضرس الماضغ الحجر

ثم قال: والله لضربة بسيف في عز أحب إلي من ضربة بسوط في ذل، ثم دعا إلى نفسه وأظهر الخلاف ليزيد بن معاوية، فوجه إليه يزيد مسلم بن عقبة المري في

جيش أهل الشام، وأمره بقتال أهل المدينة، فإذا فرغ سار إلى مكة. فدخل مسلم المدينة، وهرب منه يومئذ بقايا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبث فيها، وأسرف في القتل، ثم خرج. فلما كان في بعض الطريق مات.

واستخلف حصين بن نمير الكندي، فمضى حصين إلى مكة فقاتل بها ابن الزبير أياماً، وضرب ابن الزبير فسقطاً في المسجد فكان فيه نساء يسقين الجرحى ويداوينهم، ويطعمن الجائع، ثم أحرق الكعبة، واحترق فيها يومئذ قرنا الكعبش الذي فدى به إسحاق.

ولما مات يزيد بن معاوية في منتصف شهر ربيع الأول سنة أربع وستين بويح لعبد الله ابن الزبير بالخلافة، بعد أن أقام الناس بغير خليفة جماديين وأياماً من رجب، فأطاعه أهل الحجاز، واليمن، والعراق، وخراسان، ولم يتخلف عنه إلا بعض أهل الشام.

وبنى ابن الزبير الكعبة وادخل فيها الحجر وجعل لها بابين مع الأرض يدخل من أحدهما ويخرج من الآخر، وخلق داخل الكعبة وخارجها فكان أول من خلّقها وكساها القباطي. فعن هشام بن عروة قال: أول من كسا الكعبة الديباج عبد الله بن الزبير، وإن كان ليطيبها حتى يجد ريحها من دخل الحرم. وكانت كسوتها المسوح والأنطاع.

وبقي ابن الزبير في الخلافة حتى بعث عبد الملك الحجاج إليه، وسبب ذلك أن عبد الملك لما قتل مصعباً وابنه عيسى وأراد الرجوع إلى الشام قام إليه الحجاج فقال: يا أمير المؤمنين أني رأيت في منامي أني أخذت عبد الله بن الزبير فسلخته فابعثني

إليه وولني عليه، فبعثه في جيش من أهل الشام كثيف، فنزل الطائف، وكان يبعث البعوث

فيقاتلون ابن الزبير، ففي ذلك كله ترجع خيل الحجاز بالظفر، ثم كتب الحجاج إلى عبد الملك يستأذنه في دخول الحرم عليه وحصاره، وأخبره أن شوكته قد كُتت، فأذن له في ذلك، وكان يلبس السلاح ولا يمسّ النساء ولا الطيب إلى أن قتل ابن الزبير. ولم يحج ابن الزبير ولا أصحابه في هذه السنة لأنهم لم يقفوا بعرفة، وحجّ الحجاج في هذه السنة ثم حصر ابن الزبير ثمانية أشهر، فتفرق عامة من كان معه وخرجوا إلى الحجاج في الأمان حتى بلغ عدة المستأمنة عشرة آلاف، وكان في جملتهم ابنا عبد الله بن الزبير، أخذنا أماناً لنفسيهما.

فلما رأى عبد الله بن الزبير ما رأى من ولده وأصحابه دخل على أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهم فقال: يا أمه، قد خذلني الناس حتى ولدي وأهلي ولم يبقَ إلا اليسير ممن ليس عنده من الدفع إلا صبر ساعة، والقوم يعطونني ما أردت من الدنيا، فما رأيك؟ وقيل إن عبد الله بن الزبير قال لها: إني لا آمن إن قتلت أن يمثل بي وأصلب، قالت: يا بني إن الشاة إذا ذبحت لم تألم السلخ. ثم قالت: يا بني أنت أعلم بنفسك؛ إن كنت تعلم أنك على حق فامض له فقد قتل عليه أصحابك، وإن كنت إنما أردت الدنيا فبئس العبد أنت أهلكت نفسك ومن قتل معك، وإن قلت إني على حق فلما وهن أصحابي ضعفت فهذا ليس فعل الأحرار ولا أهل الدين. فدنا ابن الزبير فقبل رأسها وقال: هذا رأيي ولكن أحببت أن أعلم رأيك فزدتني بصيرة، فانظري يا أمه إني مقتول من يومي هذا فلا يشتدّ حزنك وسلمي

لأمر لله فإن ابنك لم يتعمد اتيان منكر ولا عمل بفاحشة، ولم يجبر في حكم ولم يتعمد ظلم مسلم ولا معاهد، اللهم إني لا أقول هذا تزكية لنفسي ولكن تعزية لأمي لتسلو عني. فقالت أمه: اني لأرجو أن يكون عزائي فيك حسناً؛ اخرج حتى انظر إلى ما يصير إليه أمرك، ثم قالت: اللهم ارحم طول ذلك القيام في الليل الطويل وذلك التحنث والظماً في الهواجر بالمدينة ومكة وبره بأبيه وبني؛ اللهم قد أسلمته لأمرك فيه ورضيت بما قضيت فأثبني في عبد الله ثواب الشاكرين الصابرين. ثم دنا فتناول يدها فقبّلها فقالت: هذا وداع فلا تبعد. وكان عليه درع فلما عانقها وجدت مس الدرع فقالت: ما هذا صنيع من يريد ما تريد، قال: ما لبستها إلا لأشدّ منك، قالت: فإنها لا تشدّ مني، فنزعها ثم أدرج كميته وأدخل أسفل قميصه وجبّة خز كانت عليه من أسفل المنطقة وخرج، وقد كبر الناس، فحمل عليهم فلم يبقَ بين يديه أحد، وانهمز الناس ووقف بالأبطح لا يدنو منه أحد وكان الحجاج وطارق بن عمرو جميعاً في ناحية الأبطح إلى المروة والناس لكل طائفة منهم باب، فمرة يحمل عبد الله في هذه ومرة في هذه وكأنه أسد في اجمة، فلما كان يوم الثلاثاء أذن المؤذن فتقدم فصلّى بالناس، فلما فرغ من الصلاة أمر أهله وحضهم على القتال ثم قال لهم في جملة كلامه: ألا من كان سائلاً عني فاني في الرعيّل الأول، احمّلوا على بركة الله وعونه، ثم حمل حتى بلغ بهم الحجون فرمي بأجرّة فأرّعش لها ودمي وجهه، فلما وجد سخونة الدم على وجهه ولحيته قال:

فلسنا على الأعقاب تدمى كلومنا ولكن على أقدامنا تقطر الدّمَا

وصاحت مولاة لآل الزبير مجنونة: وا أمير المؤمنيناه! وكانت رآته حيث هوى  
وكان قتله يوم الثلاثاء لثلاث عشرة ليلة بقيت من جمادى الأولى سنة ثلاث  
وسبعين، وقيل جمادى الآخرة، وكان سنه اثنتين وسبعين سنة، رضي الله عنه  
وأرضاه.

## لمحة من حياة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما

عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي ، من نجباء الصحابة وعلمائهم، له مناقب جمّة ومقام راسخ في العلم والعمل، حفظ وكتب الكثير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اختلف في كنيته فقيل أبو عبد الرحمن، والأشهر: أبو محمد. أمه ريطة بنت منبه بن الحجاج السهمية ولم يسبقه أبوه في السن إلا باثنتي عشرة سنة. وأسلم قبل أبيه. وكان فاضلاً، حافظاً، عالماً، قرأ الكتب، واستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابة الحديث فأذن له، فقال: يا رسول الله أكتب كل ما أسمع منك في الرضى والغضب؟ قال: نعم! فإني لا أقول إلا حقاً. قال أبو هريرة: ما كان أحفظ مني لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يعي بقلبه وأعي بقلبي وكان يكتب وأنا لا أكتب. وكان يسرد الصوم ولا ينام من الليل إلا قليلاً، وشكاه أبوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن لعينيك عليك حقاً وإن لأهلك عليك حقاً وإن لزوجك عليك حقاً وإن لزورك عليك حقاً قم ونم وصم وأفطر، صم ثلاثة أيام من كل شهر فذلك صيام الدهر". فقال له: إنني أطيق أكثر من ذلك! فلم يزل يراجعه في الصيام حتى قال له: "لا صوم أفضل من صوم داود عليه السلام، كان يصوم يوماً

<sup>١</sup> - انظر ترجمته في الإصابة ١٧٦/٦-١٧٨ أسد الغابة : ٢٣٣/٣، ٢٣٥ طبقات ابن سعد : ٤/٢٦١-٢٦٨، حلية الأولياء : ٢٨٣/١، سير أعلام النبلاء : ٧٩/٣-٩٤، مختصر تاريخ ابن عساكر : ١٣/١٩٤ وما بعدها .

ويفطر يوماً " ، فوقف عبد الله عند ذلك وتمادى ، ونازل رسول الله صلى الله عليه وسلم في ختم القرآن فقال له : اختمه في كل شهر ، فقال : إني أطيق أكثر من ذلك ، فلم يزل يراجع حتى قال : " لا تقراه في أقل من سبع " وفي رواية : أقل من خمس ، فوقف عند ذلك .

وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تدري من معنا في البيت؟ جبريل عليه السلام وقد سلم عليك " . وكما روى عبد الله ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وحمل عنه العلم الجم روى كذلك عن أبيه وأبى بكر الصديق وعمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وعبد الرحمن بن عوف وأبى الدرداء وسراقة بن مالك بن جعشم وأبى مويهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ..

وبث رضي الله عنه هذا العلم في خلق كثير من التابعين منهم مثالا لاحصرا : عروة بن الزبير وعطاء بن أبى رباح وعطاء بن يسار وعكرمة مولى ابن عباس وعمارة بن عمرو بن حزم وعمرو بن دينار المكي وعمرو بن ميمون والقاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ومجاهد بن جبر ومحمد بن إياس بن البكير ومسروق بن الأجدع ووهب بن منبه وأبو بردة بن أبى موسى

الأشعري وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وإبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله وأبو أمامة أسعد بن سهل بن حنيف وحميد بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب وشعيب وأبوه محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص (ابنه وابن ابنه) ، وطاووس بن كيسان وطلق بن حبيب وعبد الله بن بريدة الأسلمي وعبد الله بن صفوان بن



أمية الجمحي وعبدالرحمن بن عبد رب الكعبة،

وقال عكرمة قال عبد الله بن عمرو : ابن عباس أعلمنا بما مضى ، وأفقهنا فيما نزل مما لم يأت فيه شيء ، قال عكرمة : فأخبرت ابن عباس بقوله ، فقال : إن عنده لعلماً ، ولقد كان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحلال والحرام .

وعنه رضي الله عنه قال : لأن أعمل اليوم عملاً أقر عليه أحب إلي من ضعفه فيما مضى ؛ لأننا حين أسلمنا وقعنا في عمل الآخرة ، فأما اليوم فقد خلبتنا الدنيا .

وقال : إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق ، ولا تبغضوا إلى أنفسكم عبادة الله عز وجل فإن المنبت لا بلغ بعداً ، ولا أبقى ظهراً ، وأعمل عمل امرئ يظن ألا يموت إلا هرماً ، واحذر حذر امرئ يحسب أنه يموت غداً .

وقال : لأن أكون عاشر عشرة مساكين يوم القيامة أحب إلي من أن أكون عاشر عشرة أغنياء ، فإن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا - يقول : يتصدق يميناً وشمالاً .

وقال ابن أبي مليكة : بينما عبد الله بن عمرو بن العاص يصلي وراء المقام ، وهو يبكي ، وقد كسف - أو خسف - القمر إذ مر به العلاء بن طارق ، فوقف يسمع ، فقال : ما توقفك يا بن أخي؟ تعجب من أني أبكي؟! والله إن هذا القمر يبكي من خشية الله ، أما والله لو تعلمون اليقين لبكى أحدكم حتى ينقطع صوته ، ولسجد حتى ينقطع صلبه .

وقال عبد الله بن يزيد: قلت لعبد الله بن عمرو: بلغني أنك كنت من أحسن قريش عينا، فما الذي أرى بهما؟ قال: البكاء.

وقال عبد الله بن عمرو: ما أعطي إنسان شيئا خيراً من صحة، وعفة، وأمانة، وفقه. وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يضرب فسطاطه في الحل، ويجعل مصلاه في الحرم، فقيل له: لم تفعل ذلك؟ قال: لأن الأحداث في الحرم أشد منها في الحل. وسأله أبوه يوماً: يا بني، ما الشرف؟ قال: كف الأذى، وبذل الندى، قال: فما المروءة؟ قال: عرفان الحق، وتعاهد الصنعة، قال: فما المجد؟ قال: احتمال المغارم، وابتناء المكارم. وسأله: ما الغي؟ قال: طاعة المفسد، وعصيان المرشد، قال: فما البله؟ قال: عمى القلب، وسرعة النسيان.

وعن حميد بن هلال قال: كان عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: دع ما لست منه في شيء، ولا تنطق فيما لا يعينك، واخزن لسانك كما تخزن ورقك.

وقال الشعبي: قيل لعبد الله بن عمرو وهو قاعد بالكعبة: إن كنت تريد أن تذكر فقد ذكرت، وإن كنت تريد أن يشاع حديثك فقد أشيع، حدثنا شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعنا مما وجدت في خرجك،

فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه".

وقال عبيد الله بن سعيد: دخلت مع عبد الله بن عمرو بن العاص المسجد الحرام، والكعبة محرقة حين أدير جيش الحصين بن نمير، والكعبة تتناثر حجارتها، فوقف ومعه ناس غير قليل، فبكى حتى إنني لأنظر إلى دموعه تسيل على وجنتيه،

فقال: والله لو أن أبا هريرة أخبركم أنكم قاتلوا ابن نبيكم، ومحرقوا بيت ربكم لقلتم: ما أحد أكذب من أبي هريرة؛ ونحن نقتل ابن نبينا، ونحرق بيت ربنا عز وجل؟ فقد والله فعلتم، فانظروا نعمة الله عز وجل فوالذي نفسي بيده ليلبسنكم الله شيعاً، ويذيق بعضكم بأس بعض - قالها ثلاثاً - ثم نادى بصوت فأسمع: أين الآمرون بالمعروف، والناهون عن المنكر؟ والذي نفس عبد الله بيده، لقد ألبسكم الله شيعاً، وأذاق بعضكم بأس بعض، لبطن الأرض خير لمن عليها لم يأمر بالمعروف، ولم ينه عن المنكر.

وفي "مسند أحمد": عن حنظلة بن خويلد العنبري، قال: بينما أنا عند معاوية، إذ جاءه رجلان يختصمان في رأس عمار رضي الله عنه، فقال كل واحد منهما: أنا قتلته، فقال عبدالله بن عمرو: ليطب به أحدكما نفساً لصاحبه، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "تقتله الفئة الباغية" فقال معاوية: يا عمرو! ألا تغني عنا مجنونك، فما بالك معنا؟ قال: إن أبي شكاني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أطلع أباك ما دام حياً" فأنا معكم، ولست أقاتل، فاعتذر رضي الله عنه من شهود صفيين وأقسم أنه لم يرم فيها بسهم ولا رمح وأنه إنما شهد ذلك لعزيمة أبيه عليه، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: "أطع أباك"! وكان يقول: مالي ولصفيين! مالي ولقتال المسلمين! والله لو ددت أني مت قبل هذا بعشر سنين! وكان يقول: أستغفر الله عز وجل من ذلك وأتوب إليه، إلا أنه كانت الراية بيده يومئذ. وتوفي رضي الله عنه ليالي الحرة سنة ثلاثٍ وستين للهجرة، وقيل

ثلاث وسبعين وقيل خمس وستين، وقيل سبع وستين، وهو ابن اثنين وسبعين سنة  
بمصر، وقيل بأرض فلسطين، وقيل بمكة، وقيل بالطائف رضي الله عنه وأرضاه.

## ما اتفق عليه الثلاثة

### حرف الألف

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ<sup>١</sup>.

٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> قال الحافظ:

قَالَ الْعُلَمَاءُ : السَّرُّ فِي التَّهْمِي عَنِ الْحَلْفِ بغيرِ اللَّهِ أَنَّ الْحَلْفَ بِالشَّيْءِ يَمْتَضِي تَعْظِيمَهُ وَالْعِظْمَةَ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هِيَ لِلَّهِ وَحْدَهُ ، وَظَاهِرُ الْحَدِيثِ تَخْصِيصُ الْحَلْفِ بِاللَّهِ خَاصَّةً ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ بِغَيْرِ اللَّهِ مَكْرُوهَةٌ مِنْهِيَ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ الْحَلْفُ بِهَا ، فَإِنْ اعْتَقَدَ فِي الْمَحْلُوفِ فِيهِ مِنَ التَّعْظِيمِ مَا يَعْتَقِدُهُ فِي اللَّهِ حَرْمُ الْحَلْفِ بِهِ وَكَانَ بِذَلِكَ الْإِعْتِقَادَ كَافِرًا ، وَعَلَيْهِ يَنْتَزِلُ الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ ، وَأَمَّا إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ لِإِعْتِقَادِهِ تَعْظِيمَ الْمَحْلُوفِ بِهِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِهِ مِنَ التَّعْظِيمِ فَلَا يَكْفُرُ بِذَلِكَ وَلَا تَنْعَقِدُ يَمِينُهُ . قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ : لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْلِفَ أَحَدًا بِغَيْرِ اللَّهِ لَا بِطَلَقٍ وَلَا عِتَاقٍ وَلَا نَذْرٍ ، وَإِذَا حَلَفَ الْحَاكِمُ أَحَدًا بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَجَبَ عَزْلُهُ لِجَهْلِهِ . (انظر

الفتح: ١٩/١)

<sup>٢</sup> قال النووي: اختلف العلماء في غسل الجمعة فحكى وجوبه عن طائفة من السلف حكاؤه عن بعض الصحابة ، وبه قال أهل الظاهر ، وحكاؤه ابن المنذر عن مالك ، وحكاؤه الخطابي عن الحسن البصري ومالك ، وذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وفقهاء الأمصار إلى أنه سنة مستحبة ليس بواجب ، قال القاضي عياض : وهو المعروف من مذهب مالك وأصحابه (النووي ٢٠٨/٣).

٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ فَلْيَأْتِهَا .

٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ .

٥- عن نافع أن عبد الله بن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح فقال : ألا صلوا في الرحال ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول ألا صلوا في الرحال .

١ - [ الوليمة ] وهي الطعام الذي يُصنع عند العرس (اللسان، ولم) قال النووي: فيه الأمر بحضورها ، ولا خلاف في أنه مأثور به ، ولكن هل هو أمر إيجاب أو نذْب ؟ فيه خلاف . الأصح في مذهبنا أنه فرض عين على كل من دُعي ، لكن يسقط بأعذار منها أن يكون في الطعام شبهة ، أو يخص بها الأغنياء ، أو يكون هناك من يتأذى بحضوره معه ، أو لا تليق به محالسته ، أو يدعوه لخوف شره ، أو لطمع في جاهه ، أو ليعاونه على باطل ، وأن لا يكون هناك منكّر من حرم أو لهُو أو فرض حرير أو صور حيوان غير مفروشة أو آنية ذهب أو فضة .

والثاني أنه فرض كفاية . والثالث أنه مندوب . (انظر النووي : ١٤٩/٥)

٢ قال النووي: اتجى القوم ، وتناجوا أي سار بعضهم بعضًا . والنهي عن تناجي اثنين بحضوره ثالث ، وكذا ثلاثة وأكثر بحضوره واحد ، هو نهي تحريم ، فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن يأذن . ومذهب ابن عمر رضي الله عنه ومالك وأصحابنا وجماهير العلماء أن النهي عام في كل الأزمان ، وفي الحضر والسفر . وقال بعض العلماء : إنما المنهي عنه المناجاة في السفر دون الحضر ، لأن السفر مظنة الخوف . وداعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وأن هذا كان في أوّل الإسلام ، فلمّا فشا الإسلام ، وأمن الناس سقط النهي . وكان المنفقون يفعلون ذلك بحضور المؤمنين ليحزبواهم . أمّا إذا كانوا أربعة ، فتناجى اثنان دون اثنين فلا بأس بالاجتماع . والله أعلم . (النسوي

(٣٢١/٧)

٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَرَأَيْتُ رَجُلًا أَدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْ مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ لَهُ لِمَّةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْ مِنَ اللَّمَمِ قَدْ رَجَلَهَا فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً مُتَكِنًا عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا قِيلَ هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعَدٍ قَطَطٍ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ لِي هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ.

٧- عن ابن عمر أن رجالاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنني أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر.

٨- عن ابن عمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَلْبَسُهُ، فَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ فَصَنَعَ النَّاسُ ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَنَزَعَهُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلِ فَرَمَى بِهِ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.

أروا ليلة القدر بضم أوله على البناء للمفعول أي قيل لهم في المنام إنها في السبع الأواخر، وأرى رؤياكم بفتحيتين أي: أعلم، وتواطأت أي توافقت،

قال الحافظ: يُسْتَقَادُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ تَوَافُقَ جَمَاعَةٍ عَلَى رُؤْيَا وَاحِدَةٍ دَالٌّ عَلَى صِدْقِهَا وَصِحَّتِهَا كَمَا يُسْتَقَادُ قُوَّةُ الْخَبَرِ مِنَ التَّوَارِدِ عَلَى الْإِخْبَارِ مِنْ جَمَاعَةٍ (الفتح: ٤٦٥/١٩).

٩- عن عبد الله بن عباس قال : : أقبلت راكبا على أتان<sup>١</sup> وأنا يومئذ قد ناهزت<sup>٢</sup> الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي للناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد .

١٠- عن عبد الله بن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ .

١١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ .

١٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَيْلُ فِي  
نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

١٣- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله<sup>٣</sup> .

١- الأتان : الأنثى من الحمير خاصة . [اللسان أتن]

٢- ناهزَ فلانَ الحَلمَ ونَهزَه إذا قاربه وناهزَ الصبي البلوغ أي داناه [اللسان هنز]

٣- أي يُقص . يقال : وترثه إذا نقصته . فكأنك جعلته وثراً بعد أن كان كثيراً وقيل : هو من الوثر : الجنابة التي يخبئها الرجل على غيره من قتل أو نهب أو سبي . فشبه ما يلحق من فائته صلاة العصر بمن قتل حميمه أو سلب أهله وماله (النهاية: ٣١٩/٥)



١٤- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : : الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفتروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له<sup>١</sup>

١٥- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشُّومُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ.

١٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ<sup>٢</sup>.

١٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَالْمُقَصِّرِينَ<sup>٣</sup>.

١ - قال النووي اختلف في معناه فقالت طائفة معناه ضيقوا له وقدروه تحت السحاب وبهذا قال أحمد بن حنبل وغيره من يجوز صوم ليلة الغيم من رمضان ، وذهب الاثمة الثلاثة و جمهور الفقهاء إلى أن المراد إكمال العدد ثلاثين كما فسره في حديث آخر، قالوا ولا يجوز أن يكون المراد حساب المنحمن لان الناس لو كلفوا به ضاق عليهم لانه لا يعرفه إلا أفراد والشرع إنما يعرف الناس بما يعرفه جماهيرهم [النووي ج ٤ ص ٤٧ ]

٢ قَالَ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ : مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدِي أَنَّ الْعَبْدَ لَمَّا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ وَاجِبَانِ طَاعَةَ رَبِّهِ فِي الْعِبَادَاتِ وَطَاعَةَ سَيِّدِهِ فِي الْمَعْرُوفِ فَقَامَ بِهِمَا جَمِيعًا كَانَ لَهُ ضِعْفُ أَجْرِ الْحُرِّ الْمُطِيعِ لَطَاعَتِهِ ، لِأَنَّهُ قَدْ سَاوَاهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَفَضَّلَ عَلَيْهِ بِطَاعَةِ مَنْ أَمَرَهُ اللَّهُ بِطَاعَتِهِ، وَقَدْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَالَّذِي تَفْسِي يَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجَّ وَبِرَّ أُمِّي لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ،

، قَالَ وَمِنْ هُنَا يُقَالُ : إِنْ مَنْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ فَرَضَانِ فَأَدَاهُمَا أَفْضَلُ مِمَّنْ لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ إِلَّا فَرَضٌ وَاحِدٌ فَأَدَاهُ كَمَنْ وَجَسَبَ عَلَيْهِ صَلَاةً وَرَكَعًا فَقَامَ بِهِمَا فَهُوَ أَفْضَلُ مِمَّنْ وَجَسَبَتْ عَلَيْهِ صَلَاةٌ فَقَطَّ. (انظر فتح الباري ٢٠/٨)

٣ قال الحافظ: في هذا الحديث من الفوائد أن التَّقْصِيرَ يُجْزَى عَنِ الْحَلْقِ ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ أَنَّ الْحَلْقَ أَفْضَلُ مِنَ التَّقْصِيرِ ، وَوَجْهَهُ أَنَّهُ أُبْلِغَ فِي الْعِبَادَةِ وَأَيُّنُ لِلْخُضُوعِ وَالذَّلَّةِ وَأَدْلَى عَلَى صِدْقِ النَّبِيِّ ، وَالَّذِي يُقَصِّرُ يُبْقِي عَلَى نَفْسِهِ شَيْئًا

١٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُتَبَايَعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ .

١٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ .

٢٠- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة .

٢١- عن عبد الله بن عمر أنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ عَلَيْكَ .

٢٢- عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول : إن أناسا يقولون إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس قال عبد الله لقد

---

مِمَّا يَتَزَيَّنُ بِهِ ، بِخِلَافِ الْحَالِقِ فَإِنَّهُ يُشْعِرُ بِأَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ لِلَّهِ تَعَالَى . وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى التَّحَرُّدِ ، وَمِنْ ثَمَّ اسْتَحَبَّ الصُّلْحَاءُ إِقْفَاءَ الشُّعُورِ عِنْدَ التَّوْبَةِ ، وَفِيهِ أَيْضًا مَشْرُوعِيَّةُ الدُّعَاءِ لِمَنْ فَعَلَ مَا شَرَعَ لَهُ ، وَتَكَرَّرَ الدُّعَاءُ لِمَنْ فَعَلَ الرَّاجِحَ مِنَ الْأَمْرَيْنِ الْمُخَيَّرِ فِيهِمَا وَالتَّنْبِيهِ بِالتَّكْرَارِ عَلَى الرَّجْحَانِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ (فتح الباري: ٤١٦/٥)

١ قال النووي: اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا سَلَّمُوا ، لَكِنْ لَا يُقَالُ لَهُمْ : وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ ، بَلْ يُقَالُ : عَلَيْكُمْ قَطُّ ، أَوْ: وَعَلَيْكُمْ وَفِي مَعْنَاهُ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، فَيَكُونُ تَقْدِيرُهُ : وَعَلَيْكُمْ أَيْضًا السَّلَامُ ، وَهُوَ الْمَوْتُ أَيْ: نَحْنُ وَأَنْتُمْ سِوَاهُ فَكَلَّمْنَا نَمُوتُ . وَالْأُخْرَى أَنَّ الْوَأُو هُنَا لِلِاسْتِنَافِ أَيْ : وَعَلَيْكُمْ مَا تَسْتَحْفِئُونَهُ مِنَ الدَّمِّ . قَالَ: وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ابْتِدَائِهِمْ بِهِ ، فَمَدَّهَبُنَا تَحْرِيمَ ابْتِدَائِهِمْ بِهِ وَوَجُوبَ رَدِّهِ عَلَيْهِمْ ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ وَعَامَّةِ السَّلَفِ ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى جَوَازِ ابْتِدَائِهِمْ بِالسَّلَامِ ، مُحْتَجِينَ بِعَمُومِ إِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَهِيَ حُجَّةٌ بَاطِلَةٌ لِأَنَّهُ عَسَامٌ مَخْصُوصٌ بِحَدِيثِ ( لَا تَبْدَعُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ ) وَاللَّهُ أَعْلَمُ . (انظر النووي ٢٩٦/٧)

ارتقيت على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين  
مستقبل بيت المقدس لحاجته ثم قال : لعلك من الذين يصلون على أوراكهم  
قال قلت لا أدري والله .

٢٣- عن عبد الله بن عباس : أن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ  
والمرسلات عرفاً فقالت له يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة إنها لآخر  
ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب .

٢٤- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن بلالا ينادي  
بليل فكلوا وأشربوا حتى ينادي بن أم مكتوم.

٢٥- عن عبد الله بن عمر : أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم  
لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك .

٢٦- عن عبد الله بن عمر أن رجلاً : سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الليل مثنى مثنى فإذا  
خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى .

٢٧- عن عبد الله بن عمر : أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما  
يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص  
ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس<sup>١</sup> ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين

<sup>١</sup> - البرنسُ قَلَنْسُوءٌ طويلة وكان التُّسَاكُ يلبسونها في صدر الإسلام. اللسان (برنس)

فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران<sup>١</sup> ولا الورس.

٢٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ .

٢٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَى فِي الضَّبِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسْتُ بِأَكِلِهِ وَلَا بِمُحَرَّمِهِ .

٣٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ وَلَمْ تَقْضِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْضِهِ عَنْهَا .

٣١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتَقُهَا فَقَالَ أَهْلُهَا نَبِيْعُكُهَا عَلِيٌّ أَنْ وَلَاءُهَا لَنَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ .

٣٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعَ لَقِيَهُ أُمْرَاءُ الْأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ

١- الزَّعْفَرَانُ: الصَّبِغُ الْمَعْرُوفُ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الطَّيِّبِ وَجَمْعُهُ زَعْفِيرٌ وَزَعْفِيرٌ وَزَعْفَرٌ وَزَعْفَرْتُ الثُّوبَ صَبَغْتَهُ. (اللسان زعفر)

وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ  
الْأُولَى فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَاخْتَلَفُوا فَقَالَ  
بَعْضُهُمْ قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ  
وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ  
فَقَالَ عُمَرُ ارْتَفِعُوا عَنِّي ثُمَّ قَالَ ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ فَسَلَكُوا  
سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ فَقَالَ ارْتَفِعُوا عَنِّي ثُمَّ قَالَ ادْعُ لِي مَنْ  
كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ  
مِنْهُمْ رَجُلَانِ فَقَالُوا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَنَادَى  
عُمَرُ فِي النَّاسِ إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَفِرَارًا مِنْ  
قَدْرِ اللَّهِ فَقَالَ عُمَرُ لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ  
اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطْتَ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ وَالْأُخْرَى  
جَدْبَةٌ أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا  
بِقَدْرِ اللَّهِ . فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ غَائِبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ إِنَّ  
عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ  
بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ  
فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ .

٣٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيرَاءَ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَلَوْفِدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ثُمَّ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلٌّ فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ<sup>١</sup>.

٣٤- عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه : أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء فقال عبد الله يغسل المحرم رأسه وقال المسور بن مخرمة لا يغسل المحرم رأسه قال : فأرسلني عبد الله بن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستر بثوب فسلمت عليه فقال : من هذا فقلت أنا عبد الله بن حنين أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم قال : فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه

<sup>١</sup> - فيه دليل لجواز صلة الأقارب الكفار والإحسان إليهم ، وجواز الهدية إلى الكفار ، وفيه جواز إهداء ثياب الحرير إلى الرجال لأنها لا تتعين للبيسهم (النووي ١٤٢/٧)

اصيب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل.

٣٥- عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهَرَ ثُمَّ إِنْ شَاءَ أُمْسِكَ بَعْدُ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يُمْسَ فِتْلِكَ الْعِدَّةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ .

٣٦- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت.

٣٧- عن كريب مولى بن عباس أن عبد الله بن عباس أخبره : أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال : فاضطجعت في عرض الوسادة وأضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلق فتوضأ منه فأحسن وضوءه ثم قام يصلي قال بن عباس فقمتم فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمتم





عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ اقْعُدِي لُكْعًا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

### حرف الباء

٤١- عن عبد الله بن عمر قال : بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال : : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة.

٤٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبْلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً فَكَانَ سُهْمَانُهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَنُقُلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا .

### حرف الجيم

٤٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : جَاءَتْ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

---

١ - قال ابن الأثير: اللكع عند العرب : العبد ثم استعمل في الحُمق والدَّم . يقال للرجل : لُكِعَ وللمرأة لُكَاع . وقد لُكِعَ الرجلُ يُلْكَعُ لُكْعًا فهو أُلْكَعٌ إذا حمق ودم (النهاية ج ٤ ص ٥٤٦) .

وَسَلَّمَ مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ فَقَالُوا: نَفَضَحُهُمْ وَيُجْلِدُونَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ثُمَّ قَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ فَقَالُوا صَدَقَ يَا مُحَمَّدٌ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَمَا . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ .

### حرف الحاء

٤٤- عن عبد الله بن عمر : أن عمر بن الخطاب حمل علي فرس في سبيل الله فأراد أن يبتاعه فسأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا تتبعه ولا تعد في صدقتك<sup>١</sup> .

<sup>١</sup> قال النووي: حمل على فرس معناه : تصدق به ووهبه لمن يُقاتل عليه في سبيل الله ، وهذا نهى تنزيه لا تحريم فيكره لمن تصدق بشيء أو أخرجه في زكاة أو كفاية أو نذر ونحو ذلك من القربات أن يشتريه ممن دفعه هو إليه أو يهبه ، أو يملكه باختياره منه . فأما إذا ورثه منه فلا كراهة فيه ، وكذا لو انتقل إلى ثالث ثم اشتراه منه المتصدق فلا كراهة ، هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال جماعة من العلماء : النهي عن شراء صدقته للتحريم . والله أعلم . (انظر النووي ٤/٦)

## حرف الخاء

٤٥- عن عبد الله بن عباس قال : : خسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا نحووا من سورة البقرة قال : ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال : إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا

لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكت<sup>١</sup> فقال : إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم أر كالיום منظرا قط أظع ورأيت أكثر أهلها النساء قالوا لم يا رسول الله قال : لكفرهن قيل أيكفرن بالله قال : ويكفرن العشير ويكفرن الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأيت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط .

<sup>١</sup> - تكعكت : أي أحجمت وتأخرت إلى الورى

٤٦- عن عبد الله بن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر فأفطر الناس وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤٧- عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور<sup>١</sup>.

### حرف الدال

٤٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ فَأَعْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَسَأَلْتُ بِلَالًا حِينَ خَرَجَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ثُمَّ صَلَّى.

<sup>١</sup> - اختلف العلماء في المراد بالكلب العقور فقيل هو الكلب المعروف وقيل كل ما يفترس لأن كل مفترس من السباع يسمى كلبا عقورا في اللغة. [النووي ١١٤/٧].

## حرف الذال

٤٩- عن عبد الله بن عمر أنه قال : ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله توضأ وأغسل ذكرك ثم نم<sup>١</sup>.

## حرف الراء

٥٠- عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقاً في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال : إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن الله تبارك وتعالى قبل وجهه إذا صلى .

٥١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ.

<sup>١</sup> قال الحافظ: يَجُوزُ لِلْحَنْبِ أَنْ يَنَامَ وَيَأْكُلَ وَيَشْرَبَ وَيُجَامِعَ قَبْلَ الْاِغْتِسَالِ ، وَهَذَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ ، وَأَجْمَعُوا عَلَيَّ أَنَّ بَدَنَ الْحَنْبِ وَعَرَفَهُ طَاهِرَانِ ، وَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ، وَيَغْسِلَ فَرْجَهُ ، لِاسْتِمَا إِذَا أَرَادَ جِمَاعَ مَنْ لَمْ يُجَامِعْهَا ؛ كَمَا يُكْرَهُ لَهُ النَّوْمُ وَالْأَكْلُ وَالشُّرْبُ وَالْجِمَاعُ قَبْلَ الْوُضُوءِ ، وَلَا خِلَافَ عِنْدَنَا أَنَّ هَذَا الْوُضُوءَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَبِهَذَا قَالَ مَالِكٌ وَالْحَمُّهُورُ ، وَذَهَبَ ابْنُ حَبِيبٍ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ ، وَدَاوُدُ الظَّاهِرِيُّ إِلَى وَجُوبِهِ ، وَالْمُرَادُ بِالْوُضُوءِ وَضُوءُ الصَّلَاةِ الْكَامِلِ . (انظرالفتح ٤٩٩/١)

## حرف السين

٥٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ وَكَانَ أَمْدُهَا تَنْيَةَ الْوَدَاعِ وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ التَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ مِمَّنْ سَابَقَ بِهَا.

## حرف الصاد

٥٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفِذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً.

٥٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُرْدَلِفَةِ جَمِيعًا .

## حرف الفاء

٥٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرَ أَوْ أَنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

<sup>١</sup> - الفذ: الفرد الواحد يقال فذ الرجل عن أصحابه إذا شذ عنهم ، وجمعه أفذاذ (اللسان فذذ)

## حرف القاف

٥٦- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجنًا<sup>١</sup> ثمنه ثلاثة دراهم .

## حرف الكاف

٥٧- عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح

الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا

وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود

٥٨- عن نافع أن عبد الله بن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء .

٥٩- عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على

راحلته في السفر حيث توجهت به قال عبد الله بن دينار وكان عبد الله بن عمر

يفعل ذلك .

٦٠- عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر

ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء

١ - المجن: هو الثرس والترسة . وهو من الجنة : السترة (النهاية ج ٤ ص ٦٢٥ )

ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيركع ركعتين . (ولفظ مسلم :  
سجدتين بدل ركعتين)

٦١- عن عبد الله بن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ولك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن أنت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فأغفر لي ما قدمت وأخرت وأسررت وأعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت.

٦٢- عن سعيد بن يسار قال : كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة قال سعيد : فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ثم أدركته فقال لي عبد الله بن عمر أين كنت فقلت له خشيت الصبح فنزلت فأوترت فقال عبد الله : أليس لك { في رسول الله أسوة } فقلت بلى والله فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير.

٦٣- عن عبد الله بن عباس قال : كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر



فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَأَحْجُ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ<sup>١</sup>.

٦٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ<sup>٢</sup> مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ.

٦٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ

٦٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي قُبَاءً رَاكِبًا وَمَاشِيًا. زَادَ الْبُخَارِيُّ: فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ.

<sup>١</sup> قَالَ النَّوَوِيُّ فِيهِ فَوَائِدٌ مِنْهَا: جَوَازُ الْإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ إِذَا كَانَتْ مُطِيقَةً، وَجَوَازُ سَمَاعِ صَوْتِ الْأَجْنَبِيِّ عِنْدَ الْحَاجَةِ فِي الْإِسْتِثْنَاءِ وَالْمُعَامَلَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَمِنْهَا: تَحْرِيمُ النَّظَرِ إِلَى الْأَجْنَبِيِّ، وَمِنْهَا: إِزَالَةُ الْمُتَكَبَّرِ بِالْيَدِ لِمَنْ أَمَكَّنَهُ. وَمِنْهَا: النَّيَابَةُ فِي الْحَجِّ عَنِ الْمَأْيُوسِ مِنْهُ بِهَرَمٍ أَوْ زَمَانَةٍ أَوْ مَوْتٍ. وَمِنْهَا: جَوَازُ حَجِّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ. وَمِنْهَا: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ بِالْقِيَامِ بِمَصَالِحِهِمَا مِنْ قَضَاءِ دَيْنٍ وَخِدْمَةِ وَتَقَّةٍ وَحَجِّ عَنَّهُمَا وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَمِنْهَا: وَجُوبُ الْحَجِّ عَلَى مَنْ هُوَ عَاجِزٌ بِنَفْسِهِ مُسْتَطِيعٌ بغيرِهِ كَوَلَدِهِ، وَهَذَا مَذْهَبُنَا. وَمِنْهَا: جَوَازُ حَجِّ الْمَرْأَةِ بِمَا مَحْرَمٌ إِذَا أَمِنَتْ عَلَى نَفْسِهَا، وَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ جَوَازُ الْحَجِّ عَنِ الْعَاجِزِ بِمَوْتٍ أَوْ عَضْبٍ وَهُوَ الزَّمَانَةُ وَالْهَرَمُ وَنَحْوَهُمَا. وَقَالَ مَالِكٌ وَالنَّبَيْثُ وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ: لَا يَحُجُّ أَحَدٌ عَنِ أَحَدٍ إِلَّا عَنِ مَيِّتٍ لَمْ يَحُجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَالْجُمْهُورُ: يَجُوزُ الْحَجُّ عَنِ الْمَيِّتِ عَنِ فَرَضِهِ وَتَدْرَهُ سِوَاءِ أَوْصَى بِهِ أَمْ لَا، وَيُجْزَى عَنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (انظر النووي: ٤/٤٩٥)

<sup>٢</sup> - الشرف: هو ما على من الأرض وارتفع (اللسان شرف)

## حرف اللام

٦٧- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحاب الحجر : لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم.

٦٨- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يتحر أحدكم فيصلّي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها.

٦٩- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ بغيرِ إِذْنِهِ أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرِبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ وَإِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ فَلَا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ<sup>١</sup>.

٧٠- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيامة إلى من يجر ثوبه خيلاء<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> فيه فوائد منها : تحريم أخذ مال الإنسان بغير إذنه ، والأكل منه والصرف فيه ، وأنه لا فرق بين اللبن وغيره ، إلا المضطر الذي لا يجد مبيته ، ويجد طعاماً لغيره فيأكل الطعام للضرورة ، ويلزمه بدله لمالكه عندنا وعند الجمهور ، وقال بعض السلف وبعض المحدثين : لا يلزمه ، وهذا ضعيف ، أما غير المضطر إذا كان له إذلال على صاحب اللبن أو غيره من الطعام بحيث يعلم أو يظن أن نفسه تطيب بأكله منه بغير إذنه فله الأكل بغير إذنه ، . وفيه أيضاً : إثبات القياس والتماثل في المسائل . وفيه أن اللبن يسمى طعاماً فيحنت من حلف لا يتناول طعاماً إلا أن تكون له نية إخراج اللبن . وفيه : أن بيع لبن الشاة بشاة في ضرعها لبن باطل ، وبه قال الشافعي ومالك والجمهور ، وجوزة الأوزاعي . والله أعلم . (انظر النووي ١٦١/٦)

<sup>٢</sup> قال ابن عبد البر : مفهومه أن الجر بغير الخيلاء لا يلحقه الوعيد ، إلا أن جر القميص وغيره من الثياب مذموم على كل حال ، قال النووي : الخيلاء بالمد ، والمخيلة ، والبطر ، والكبر ، والزهو ، والتبختر ، كلها بمعنى واحد ، وهو حرام ، والمستحب للرجل أن يكون اليزار إلى

## حرف الميم

٧١- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد، يعني مسجد ذي الحليفة.

٧٢- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده مكتوبة.

٧٣- عن عبد الله بن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميته كان أعطاها مولاة لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال أفلا انتفعتم بجلدها فقالوا يا رسول الله إنها ميته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما حرم أكلها.

٧٤- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل وهو يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء من الإيمان.

٧٥- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه.

---

نصف الساق ، والجائر بلا كراهة ما تحته إلى الكعبين ، وما نزل عن الكعبين ممنوع منع تخريم إن كان للحياء وإلا فممنوع تنزيه ، لأن الأحاديث الواردة في الزجر عن الإسبال مطلقه فيجب تقيدها بالإسبال للحياء ، قال: وأجمع العلماء على جواز الإسبال للنساء ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الإذن لهن في إرخاء ذيولهن ذراعاً . والله أعلم . (انظر فتح الباري: ١٦/٣٣٦ ، والنووي: ١٦٨/٧)

٧٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شُرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قَوْمَ عَلَيْهِ قِيَمَةَ الْعَدْلِ فَأَعْطَى شُرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ .

٧٧- عبدالله بن عمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ !

٧٨- عن عبد الله بن عمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ<sup>٢</sup> ، فَتَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ .

٧٩- عن عبد الله بن عمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ .

٨٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا .

١- اختلف العلماء في سبب نقصان الأجر باقتناء الكلب ، فقيل : لامتناع الملائكة من دخول بيته بسببه . وقيل : لما يلحق المارين من الأذى من ترويع الكلب لهم وقصده إياهم ، وقيل : إن ذلك عقوبة له لانتخاذه ما نهى عن اتخاذه ، وعصيانه في ذلك ، وقيل : لما يتلى به من ولوغه في غفلة صاحبه ولا يغسله بالماء والتراب (النووي: ٤٢٦/٥)

١- قال النووي : يقال أبرت النخل آبره أبر بالتحفيف كأكلته أكلا وأبرته بالتشديد أوبره تأبيرا كعلمته أعلمه تعليما وهو أن يشق طلع النخلة ليذر فيه شيء من طلع ذكر النخل والابار هو شقه (النووي ١٠ ص ١٩٠ باب من باع نخلا عليها تمر .

## حرف النون

٨١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ.

٨٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ .

٨٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ وَالشُّغَارُ أَنْ يَزُوجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ.

٨٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ<sup>١</sup> وَالْمَزَابِنَةُ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعُ الْكُرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا.

١- قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ أَنَّهُ لَا يُسَافَرُ بِالْمُصْحَفِ فِي السَّرَايَا وَالْعَسْكَرِ الصَّغِيرِ الْمَخُوفِ عَلَيْهِ ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْكَبِيرِ الْمَأْمُونِ عَلَيْهِ : فَمَنَعَ مَالِكٌ ذَلِكَ مُطْلَقًا ، وَفَضَّلَ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَأَدَارَ الشَّافِعِيُّ الْكَرَاهَةَ مَعَ الْخَوْفِ وَجُودًا وَعَدَمًا . . . . . وَفَضَّلَ بَعْضُ الْمَالِكِيِّينَ الْقَلِيلَ لِأَجْلِ مَصْلَحَةِ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ فَأَجَازَوْهُ ، وَبَيَّنَ الْكَثِيرُ فَمَنَعَوْهُ . وَيُؤَيِّدُهُ قِصَّةُ هِرْقَلٍ حَيْثُ كَتَبَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ الْآيَاتِ ، وَقَدْ نَقَلَ التَّوَوِيُّ الْإِتِّفَاقَ عَلَى جَوَازِ الْكِتَابَةِ إِلَيْهِمْ بِمِثْلِ ذَلِكَ . (الفتح ١٨٥/٩)

٢- قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ الشُّغَارُ : هُوَ نِكَاحٌ مَعْرُوفٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : شَاغِرِي : أَي زَوِّجْنِي أَخْتِكَ أَوْ بِنْتِكَ أَوْ مَن تَلَى أُمْرَهَا حَتَّى أَزُوجَكَ أَخْتِي أَوْ بِنْتِي أَوْ مَن أَلَى أُمْرَهَا وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَهْرٌ وَيَكُونُ بَضْعٌ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا فِي مُقَابَلَةِ بَضْعِ الْأُخْرَى . وَقِيلَ لَهُ شِغَارٌ لِأَنَّهُ نَفَعَ الْمَهْرَ بَيْنَهُمَا مِنْ شَعْرِ الْكَلْبِ إِذَا رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ لِيُسَوِّدَ . (النهاية ج ٢ ش غ صفحة ١١٧٧)

٨٥- عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال فقالوا يا رسول الله فإنك تواصل فقال : إني لست كهيئتكم إني أطعم وأسقى.

٨٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّجْشِ<sup>١</sup>.

٨٧- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ.

٨٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ<sup>٢</sup>.

٨٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ<sup>٣</sup>.

١ - قال الحافظ : المزبنة : مفاعلة من الزين بفتح الزاي وسكون الموحدة وهو الدفع الشديد ومنه سميت الحرب الزبون لشدة الدفع فيها وقيل للبيع المخصوص المزبنة لأن كل واحد من المتبايعين يدفع صاحبه عن حقه اولان أحدهما إذا وقف على ما فيه من الغبن أراد دفع البيع بفسخه وأراد الآخر دفعه عن هذه الإرادة بامضاء البيع (الفتح ج ٤ ص ٣٨٤ ، باب بيع المزبنة).

٢ - النجش بسكون الجيم هو مدح السلعة بما ليس فيها والزيادة في ثمنها وهو لا يريد شراءها بل ليغير غيره ومنه لا تناجشوا والناجش أكل الربا (الفتح ج ٤ ص ٣٥٥ باب النجش)

٣ قَالَ ابْنُ الْحَوْزِيِّ : الظُّلْمُ يَشْتَمِلُ عَلَى مَعْصِيَتَيْنِ : أَحَدُهُمَا مَالُ الْغَيْرِ بِغَيْرِ حَقٍّ وَمُبَارَاةُ الرَّبِّ بِالْمُخَالَفَةِ ، وَالْمَعْصِيَةُ فِيهِ أَشَدُّ مِنْ غَيْرِهَا لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ غَايِبًا إِلَّا بِالضَّعِيفِ الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى الْإِنْتِصَارِ ، وَإِنَّمَا يَنْشَأُ الظُّلْمُ عَنِ ظُلْمَةِ الْقَلْبِ لِأَنَّهُ لَسُو اسْتِنَارَ بُتُورِ الْهَدَى لِاعْتِبَارِهِ ، فَإِذَا سَعَى الْمُتَّقُونَ بُتُورَهُمْ الَّذِي حَصَلَ لَهُمْ بِسَبَبِ التَّقْوَى اِكْتَفَتْ ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ الظَّالِمِ حَيْثُ لَا يَعْينُهُ عَنْهُ ظُلْمُهُ شَيْئًا. (انظر الفتح ٣٥٦/٧)

٤ - قال ابن الأثير : الحَبْلُ بالتحريك : مصدر سُمِّيَ به المحمُولُ كما سُمِّيَ بالحمل وإنما دخلت عليه التاء للإشعار بمعنى الأثوثة فيه فالحبل الأول يُراد به ما في بطون النوق من الحمل والثاني حبل الذي في بطون النوق . وإنما نُهي عنه لمعنيين أحدهما أنه عَرَّرَ وَبَيَعَ شيء يُخْلَقُ بَعْدُ وهو أن يبيع ما سوف يَحْمِلُهُ الجنين الذي في بطن الناقة على تقدير أن تكون أنثى فهو يبيع نتاج التناج

## حرف الواو

٩٠- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّاسِ بِمِنَى وَالنَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْحَرَ وَلَا حَرَجَ ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَشْعُرْ فَزَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ قَالَ أَرْمِ وَلَا حَرَجَ قَالَ فَمَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ أَفْعَلُ وَلَا حَرَجَ .

٩١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ الْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَالْيَدِ الْعُلْيَا هِيَ الْمُتَّفِقَةُ وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ .

## حرف الياء

٩٢- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يهمل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهمل أهل الشام من الجحفة ويهمل أهل نجد من قرن

---

. وقيل : أراد بحبل الحبلَة أن يبيعه إلى أجلٍ يُتَّج فيه الحمل الذي في بطن الناقة فهو أجل مجهول ولا يصح ، (النهاية ج ١ ص ٨٧٨ )  
١ قال النووي: مذهب الجمهور : أن اليد العليا المتفقة ، وقال الخطابي : المتعفف ، وقال غيره : العليا الآخذة ، والسفلى المانعة . حكاه القاضي عياض ، والمراد بالعلو : علو الفضل والمجد وتبيل الثواب وفيه: الحث على الإنفاق في وجوه الطاعات . والله أعلم . (٤٨٤/٣)

قال عبد الله بن عمر وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ويهل أهل  
اليمن من يلملم.

---



## ما رواه مالك والبخاري

### حرف الألف

٩٣- عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : إِنْ كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَتَوَضَّئُوا جَمِيعًا .

٩٤- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ قَالَ فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ فَفَنَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ وَقَالَ إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتَتْنِي رِجْلَكَ الْيُسْرَى فَقُلْتُ لَهُ فَإِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَقَالَ إِنْ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي .

### حرف القاف

٩٥- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا فَعَجِبَ النَّاسُ لِإِبْيَانِهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ مِنْ

١- ظاهره أنهم كانوا يتناولون الماء في حالة واحدة ، وقيل كانوا يتوضئون جميعاً في موضع واحد ، هؤلاء على حدة وهؤلاء على حدة ، وقال سحنون معناه كان الرجال يتوضئون ويذهبون ثم تأتي النساء فيتوضأن ، وهو خلاف الظاهر من قوله " جميعاً " ، قال أهل اللغة : الجميع ضد المفترق ، والأولى في الجواب أن يقال : لا مانع من الاجتماع قبل نزول الحجاب ، وأما بعده فيختص بالزوجات والمحارم . ونقل الطحاوي والقرطبي والتووي الاتفاق على جواز اغتسال الرجل والمرأة من الإناء الواحد . وحكي عن أبي هريرة أنه كان ينهى عنه ، وكذا حكاه ابن عبد البر عن قوم ، وهذا الحديث حجة عليهم . (انظر الفتح: ٣٠٨/١) .

## الْبَيَانُ لِسِحْرًا أَوْ قَالَ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ.

### حرف الكاف

٩٦- عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ فَيُصَلِّي بِهِمُ الْإِمَامُ رُكْعَةً وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا فَإِذَا صَلَّى الَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً اسْتَأْخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا وَلَا يُسَلِّمُونَ وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ يَنْصَرِفُ الْإِمَامُ وَقَدْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ فَتَقُومُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً رُكْعَةً بَعْدَ أَنْ يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ فَإِنْ كَانَ خَوْفًا هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ صَلَّى رِجَالًا قِيَامًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ أَوْ رُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا ، قَالَ مَالِكٌ قَالَ نَافِعٌ لَا أَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٩٧- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ : كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ يُوْسُفَ أَنْ لَا تُخَالَفَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْحَجِّ قَالَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ جَاءَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَأَنَا مَعَهُ فَصَاحَ بِهِ عِنْدَ سُرَادِقِهِ<sup>١</sup> أَيْنَ هَذَا فَخَرَجَ عَلَيْهِ الْحَجَّاجُ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ فَقَالَ مَا لَكَ يَا أَبَا

١ - [ السُّرَادِقُ ] فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ وَهُوَ كُلُّ مَا أَحَاطَ بِشَيْءٍ مِنْ حَائِطٍ أَوْ مَضْرَبٍ أَوْ خِيَابٍ [النهاية: السين مع الراء] .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ

الرَّوَّاحَ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَقَالَ أَهَذِهِ السَّاعَةَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَنْظِرْنِي حَتَّى  
أُفِيضَ عَلَيَّ مَاءً ثُمَّ أَخْرَجَ فَنَزَلَ عَبْدُ اللَّهِ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ  
أَبِي فَقُلْتُ لَهُ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السُّنَّةَ الْيَوْمَ فاقْصُرْ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الصَّلَاةَ  
قَالَ فَجَعَلَ الْحَجَّاجُ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْمَا يَسْمَعَ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَمَّا رَأَى  
ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ صَدَقَ سَالِمٌ.



## مارواه مالك ومسلم

### حرف الألف

٩٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ.

٩٩- عَنْ جَبَلَةَ قَالَ: أَصَابَنَا سَنَةٌ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرِزُقُنَا التَّمْرَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا، فَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ<sup>١</sup>، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ.

١٠٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالْبُكَرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا.

١٠١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحَى.

١٠٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِيَذِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا قَالَ نَافِعٌ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

١ - قال ابن الأثير: الإقران هو: أن يقرن بين التمرتين في الأكل . وإنما نهى عنه لأن فيه شرهاً وذلك يُزري بصاحبه أو لأن فيه غبناً برفيقه ، وقيل إنما نهى عنه لما كانوا فيه من شدة العيش وقلة الطعام وكانوا مع هذا يُواسون من القليل فإذا اجتمعوا على الأكل آثر بعضهم بعضاً على نفسه . وقد يكون في القوم من قد اشتدَّ جوعه فربما قرَن بين التمرتين أو عَظَّم اللقمة . فأرشدهم إلى الإذن فيه لتطيب به أنفُس الباقين [النهاية ج ٤ ص ٨١].

١٠٣- عَنْ ابْنِ وَعَلَةَ الْمِصْرِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُعْصَرُ مِنَ الْعِنَبِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَهْدَى رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةً<sup>١</sup> خَمْرٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ حَرَمَهَا قَالَ لَا فَسَارَهُ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَ سَارَرْتَهُ فَقَالَ أَمْرُتُهُ أَنْ يَبِيعَهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا فَفَتَّحَ الرَّجُلُ الْمَزَادَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهِمَا.

### حرف الراء

١٠٤- عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصْبَاءِ فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا انصرفتُ نَهَانِي وَقَالَ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فَقُلْتُ وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ قَالَ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا وَأَشَارَ بِأَصْبُعِهِ الَّتِي تَلِي الْأَبْهَامَ وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى وَقَالَ هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ.

<sup>١</sup> - الرَّاَوِيَةُ هِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي تَحْمِلُ الْخَمْرَ أَوْ الْمَاءَ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَرْوِي غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ يُسَمَّى الظَّرْفُ الَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ الْمَاءُ أَوْ الْخَمْرُ رَاوِيَةً بِمَعْنَى تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ مَا جَاوَرَهُ أَوْ قَارَبَهُ. النووي (٢ / ٤٩٠)

١٠٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌُ إِلَى خَيْبَرَ.

### حرف الصاد

١٠٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ

١٠٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ وَهُوَ قَاعِدٌ مِثْلُ نِصْفِ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَائِمٌ.

### حرف الكاف

١٠٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ.

١٠٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبْتَأُ الطَّعَامَ فَيَبْعَتُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ<sup>١</sup>.

### حرف الميم

١١٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِامْرَأَةٍ وَهِيَ فِي مَحَقَّتِهَا<sup>٢</sup> فَقِيلَ لَهَا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَتْ بِضَبْعِي صَبِيٍّ كَانَتْ مَعَهَا فَقَالَتْ أَلْهَذَا حَجٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ<sup>٣</sup>

١١١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ابْتَعَا طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَتَبَضَّعَهُ<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> - قال النووي: فيه التَّهْيِي عَنْ بَيْعِ الْمَبِيعِ حَتَّى يَتَبَضَّعَهُ الْبَائِعُ، وَاحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يَصِحُّ بَيْعُ الْمَبِيعِ قَبْلَ تَبَضُّعِهِ سِوَاهُ كَانَ طَعَامًا أَوْ عَقَارًا أَوْ مَتَقُولًا أَوْ نَقْدًا أَوْ غَيْرِهِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَجُوزُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْعَقَارُ. وَقَالَ مَالِكٌ: لَا يَجُوزُ فِي الطَّعَامِ وَيَجُوزُ فِيمَا سِوَاهُ، وَوَأَفَقَهُ كَثِيرُونَ. وَقَالَ آخَرُونَ: لَا يَجُوزُ فِي الْمَكِيلِ وَالْمَوْزُونِ وَيَجُوزُ فِيمَا سِوَاهُمَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (النووي على مسلم: ٣٢١/٥)

<sup>٢</sup> - الحففة: هي شبيهة بالهودج و(ضبعي صبي) هما باطن الساعد. [تنوير الحوالك ١/٣٦٨]

<sup>٣</sup> قال الحافظ: قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: أَجْمَعَ أَيْمَةُ الْفَتْوَى عَلَى سُقُوطِ الْفَرَضِ عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ، إِلَّا أَنَّهُ إِذَا حُجَّ بِهِ كَانَ لَهُ تَطَوُّعًا عِنْدَ الْحُمْهُورِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَصِحُّ إِخْرَامُهُ وَلَا يَلْزَمُهُ شَيْءٌ فَيَفْعَلُ شَيْءًا مِنْ مَحْظُورَاتِ الْإِحْرَامِ، وَإِنَّمَا يُحَجُّ بِهِ تَمْرِيًا لَهُ لِيَعْتَادَهُ فَيَقَعُ إِذَا بَلَغَ. (الفتح: ٨٠/٦)



## مارواه البخاري ومسلم

### حرف الألف

١١٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرفها، قال: ابعتها قياماً مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم .

١١٣- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم، خاتماً من ورق، وكان في يده، ثم كان، بعد، في يد أبي بكر، ثم كان، بعد، في يد عمر، ثم كان، بعد، في يد عثمان، حتى وقع، بعد، في بئر أريس نقشه (محمد رسول الله) .

١١٤- عن عبد الله بن أبي مليكة قال : قال ابن الزبير لابن جعفر رضي الله عنهما: أتذكر إذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأنت وابن عباس قال: نعم فحملنا وتركك.

١١٥- عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: اجعلوا آخر صلواتكم بالليل وثراً.

<sup>١</sup> قال النووي: فيه التبرك بآثار الصالحين ولبس لباسهم، وجواز لبس الخاتم، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يورث إذ لو ورث لدفع الخاتم إلى ورثته، بل كان الخاتم والقذح والسلاح ونحوها من آثاره الضرورية صدقة للمسلمين، يصرفها ولي الأمر حيث رأى من المصالح، فجعل القذح عند أنس إكراماً له لخدمته، ومن أراد التبرك به لم يمنع، وجعل باقي الأثاث عند ناس معروفين، واتخذ الخاتم عنده للحاجة التي اتخذها النبي صلى الله عليه وسلم لها؛ فإنها موجودة في الخليفة بعده، ثم الخليفة الثاني، ثم الثالث. وفيه جواز نقش الخاتم، ونقش اسم صاحب الخاتم، وجواز نقش اسم الله تعالى. (انظر النووي ١٨٠/٧)

١١٦- عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا<sup>١</sup>.

١١٧- عن ابنِ عمر أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِلْمُسْلِمِينَ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وسلم لِيُقِرَّهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نَصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نُفِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرْيَحَاءَ .

١١٨- عن ابنِ عباس رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَاسْتَعَطَّ<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> - مَعْنَاهُ: صَلُّوا فِيهَا وَلَا تَجْعَلُوهَا كَالْقُبُورِ مَهْجُورَةً مِنَ الصَّلَاةِ، وَالْمُرَادُ بِهِ صَلَاةُ النَّافِلَةِ، أَيْ: صَلُّوا التَّوَافِلَ فِي بُيُوتِكُمْ. وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: قِيلَ هَذَا فِي الْفَرِيضَةِ، وَمَعْنَاهُ: اجْعَلُوا بَعْضَ فَرَائِضِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لِيَقْتَدِيَ بِكُمْ مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ مِنْ نِسْوَةٍ وَعَبِيدٍ وَمَرِيضٍ وَنَحْوِهِمْ، وَحَمَلَهُ الْجُمْهُورُ عَلَى النَّافِلَةِ، وَإِنَّمَا حَتَّ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ لِكَوْنِهِ أَخْفَى وَأَبْعَدَ مِنَ الرِّبَاءِ، وَأَصَوْنُ مِنَ الْمُحِيطَاتِ، وَلِيَتَّبِرَكَ الْبَيْتُ بِذَلِكَ وَتَنْزِلَ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَالْمَلَائِكَةُ وَيَنْفِرَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ. (النووي/٣/١٢٩)

<sup>٢</sup> - السَّعُوطُ بِالْفَتْحِ وَهُوَ مَا يُجْعَلُ مِنَ الدَّوَاءِ فِي الْأَنْفِ، ٢/٩٣١.

١١٩- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ، وَاللَّهِ لِأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَا قُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ؛ فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَالَ: فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ<sup>١</sup>.

١٢٠- عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ فَأَمَّهُمْ وَصَفَّوْا عَلَيْهِ فَقُلْتُ يَا أَبَا عَمْرٍو: مَنْ حَدَّثَكَ فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ.

١٢١- عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا.

١٢٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ.

<sup>١</sup> فيه بيان رفق رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمتيه، وشفقته عليهم، وإرشادهم إلى مصالحهم، وحنهم على ما يطيقون الدوام عليه، ونهيتهم عن التعمق والإكثار من العبادات التي يخاف عليهم الملل بسببها أو تركها أو ترك بعضها (٤/٦٨)

١٢٣- عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ؛ جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ثُمَّ يُدْبِحُ ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ فَيَزِدَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزِدَادُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ.

١٢٤- عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ قَالَ هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ)، وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحِلُّوا فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ قُلْتُ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمَعْرِفِ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَاهُ قَبْلُ وَبَعْدُ.

١٢٥- عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الشَّمْسَ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ.

١٢٦- عن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَدِّنِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، قَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي

(١) قال الحافظ: اسْتَشْكَلَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فَقَالَ: لَا إِخَالَه صَحِيحًا، فَإِنَّ أَكْثَرَ الرُّوَايَاتِ بِلَفْظِ "إِنَّمَا عَزْمَةٌ" أَي كَلِمَةٌ الْمُؤَدِّنُ وَهِيَ "حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ" لِأَنَّهَا دُعَاءٌ إِلَى الصَّلَاةِ تَقْتَضِي لِسَمَاعِهِ الْإِجَابَةَ، وَلَوْ كَانَ مَعْنَى الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ لَكَانَتْ الْعَزِيمَةُ لَا تَرْوُلُ بَرَكٌ بَقِيَّةَ الْأَذَانِ. الفتح: (٣٠/ ٣)

كَرِهَتْ أَنْ أُحْرَجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطَّيْنِ وَالِدَّحْضِ<sup>١</sup> .

١٢٧- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتيها حتى يفرغ وإنه ليسمع قراءة الإمام .

١٢٨- عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ وَقَّاصٍ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ أَمْرِيءٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَدَّبًا، لَنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بغيره فَأَرَوْهُ أَنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ) كَذَلِكَ، حَتَّى قَوْلِهِ (يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا) .

١٢٩- عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسَوَاكٍ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَآوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا .

١٣٠- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

<sup>١</sup> الدحض: الزلق أو هو الماء الذي يسببه (اللسان / مادة دحض) .

أَرْبَعُ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُوتِمَنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ .

١٣١- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُرَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزَعُ بَدْلُوَ بَكَرَةَ عَلَى قَلْبِ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَزَعَّ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَضَرَبُوا بَعْطَنًا<sup>١</sup> .

١٣٢- عن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيَ وَهُوَ فِي مُعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بَبْطَحَاءَ مُبَارَكَةٌ فَقَالَ مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مُعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ.

١٣٣- عن ابن عمر أن العباس بن عبد المطلب استأذن رسول الله صلى الله عليه

١- عَبْقَرِيًّا: الْمُرَادُ بِهِ كُلُّ شَيْءٍ بَلَغَ النَّهْيَةَ ، وَأَصْلُهُ أَرْضٌ يَسْكُنُهَا الْجِنَّ ضَرَبَ بِهَا الْعَرَبُ الْمَثَلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ عَظِيمٍ. وَ يَفْرِي: " فَرِيَّهُ " بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ ، وَمَعْنَاهُ يَعْمَلُ عَمَلَهُ الْبَالِغُ ، قَالَ الْحَافِظُ: وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ رَأَى أَنَّهُ يَسْتَخْرِجُ مِنْ بئرِ ماء، أَنَّهُ بِلِيِ وَلايَةِ جَلِيلَةَ وَتَكُونُ مَدَّتَهُ بِحَسَبِ مَا اسْتَخْرِجَ قَلَّةً وَكَثْرَةً، وَبِحَسَبِ حَالِ الَّذِي يَنْزِعُ الْمَاءَ ، وَقَدْ تُعْبَرُ الْبِئْرُ بِالْمَرْأَةِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا بِالْأَوْلَادِ ، وَهَذَا الَّذِي اعْتَمَدَهُ أَهْلُ التَّعْبِيرِ ، ، (الفتح: ١٠/٤٧١)

وسلم أن يببيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته فأذن له.

١٣٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ فَأَنَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ فَقَالَ قَدْ قَضَى قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا فَقَالَ أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ أَوْ يَرْحَمُ وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا وَيَرْمِي بِالْحِجَارَةِ وَيَحْتِي بِالثَّرَابِ.

١٣٥- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال محمد صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء.

١٣٦- عن ابن عباس قال: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا،

وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا؛ فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: الصَّلَاةَ فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ الْآنَ، يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوهَا هَكَذَا (قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ الرَّاوي

عَنْ عَطَاءٍ، الرَّاويِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ( فَاسْتَتَبْتُ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَبَدَدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ ثُمَّ ضَمَّهَا، يُعْرَاهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصَّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ، لَا يُقَصِّرُ وَلَا يَبِطِّشُ إِلَّا كَذَلِكَ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ أَنْ يُصَلُّوَهَا هَكَذَا .

١٣٧- عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفاض يوم التَّحْرِ ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمَنَى قَالَ نَافِعٌ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ التَّحْرِ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمَنَى وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ<sup>١</sup>.

١٣٨- عن ابن عمرو وأبي لبابة قال ابن عمر: إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ<sup>٢</sup> قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَيْنَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً لِأَقْتُلَهَا،

<sup>١</sup> قال النووي: في هذا الحديث إثبات طواف الإفاسة، والله يستحب فعله يوم التَّحْرِ، وأول النَّهَارِ، وقد أجمع العلماء على أن هذا الطَّوْفَ وَهُوَ طَوَافُ الْإِفَاسَةِ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْحَجِّ، لَا يَصِحُّ الْحَجُّ إِلَّا بِهِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ فِعْلُهُ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الرَّمِيِّ وَالتَّحْرِ وَالْحَلْقِ، فَإِنْ أَخَّرَهُ عَنْهُ وَفَعَلَهُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَجْزَأُهُ وَلَا دَمَ عَلَيْهِ بِالْإِجْمَاعِ، فَإِنْ أَخَّرَهُ إِلَى مَا بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَأَتَى بِهِ بَعْدَهَا أَجْزَأُهُ وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ، وَقَالَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيْفَةَ: إِذَا تَطَاوَلَ لَزِمَهُ مَعَهُ دَمٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (النَّوَوِيُّ ٤/٤٤١)

<sup>٢</sup> ذَا الطُّفَيْتَيْنِ: تَنْثِيَةُ طُفَيْةٍ وَهِيَ خُوصَةُ الْمُقْلِ، وَالطُّفِيُّ خُوصُ الْمُقْلِ، شَبَّهَ بِهِ الْخَطَّ الَّذِي عَلَى ظَهْرِ الْحَيَّةِ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: يُقَالُ أَنَّ ذَا الطُّفَيْتَيْنِ جِنْسٌ مِنَ الْحَيَّاتِ يَكُونُ عَلَى ظَهْرِهِ خَطَّانِ أَيْضَانِ.

وَالْأَبْتَرُ: هُوَ: الْحَيَّةُ الْقَصِيرَةُ الذَّنْبِ، أَوِ الْأَفْعَى الَّتِي تَكُونُ قَدْرُ شِبْرٍ أَوْ أَكْثَرَ قَلِيلًا، قَوْلُهُ: (فَأِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ: أَيِ يَمْحُوَانِ نُورَهُ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ: الْجَنْبِ، أَيِ أَنَّهُ أَرْزَقَ الْوَلُونَ لَا تُنْظَرُ إِلَيْهِ حَامِلٍ إِلَّا أَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا.



فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلْهَا فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ قَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ، وَهِيَ الْعَوَامِرُ وَفِي رِوَايَةٍ (فَرَّانِي أَبُو لُبَابَةَ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ).

١٣٩- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً حَتَّى قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ .

١٤٠- عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: أَقْرَأْنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ .

١٤١- عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلْحِقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ .

١٤٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الضَّبُّ، لَسْتُ أَكُلُهُ، وَلَا أَحْرُمُهُ .

١٤٣- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٤٤- عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ<sup>١</sup>.

١٤٥- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ. وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ  
اللهُ فِي حَاجَتِهِ. وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٤٦- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ  
الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
فَقَلَّتْ: إِنِّي أَصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللهُ لِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتِ، صَبْرْتِ؛ وَلَكِ  
الْجَنَّةُ. وَإِنْ شِئْتِ، دَعَوْتُ اللهُ أَنْ يُعَافِيكَ» فَقَالَتْ: أَصْبِرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ:  
فَادْعُ اللهُ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ. فَدَعَا لَهَا.

١٤٧- عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قَالَ: أَمَا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ  
شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ.

١٤٨- عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ بِاسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبْ

<sup>١</sup> قال الحافظ: أُسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى تَحْرِيمِ الرَّجُوعِ فِي الْهَبَةِ لِأَنَّ الْقِيءَ حَرَامٌ قَالَ الْفَرُّطِيُّ: وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ سِيَاقِ  
الْحَدِيثِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّشْبِيهُ لِلتَّنْفِيرِ خَاصَّةً لِكَوْنِ الْقِيءِ مِمَّا يُسْتَقْدَرُ وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِ. (انظرالفتح: ١١٣/٥)

الشَّيْطَانُ مَا رَزَقْتَنَا؛ ثُمَّ قَدَّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ، أَوْ قَضَىٰ وَوَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا.

١٤٩- عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأُدْرَحَ .

١٥٠- عن ابن عباس، قال: أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، وَلَا يَكْفُ شَعْرًا وَلَا تَوْبًا: الْجَبْهَةَ، وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ .

١٥١- عن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ .

١٥٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ مُوتَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قِتْلَ زَيْدٍ فَجَعْفَرٌ وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتِسْعِينَ مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ.

١ - أي مقدار ما بين حافتي الحوض، وأدْرَحُ والجَرَبَاءُ: قرينان بالشَّام بينهما ثلاثة أميال فتحنا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع صلحا، وكتب لهما النبي صلى الله عليه وسلم أمانا. (تاج العروس جرب)

١٥٣- عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا .

١٥٤- عن ابن عباس رضي الله عنهما، أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٥٥- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا، يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا .

١٥٦- عن ابن عمر رضي الله عنهما، عَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ .

١٥٧- عن ابن عباسٍ إِنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَخْرُزَانِ فِي بَيْتٍ أَوْ فِي الْحُجْرَةِ، فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أُنْفَذَ بِإِشْفَاءٍ فِي كَفِّهَا، فَادَّعَتْ عَلَى الْأُخْرَى، فَرَفَعَ إِلَيْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ يُعْطَى

١- هَذَا الْحَدِيثُ يُبَيِّنُ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَبْضِ الْعِلْمِ لَيْسَ هُوَ مَحْوُهُ مِنْ صُدُورِ حِفْظِهِ، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَمُوتُ حَمَلَتَهُ، وَيَتَّخِذُ النَّاسُ جُهَالًا يَحْكُمُونَ بِجَهَالَتِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ، وَمِنْ فَوَائِدِ التَّحْدِيثِ مِنْ اتِّخَاذِ الْجُهَالِ رُءُوسًا لِأَنَّ الْجَاهِلَ لَا يَدْرِكُ مَصْلَحَةَ نَفْسِهِ فَضَلَا عَنْ مَصْلَحَةِ غَيْرِهِ. (النووي ٣١/٩)

النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ ذَكَرُوهَا بِاللَّهِ ، وَأَقْرَأُوا عَلَيْهَا (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ) فَذَكَرُوهَا فَأَعْتَرَفَتْ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ .

١٥٨- عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ ١ .

١٥٩- عن ابن عمر قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى ٢ وَاحِدٍ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ أَوْ الْمُنَافِقَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ .

١٦٠- عن عبد الله بن عمرو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ : تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ .

١٦١- عن عبد الله بن الزُّبَيْرِ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ

١ مَعْنَاهُ أَنَّ الشَّهْرَ قَدْ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، وَحَاصِلُهُ أَنَّ الْإِعْتِبَارَ بِالْهَيْلَالِ فَقَدْ يَكُونُ ثَامًا ثَلَاثِينَ ، وَقَدْ يَكُونُ نَاقِصًا تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، وَقَدْ لَا يَرَى الْهَيْلَالَ فَيَجِبُ إِكْمَالُ الْعِدَّةِ ثَلَاثِينَ ، قَالُوا : وَقَدْ يَفْعُ النَّقْصُ مَثْوَالِيًا فِي شَهْرَيْنِ وَثَلَاثَةِ وَأَرْبَعَةَ ، وَلَا يَفْعُ فِي أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعَةٍ . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ جَوَازُ إِعْتِمَادِ لُغَةِ الْإِشَارَةِ الْمُقَهِّمَةِ فِي هَذَا وَأَمْثَالِهِ .

٢ - مَعَى : بِكَسْرِ الْمِيمِ مَثْوَالًا وَيُكْتَبُ بِأَلْيَاءٍ قَالَ الْفَرِيدُ زَابَادِي : الْمَعَى بِالْفَتْحِ كَالِيٍّ مِنْ أَعْفَاجِ الْبَطْنِ وَقَدْ يُؤْتَى وَالْحَمْعُ أَمْعَاءٌ ، وَالْعَفْجُ بِالْكَسْرِ وَالتَّحْرِيكِ وَكَكْتَفٍ : مَا يَنْتَقِلُ الطَّعَامُ إِلَيْهِ بَعْدَ الْمَعِدَةِ وَالْحَمْعُ أَعْفَاجٌ . وَاخْتَلَفَ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ فَقِيلَ فِيهِ أَقْوَالٌ أَقْرَبُهَا أَنَّهُ : لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ ظَاهِرُهُ وَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ ضَرْبٍ لِلْمُؤْمِنِ وَرُؤُودِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْكَافِرِ وَحِرْصِهِ عَلَيْهَا ، فَكَانَ الْمُؤْمِنُ لِقَبْلِهِ مِنَ الدُّنْيَا يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ لَشِدَّةِ رَغْبَتِهِ فِيهَا وَاسْتِكْثَارِهِ مِنْهَا يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ ، فَلَيْسَ الْمُرَادُ حَقِيقَةَ الْأَمْعَاءِ وَلَا خُصُوصَ الْأَكْلِ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ التَّقَلُّلُ مِنَ الدُّنْيَا وَالِاسْتِكْثَارَ مِنْهَا ، فَكَأَنَّهُ عَبَّرَ عَنِ تَنَاوُلِ الدُّنْيَا بِالْأَكْلِ وَعَنِ أَسْبَابِ ذَلِكَ بِالْأَمْعَاءِ . (الفتح : ١٥/٢٧٨)

صلى الله عليه وسلم، في شِراجِ الحَرَّةِ التي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِحَ المَاءَ يَمُرُّ فَأَبَى عَلَيْهِ فَأَخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلزُّبَيْرِ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَحْبَسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذلِكَ (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) .

٦٢ ١- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن عباس كنت أعلم إذا إنصرفوا بذلك إذا سمعته.

١٦٣- عن ابن عباس (وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا) قَالَ: أَنْزَلَتْ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ المُشْرِكُونَ، فَسُبُوا القُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ؛ فَقَالَ اللهُ تَعَالَى (وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا) لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ حَتَّى يَسْمَعَ المُشْرِكُونَ، وَلَا تُخَافِتُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تَسْمِعُهُمْ (وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا) أَسْمِعُهُمْ وَلَا تَجْهَرُ حَتَّى يَأْخُذُوا

<sup>١</sup> - الشراج بكسر الشين هي مسابيل الماء ، وأحدتها شرجة . والحرة هي الأرض الملسة فيها حجارة سود . (النسوي

عَنْكَ الْقُرْآنَ .

١٦٤- عن ابن عباس، قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاطٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ فَرَجَعَتْ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا مَا لَكُمْ قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ قَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ فَانصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ بَدْخَلَةَ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاطٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ؛ فَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبْرِ السَّمَاءِ، فَهَذَا الَّذِي رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ؛ فَقَالُوا: (يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا) فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ) وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ .

١٦٥- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ

<sup>١</sup> قال في اللسان : الرهط ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وجمعه أرهط وأرهاط .  
( مادة رهط ) .

ابن صيَّادٍ يَحْتَلِمُ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ظَهْرَهُ بِيَدِهِ  
ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَاذَا تَرَى قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ:  
يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ قَالَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ  
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ قَالَ عَمْرٌ: يَا رَسُولَ اللهِ  
إِنِّي لِي فِيهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ يَكُنْهُ، فَلَنْ تُسَلِّطَ  
عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ، فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ، قَالَ سَالِمٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَاَنْطَلَقَ بَعْدَ  
ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ  
ابْنُ صَيَّادٍ حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ، طَفِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ  
النَّخْلِ، وَهُوَ يَحْتَلِمُ ابْنُ صَيَّادٍ، أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ وَابْنُ  
صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فِي قَطِيفَةٍ لَهُ، فِيهَا رَمْزَةٌ فَرَأَتْ أُمَّ صَيَّادٍ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيُّ صَافٍ  
(وَهُوَ اسْمُهُ) فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ ١ ،

١ أي أظهر لنا من حاله ما نطلع به على حقيقته ، والضمير لأم ابن صيَّاد ، أي لو لم نعلمه بمجيئنا لتمادى على ما كان فيه فسمعنا ما يستكشِف به أمره (انظر الفتح: ٢٩٢/٩) .



قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي النَّاسِ، فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: إِنِّي أَنْذِرُكُمْ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورَ.

١٦٦- عن ابن عمر أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ، وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ، لَا جَنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ، غَيْرَ مَتَمَوْلٍ قَالَ (الرَّوَايُ): فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ، فَقَالَ: غَيْرَ مُتَأْتِلٍ مَالًا.

١٦٧- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَقُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ، وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ، لَا صَامَ مِنْ صَامِ الدَّهْرِ، صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى.

١٦٨- عن ابن عمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ .

١٦٩- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَالِإِبِلِ الْمَائَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً»

١٧٠- عن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ .

١٧١- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ .

١٧٢- عن ابن عمر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ فَحَدَّثُونِي، مَا هِيَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ): وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا، مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ .

١٧٣- عن ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْتَرُوا، وَزَنَوْا وَأَكْتَرُوا، فَأَتَوْا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً؛ فَنَزَلَ (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ)، وَنَزَلَ: (قُلْ يَا عِبَادِي

الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ .

١٧٤- عن ابن عباس قال إنَّ وقد عبدَ القيسَ لما أتوا النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: مَنْ الْقَوْمُ أَوْ مِنَ الْوَفْدِ قَالُوا: رَبِيعَةَ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَارٍ مُضَرٍّ، فَمَرْنَا بِأَمْرٍ فَصَلَّ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وِرَاءَنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرِبَةِ فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنِ أَرْبَعٍ: أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا

الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَعْنَمِ الْخُمْسَ وَنَهَاهُمْ عَنِ أَرْبَعٍ: عَنِ الْحَنْتَمِ<sup>١</sup> وَالِدَبَاءِ<sup>٢</sup> وَالنَّقِيرِ<sup>٣</sup> وَالْمَزْفَتِ<sup>٤</sup> وَرَبَّمَا قَالَ الْمُقْبِرِ وَقَالَ: احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وِرَاءَكُمْ .

١٧٥- عن ابن عباس، أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ مَا بُوِيعَ لَهُ، إِنَّهُ لَمْ

١- الحنتم جرارٌ خضرت ضرب إلى الحمرة قال الشاعر يصف سحاباً

لَهُ هَيْدَبٌ دَانٍ كَأَنَّ فُرُوجَهُ فُوَيْقَ الْحَصَى وَالْأَرْضِ أَرْفَاضٌ حَنْتَمٍ (اللسان حنتم)

٢- الدباء: بضم المهملة وتشديد الموحدة هو القرع اليابس أو الوعاء منه وكانوا ينتبذون فيها قاله النووي ج ١ ص ١٥٢ .

٣ المزفت: هو الوعاء المطلي بالزفت وهو نوع من القار ينتبذ فيه (النهاية زف) .

٤- النقير: هو أصل النحلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر ويلقى عليه الماء ليصير نبيذا مسكرا قال ابن الأثير: والنهي واقع على ما يعمل فيه لا على اتخاذ النقير فيكون على حذف المضاف تقديره: عن نبيذ النقير وهو فعيل بمعنى مفعول (النهاية ن/ق) .

يَكُنْ يُودُّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَإِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ .

١٧٦- عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَيَّمَسُّ طَيِّبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُهُ .

١٧٧- عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ، فَيَقِفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ،

فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ مَنَى لِمَنْى لِمَنْى الْفَجْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجَمْرَةَ وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو، يَقُولُ: أَرْحَصَ فِي أَوْلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٧٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطَفُ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا فَالْمُسْتَكْتِرُ وَالْمُسْتَقِيلُ وَإِذَا سَبَبُ وَاصِلٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَانْقَطَعَ ثُمَّ وَصَلَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبَى أَنْتَ، وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَأَعْبِرَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اعْبُرْ قَالَ: أَمَّا الظُّلَّةُ فَالْإِسْلَامُ، وَأَمَّا الَّذِي يَنْطَفُ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمْنِ فَالْقُرْآنُ، حَلَاوَتُهُ تَنْطَفُ

فَالْمُسْتَكْتِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِيلُ وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ

فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ؛ تَأْخُذُ بِهِ فَيُعَلِّمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ ثُمَّ يَأْخُذُ رَجُلٌ آخَرَ فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ فَأَخْبِرُنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا قَالَ: فَوَاللَّهِ لَتُحَدِّثُنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ قَالَ: لَا تُقْسِمُ .

١٧٩- عن أبي حسان قال قيل لابن عباس: إن هذا الأمر قد تفشع<sup>١</sup> بالناس من طاف بالبيت فقد حل الطواف عمرة فقال سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم وإن رغمتم.

١٨٠- عن ابن عباس، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ (أَيِ الْمُخَابَرَةِ) وَلَكِنْ قَالَ: أَنْ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا .

١٨١- عن ابن عباس، قَالَ: أَهْدَتْ أُمَّ حَفِيدٍ، خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَقِطًا وَسَمْنًا وَأَضْبًا، فَأَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقْدِيرًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

## حرف الباء

١ - تَفَشَّعَ أَي فَشَا وَانْتَشَرَ [اللسان مادة فشع]

١٨٢- عن ابن عمر قَالَ: بَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِذِي طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ  
ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يَفْعَلُهُ.

١٨٣- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا، وَأَمَرَ  
عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ: أَنْ تَطْعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِيْمُ اللهِ  
إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ  
النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ.

١٨٤- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من جمع بليل.

١٨٥- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَسْرُدُ  
الصَّوْمَ وَأُصَلِّي اللَّيْلَ، فِيمَا أُرْسِلَ إِلَيَّ وَإِمًا لِقِيَّتُهُ، فَقَالَ: أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا  
تُفْطِرُ وَتُصَلِّي؛ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ  
عَلَيْكَ حَظًّا قَالَ: إِنِّي لِأَقْوَى لِذَلِكَ قَالَ: فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:  
وَكَيْفَ قَالَ: كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى قَالَ: مَنْ لِي بِهِذِهِ،  
يَا نَبِيَّ اللهِ قَالَ عَطَاءٌ (أَحَدُ الرُّوَاةِ): لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الأَبَدِ قَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ مَرَّتَيْنِ.

١٨٦- عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ .

١٨٧- عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزِ الْمَازِنِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ، آخِذٌ بِيَدِهِ، إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الذُّجُوعِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرُّهُ: فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ.

١٨٨- عن ابن عمر قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيْتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: الْعِلْمُ .

١٨٩- عن ابن عباس، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقِفٌ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ، أَوْ قَالَ، فَأَوْقَصَتْهُ<sup>١</sup>؛ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ

<sup>١</sup> وقص وأوقص عنقه: يقصها وقصا كسرهما ودقها (اللسان / وقص).

وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلَا تَحْنُطُوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا .

### حرف التاء

١٩٠- عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرتها فادركنا، وقد أرهقتنا الصلاة، ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنأدى بأعلى صوته: ويل للأعقاب من النار مرتين أو ثلاثا.

١٩١- عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم<sup>١</sup> وبني وهو حلال، زاد البخاري: وماتت بسرف .

١ - قال ابن عبد البر: اختلفت الآثار في هذا الحكم؛ لكن الرواية أنه تزوجها وهو حلال، جاءت من طرق شتى، وحديث ابن عباس صحيح الإسناد، لكن الوهم إلى الواحد أقرب منه إلى الجماعة فأقل أحوال الخبرين أن يتعارضَا فتطلب الحجة من غيرهما وحديث عثمان صحيح في منع نكاح المحرم فهو المعتمد اهـ. قال النووي: اختلف العلماء بسبب ذلك في نكاح المحرم، فقال مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء من الصحابة فمن بعدهم: لا يصح نكاح المحرم، واعتمدوا أحاديث الباب. وقال أبو حنيفة والكوفيون: يصح نكاحه لحديث قصة ميمونة، وأجاب الجمهور عن حديث ميمونة بأجوبة أصحها أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما تزوجها حلالا هكذا رواه أكثر الصحابة. قال القاضي وغيره: ولم يرو أنه تزوجها محرما إلا ابن عباس وحده، وروى ميمونة وأبو رافع وغيرهما أنه تزوجها حلالا، وهم أعرف بالفضية لتعلقها بهم، بخلاف ابن عباس، ولأنهم أصبغ من ابن عباس وأكثر. [النوي باب تحريم نكاح المحرم ٩٩/٥. وانظر الفتح ٣٦٥/١٤].



١٩٢- عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: ثقاتكم اليهود فتسلطون عليهم، ثم يقول الحجر: يا مسلم هذا يهودي ورائي، فاقتله.

١٩٣- عن أبي جمره نصر بن عمران الضبي، قال: تمتعت فنهاني ناس، فسألت ابن عباس فأمرني، فرأيت في المنام كأن رجلاً يقول لي: حج مبرور، وعمره متقبلة، فأخبرت ابن عباس، فقال: سنة النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لي: أقم عندي فأجعل لك سهماً من مالي. قال شعبة (الراوي عنه)، فقلت: لم؟ فقال: للرؤيا التي رأيت.

١٩٤- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم، في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى، فساق معه الهدى من ذي الحليفة، وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة، ثم بالحج فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج، فكان من الناس من أهدى، فساق الهدى، ومنهم من لم يهد، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس: من كان منكم أهدى فإنه لا يحل لشيء حرم منه حتى يقضي حجه، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة، وليقصر وليحلب ثم ليهل بالحج، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله، فطاف، حين قدم مكة، واستلم الركن أول شيء، ثم حب ثلاثة أطواف

وَمَشَى أَرْبَعًا، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَانصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ وَفَعَلَ، مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ .

### حرف الجيم

١٩٥- عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ: رَجُلٌ نَدَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا، قَالَ: أَظْنُئُهُ، قَالَ: الْاِثْنَيْنِ، فَوَافَقَ يَوْمَ عِيدِهِ؛ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ.

١٩٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ. فَقَالَ: «أَحْيِ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ!».

<sup>١</sup> قال النووي: أَيُّ إِنْ كَانَ لَكَ أَبَوَانِ فَاسْعَ جَهْدَكَ فِي بَرِّهِمَا وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ أَكَدَ مِنَ الْجِهَادِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْجِهَادُ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا إِذَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ، أَوْ بِإِذْنِ الْمُسْلِمِ مِنْهُمَا. فَلَوْ كَانَا مُشْرِكَيْنِ لَمْ يُشْتَرَطْ إِذْنُهُمَا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ، وَشَرَطَهُ الثَّوْرِيُّ. هَذَا كُلُّهُ إِذَا لَمْ يَحْضُرِ الصَّفَّ وَيَتَّعِنِ الْقِتَالَ، وَإِلَّا فَحِينَئِذٍ يَجُوزُ الْجِهَادُ بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا. (النووي: ٣٣٣/٨)

١٩٧- عن ابن عباس، قال: جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله إن أُمِّي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها قال: نعم قال: فدين الله أحق أن يقضى<sup>١</sup>.

### حرف الحاء

١٩٨- عن ابن عمر قال: حاربت النضير وقریظة، فأجلى بني النضير وأقر قریظة ومن عليهم، حتى حاربت قریظة فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم، لحقوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فآمنهم وأسلموا وأجلى يهود المدينة كلهم، بني قينقاع، وهم رهط عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهود المدينة.

١٩٩- عن عطاء، قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف، فقال ابن عباس: هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا رفعت نعشها فلا تززعوها ولا تزلزلوها، وارفقوا، فإنه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم تسع، كان يقسم لثمان، ولا يقسم لواحدة.

<sup>١</sup> قال النووي: في هذا الحديث حوار صوم الولي عن الميت الذي مات وعليه صوم، وحوار سماع كلام المرأة الأجنبية في الاستفتاء ونحوه من مواضع الحاجة، وصحة القياس؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (فدين الله أحق بالقضاء) وفيه: قضاء الدين عن الميت، وهو يجمع عليه، ولا فرق بين أن يقضيه عنه وأرث أو غيره فيبترأ به بلا خلاف. وفيه حجة لمن قال: إذا مات وعليه دين لله تعالى ودين لآدمي وضايق ماله، قدم دين الله تعالى وقيل: يقدم دين لآدمي؛ لأنه مبني على الشح والمضايقة. وقيل: هما سواء، فيقسم بينهما (النووي: ٤/١٤٤).

٢٠٠- عن ابن عمر قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ<sup>١</sup>، فَنَزَلَتْ (مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ)<sup>٢</sup>.

٢٠١- عن ابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ: حِسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي قَالَ: لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبَعْدُ، وَأَبَعْدُ لَكَ مِنْهَا.

٢٠٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّتِهِ.

٢٠٣- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ، مَاءُهَا أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهَا أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيْرَانُهُ<sup>٣</sup> كَنَجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا.

<sup>١</sup> - قال الحفاظ: البؤيرة: في الأصل مصغر بؤرة وهي الحفرة وهي هنا مكان معروف بين المدينة وبين تيماء وهي من جهة قبلة مسجد قباء إلى جهة الغرب ويقال لها أيضا البويلة باللام بدل الراء (الفتح ج ٧ ص ٣٣٣).

<sup>٢</sup> في الحديث: جَوَازَ قَطَعَ شَجَرَ الْكُفَّارِ وَإِحْرَاقَهُ، وَبِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ وَتَأْفِيعَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ وَمَالِكَ وَالثَّوْرِيِّ وَأَبُو حَنِيْفَةَ وَالشَّافِعِيَّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَالْحُمْهُورَ، وَوَرَدَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبِي تَسْوَرٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ الْمَنَعُ فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

<sup>٣</sup> - الكور: من الأواني الكوب، والجمع أكوارٌ وكيرانٌ وكورزة [اللسان كوز]

## حرف الخاء

٢٠٤- عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَفَرُّوا اللَّحَى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ .

٢٠٥- عن ابن عمر رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: خَرَجَ ثَلَاثَةٌ يَمْشُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي جَبَلٍ فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَ لِي أَبَوَانِ، شَيْخَانِ كَبِيرَانِ فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَرَعَى، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ فَأَجِيءُ بِالْحَلَابِ، فَآتِي بِهِ أَبَوَيَّ، فَيَشْرَبَانِ ثُمَّ أُسْقِي الصَّبِيَّةَ، وَأَهْلِي وَأَمْرَاتِي فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً، فَجِئْتُ فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ قَالَ: فَكْرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ رِجْلِي فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَأْبُهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ قَالَ: فَفَرَجَ عَنْهُمْ وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحَبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي، كَأَشَدُّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ فَقَالَتْ: لَا تَنَالَ ذَلِكَ مِنْهَا،

حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفُضِّ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَقُمْتُ، وَتَرَكْتُهَا فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً قَالَ: فَفَرَجَ عَنْهُمْ التُّلْتَيْنِ وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بَفَرَقٍ مِنْ دُرَّةٍ، فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبَى

ذَٰكَ أَنْ يَأْخُذَ فَعَمَدَتُ إِلَىٰ ذَٰلِكَ الْفَرْقِ، فَزَرَعْتُهُ حَتَّىٰ اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيهَا  
ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْطِنِي حَقِّي فَقُلْتُ انْطَلِقْ إِلَىٰ تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيهَا،  
فَإِنِّي لَكَ فَقَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ بِي قَالَ: فَقُلْتُ: مَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، وَلَكِنَّهَا لَكَ اللَّهُمَّ  
إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَكُشِفَ عَنْهُمْ.

٢٠٦- عن ابن عباس قال: خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فقال  
عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيُّ  
مَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ، فَرَجَوْتُ أَنْ  
تَكُونَ أُمَّتِي، فَقِيلَ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ؛ ثُمَّ قِيلَ لِي انْظُرْ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ  
الْأُفُقَ، فَقِيلَ لِي انْظُرْ هَكَذَا وَهَكَذَا، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ، فَقِيلَ هَؤُلَاءِ  
أُمَّتُكَ، وَمَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بَغَيْرِ حِسَابٍ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَلَمْ  
يُبَيِّنْ لَهُمْ؛ فَتَذَكَّرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: أَمَا نَحْنُ فَوَلَدُنَا  
فِي الشَّرْكِ، وَلَكِنَّا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ هُمْ أَبْنَاؤُنَا فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ وَعَلَى  
رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: نَعَمْ  
فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ.

١ قال الحافظ:

اختلف العلماء في الحكمة في كلمة "سبقك بها عكاشة" فقيل: كان الرجل الثاني منافقاً، وقال ابن بطال: معنى "سبقك" أي إلى إخراج هذه الصفات وهي التوكُّل وعدم التطيُّر وما ذكر معه، وعدل عن قوله "لست منهم أو لست على أخلاقهم" تلطُّفاً بأصحابه صلى الله عليه وسلم وحسن أدبه معهم، وقال القرطبي: لم يكن عند الثاني من تلك

## حرف الدال

٢٠٧- عن ابن عباس، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا، قَالَ: مَنْ وَضَعَ هَذَا فَأُخْبِرَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ .

٢٠٨- عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ؛ فَقَالَ: بَدْعَةٌ ثُمَّ قَالَ لَهُ: كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَرْبَعٌ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّاهُ، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: مَا يَقُولُ قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، قَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ عُمَرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ!

---

الأحوال ما كان عند عكاشة، فلذلك لم يحب إذ لو أحابه لحاز أن يطلب ذلك كل من كان حاضراً فيتسلسل، فسد الباب بقوله ذلك، ولابن بن الجوزي نحوه، وهذا أولى من قول من قال كان متناقفاً. (انظر فتح الباري ٣٨٩/١٨)

١- في هذا الحديث دلالة على أن الصحابي الجليل المكثّر الشديد الملازمة للنبي صلى الله عليه وسلم قد يخفى عليه بعض أحواله، وقد يدخله الوهم والنسيان لكونه غير معصوم. وفيه ردّ بعض العلماء على بعض وحسن الأدب في الردّ وحسن التلطّف في استكشاف الصواب إذا ظنّ السامع خطأ المحدث. وقال الثوري: سكوت ابن عمر على إنكار عائشة يدلّ على أنّه كان اشتبه عليه أو نسي أو شكّ، وقال القرطبي: عدم إنكاره على عائشة يدلّ على أنّه كان على وهم وإنه رجّع لقولها (الفتح: ٤٧٩/٥)

## حرف الذال

٢٠٩- عن ابن عباس، أَنَّهُ ذُكِرَ التَّلَاعُنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ فَاتَّاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلَيْتُ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًّا، قَلِيلَ اللَّحْمِ، سَبَطَ الشَّعْرَ؛ وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ، أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ، خَدْلًا، آدَمَ، كَثِيرَ اللَّحْمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ بَيْنَ فَجَاءَتْ شَبِيهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلَاعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بغيرِ بَيِّنَةٍ رَجِمْتُ هَذِهِ<sup>١</sup>. فَقَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوءَ .

٢١٠- عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللهِ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللهِ مَسْعُودٍ (فَبَدَأَ بِهِ)، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ،

(١) الخدل: الغليظ الممتلأ الساق والذراع (اللسان / خدل) .

٢ قال الحافظ بن حجر: يُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْكُمُ بِالْإِحْتِهَادِ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ فِيهِ وَخِي خِصَاصٍ فَإِذَا أَنْزَلَ الْوَحْيَ بِالْحُكْمِ فِي تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ قَطَعَ النَّظَرَ وَعَمِلَ بِمَا نَزَلَ وَأَجْرَى الْأَمْرَ عَلَى الظَّاهِرِ وَلَوْ قَامَتْ قَرِيبَةٌ تَقْتَضِي خِلَافَ الظَّاهِرِ (الفتح: ١٥/١٦٣)



وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ .

٢١١- عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ أَنَّهُ ذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَتْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ بِعُمْرَةَ وَحَجَّةٍ، فَقَالَ (ابْنُ عُمَرَ): أَهَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ وَأَهْلَلْنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدْيِي، فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِمِ أَهَلَّتْ فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ قَالَ: أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَأَمْسِكْ فَإِنَّ مَعَنَا هَدْيًا .

٢١٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ، حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَجَلَسَ عَلَيَّ الْأَرْضِ، وَصَارَتْ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ؛ فَقَالَ: أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ قَالَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: خَمْسًا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: سَبْعًا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: تِسْعًا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِحْدَى عَشْرَةَ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، شَطَرَ الدَّهْرِ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا .

## حرف الراء

٢١٣- عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا، لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا قَالَ: وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ: رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيِّينَ، وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْهَيْلَالَ، وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الْأَرْكَانُ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيِّينَ، وَأَمَّا النَّعَالُ السَّبْتِيَّةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا وَأَمَّا الصُّفْرَةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا وَأَمَّا الْإِهْلَالَ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ.

٢١٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي؛ مُوسَى، رَجُلًا أَدَمَ طَوَالًا جَعْدًا<sup>١</sup> كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَةَ؛ وَرَأَيْتُ عَيْسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبَطَ الرَّأْسِ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَالذَّجَالَ فِي آيَاتِ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَلَا تَكُنْ فِي مَرِيَّةٍ مِنْ لِقَائِهِ.

١ - قال في اللسان : طال يطول طولاً فهو طويل وطوال فهي كلها بمعنى طويل. (اللسان / طول).

٢ - قال النووي : الجعودة في صفة موسى عليه السلام جعودة الجسم وهو إكتنازه واجتماعه لا جعودة الشعر لأنه جاء أنه كان رجل الشعر (النوي / ١ / ٣٧٠).

## حرف السين

٢١٥- عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعُمْرَةَ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ فَقَالَ: قَدِيمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ (وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ).

٢١٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: اللَّهُ، إِذْ خَلَقَهُمْ، أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ.

٢١٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

## حرف الشين

٢١٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسْمًا.

٢١٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكُلُّهُمْ يَصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ

<sup>١</sup> قال النووي: فِيهِ اسْتِحْبَابُ الْمَضْمَضَةِ مِنْ شُرْبِ اللَّبَنِ، وَكَذَلِكَ غَيْرِهِ مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ مُسْتَحَبٌّ لَهُ الْمَضْمَضَةُ، وَلَعَلَّا تَبْقَى مِنْهُ بَقَايَا يَتَلَعَّهَا فِي حَالِ الصَّلَاةِ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الْيَدِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ وَالْأَطْهَرُ اسْتِحْبَابُهُ أَوَّلًا إِلَّا أَنْ يَتَيَقَّنَ نَظَافَةَ الْيَدِ مِنَ الْوَسْخِ، وَاسْتِحْبَابُهُ بَعْدَ الْفَرَاغِ إِلَّا أَنْ لَا يَتَّقَى عَلَى الْيَدِ أَثَرَ الطَّعَامِ بِأَنْ كَانَ يَابِسًا وَلَمْ يَبْقَ أَثَرُهُ بِهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ (النووي ٧٢/٢).

فَنَزَلَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانِي أَنْظِرُ إِلَيْهِ حِينَ يَجْلِسُ الرِّجَالُ بِيَدِهِ ثُمَّ  
أَقْبَلَ يَشْتَقُهُمْ حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ مَعَ بِلَالٍ فَقَالَ { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ  
يُبَايِعُنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ  
وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ } . حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا  
ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ أَنْتَنَ عَلَى ذَلِكَ . وَقَالَتْ امْرَأَةٌ وَاحِدَةً لَمْ يَجِبْهُ غَيْرَهَا نَعَمْ يَا  
رَسُولَ اللَّهِ . لَا يَدْرِي الْحَسَنَ مِنْ هِيَ . قَالَ فَتَصَدَّقْ . وَبَسَطَ بِلَالُ ثَوْبَهُ فَجَعَلْنَا  
يَلْقَيْنَ الْفَتْخَ<sup>١</sup> وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ .

### حرف الصاد

٢٢٠- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ  
أَرَهُ يُسَبِّحُ<sup>٢</sup> فِي السَّفَرِ وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ  
حَسَنَةٌ).

٢٢١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى  
بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةٌ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَقَامُوا فِي  
مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، فَجَاءَ أَوْلَيْكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ  
فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ .

<sup>١</sup> - وهي خواتيم كبار تُلَسَّس في الأيدي وربما وُضِعَتْ في أصابع الأرجل . وقيل : هي خواتيم لا فصوص لها وتُجمَع

أيضاً على : فَتَخَاتِ وَفَتْخَاخِ النِّهَايَةِ بِأَبِ الْفَاءِ مَعَ التَّاءِ ]

<sup>٢</sup> - قال الحافظ: أي يتنفل الرواتب التي قبل الفريضة وبعدها [الفتح ٢ ص ٥٧٧] .

٢٢٢- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة ثم انصرف فأقبل علينا فقال ( أرايتم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد).

٢٢٣- عن ابن عباس قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا.

### حرف الطاء

٢٢٤- عن ابن عباس، قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنٍ.

### حرف العين

٢٢٥- عن ابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ، فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ مِائَةَ وَسَقٍ: تَمَانُونَ وَ سَقَ تَمْرٍ، وَعِشْرُونَ وَ سَقَ شَعِيرٍ؛ فَقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ فَخَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١- (المِخْجَنُ) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ الْحَاءِ وَفَتْحِ الْجِيمِ، وَهُوَ عَصَا مُعْكَوْفَةٌ، يَتَنَاوَلُ بِهَا الرَّكَّابُ مَا سَقَطَ لَهُ، وَيُحْرَكُ بِطَرَفِهَا بِعِيرهَ لِلْمَشْيِ. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: جَوَازِ الطُّوَافِ رَاكِبًا، وَاسْتِحْبَابِ اسْتِلامِ الْحَجَرِ، وَأَنَّهُ إِذَا عَجَزَ عَنِ اسْتِلامِهِ يَبْدَهُ اسْتَلَمَهُ بِعُودٍ. (النووي: ٤/ ٣٨٣)

أَنْ يُقَطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ أَوْ يُمَضِّيَ لَهُنَّ، فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْوَسْقَ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتْ الْأَرْضَ .

٢٢٦- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عُدْبَتِ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ، سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ. لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا سَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا. وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

٢٢٧- عن ابن عمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْنِي، ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الْخُنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ، فَأَجَازَنِي .

### حرف الغين

٢٢٨- عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: غَفَّارٌ، غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ، سَأَلَمَهَا اللَّهُ وَعُصِيَّةٌ، عَصَتْ اللَّهُ وَرَسُولَهُ .

### حرف الفاء

٢٢٩- عن ابن عباس رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ

بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، إِلَى أضعافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً<sup>١</sup>.

٢٣٠- عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرُوا الدَّجَالَ وَأَنَّهُ قَالَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعُهُ وَلَكِنَّهُ قَالَ أَمَا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَيْهِ إِذِ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَبِّي.

٢٣١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فِي الْحَرَامِ يُكْفَرُ<sup>٢</sup>؛ وَقَالَ: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ)

### حرف القاف

٢٣٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرُلًا<sup>٣</sup> (كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ) الْآيَةَ وَإِنَّ أَوَّلَ

١- يُسْتَفَادُ مِنَ التَّأَكِيدِ بِقَوْلِهِ "وَاحِدَةً" أَنَّ السَّيِّئَةَ لَا تُضَاعَفُ كَمَا تُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ، وَهُوَ عَلَى وَفْقِ قَوْلِهِ تَعَالَى { فَلَا يُحْزَى إِلَّا مِثْلَهَا } قَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: فَإِدَّةُ التَّأَكِيدِ دَفْعُ تَوَهُمٍ مَنْ يَظُنُّ أَنَّهُ إِذَا عَمِلَ السَّيِّئَةَ كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةُ الْعَمَلِ وَأَضِيفَتْ إِلَيْهَا سَيِّئَةُ الْهَمِّ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِذَا كُتِبَ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً. وَقَدْ اسْتَنْتَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَقُوعَ الْمُعْصِيَةِ فِي الْحَرَمِ الْمَكِّيِّ، وَالْحَمْهُورَ عَلَى التَّعْمِيمِ فِي الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمَكْنَةِ لَكِنْ قَدْ يَتَفَاوَتُ بِالْعَظْمِ، وَلَا يَرُدُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى { مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ } لِأَنَّ ذَلِكَ وَرَدَّ تَعْظِيمًا لِحَقِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ وَقُوعَ ذَلِكَ مِنْ نِسَاتِهِ يَفْتَضِي أَمْرًا زَائِدًا عَلَى الْفَاحِشَةِ وَهُوَ أَذَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (الفتح: ٣٢٤/١٧)

٢- أَيُّ إِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ أَنتِ عَلَيَّ حَرَامٌ لَا تَطْلُقِي وَعَلَيْهِ كَفَّارَةٌ يَمِينٌ، وَفِي رِوَايَةٍ " إِذَا حَرَّمَ امْرَأَتَهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ " وَقَوْلُهُ " يُكْفَرُ " ضَبَطَ بِكَسْرِ الْفَاءِ أَيُّ يُكْفَرُ مَنْ وَقَعَ ذَلِكَ مِنْهُ. [الفتح ج ١٤ ص ٣٢٢ باب يَأْيَاهُ النَّبِيُّ لَمْ تَحْرَمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ]

٣- غُرُلًا: الْغُرْلُ: جَمْعُ الْأَغْرَلِ وَهُوَ غَيْرُ الْمُخْتَوِّنِ. اللِّسَانُ [غرل]

الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِّنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ  
ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصِيحَابِي فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ  
فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: (وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ) إِلَى قَوْلِهِ  
(الْحَكِيمُ) قَالَ: فَيَقَالُ إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ .

٢٣٣- عن ابن عباس، قال: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى  
الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى  
اللهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ  
وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ .

٢٣٤- عن ابن عباس، قال: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابُهُ لِيُصْبِحَ  
رَابِعَةَ يُلْبُونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ .

٢٣٥- عن ابن عباس، قال: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ  
الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنَهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعَهُ  
أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ .



٢٣٦- عن ابن عباس، قال: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ  
بِالتَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَنِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ  
مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ.

٢٣٧- عن ابن عباس، قال: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ  
كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ  
بْنِ شِمَاسٍ وَفِي يَدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قِطْعَةٌ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ  
عَلَى مُسَيْلِمَةَ، فِي صَحَابِهِ فَقَالَ: لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُو  
أَمْرَ اللهِ فِيكَ؛ وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللهُ وَإِنِّي لِأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ  
وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي ثُمَّ انصَرَفَ عَنْهُ.

٢٣٨- عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له في  
الذبح والحلق والرمي والتقديم والتأخير فقال: لا حرج.

### حرف الكاف

٢٣٩- عن ابن عمر رضي الله عنهما: كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا  
الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّيُونَ الصَّلَاةَ، لَيْسَ يُنَادَى لَهَا؛ فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ،  
فَقَالَ بَعْضُهُمْ اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوْقًا مِثْلَ

بُوقِ الْيَهُودِ؛ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَوْلَا تَتَّبِعُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا بِلَالُ قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ .

٢٤٠- عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ!

٢٤١- عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

٢٤٢- عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ، كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ.

٢٤٣- عن ابنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ عَاشُورَاءَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ، قَالَ: مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمَّهُ

١- هَذَا الْحَدِيثُ ظَاهِرٌ فِي أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تُمْنَعُ الْمَسْجِدَ لَكِنْ بِشُرُوطٍ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ مَأْخُودَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ ، وَهُوَ أَوْلَا تَكُونُ مُتَطَيِّبَةً ، وَلَا مُتَزَيَّنَةً ، وَلَا ذَاتَ خِلَاحٍ يُسْمَعُ صَوْتُهَا ، وَلَا ثِيَابَ فَاحِشَةٍ ، وَلَا مُخْتَلِطَةً بِالرِّجَالِ ، وَلَا شَابَةَ وَنَحْوَهَا مِمَّنْ يُفْتَنُ بِهَا ، وَأَنْ لَا يَكُونَ فِي الطَّرِيقِ مَا يَخَافُ بِهِ مَفْسَدَةَ وَنَحْوَهَا . وَهَذَا التَّنْهِي عَنْ مَنَعِهِنَّ مِنَ الْخُرُوجِ مَحْمُولٌ عَلَى كِرَاهَةِ التَّنْزِيهِ إِذَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ ذَاتَ زَوْجٍ أَوْ سَيِّدٍ وَوُجِدَتِ الشُّرُوطُ الْمَذْكُورَةُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا زَوْجٌ وَلَا سَيِّدٌ حَرَّمَ الْمَنَعُ إِذَا وَجِدَتِ الشُّرُوطَ (النووي ١٨٦/٢) .

٢٤٤- عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ، فِيهَا السَّجْدَةُ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ .

٢٤٥- عن ابن عمر أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْرَسِ .

٢٤٦- عن ابن عمر قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى .

٢٤٧- عن ابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَافِ الْأَوَّلِ يَخْبُثُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

١٤٨- عن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

٢٤٩- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ؛ فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ

إِلَى رَافِعٍ فَذَهَبَتْ مَعَهُ، فَسَأَلَهُ؛ فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كِرَاءِ  
الْمَزَارِعِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّا كُنَّا نُكْرِي مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ وَبِشْيَاءٍ مِنَ التَّنْبَنِ .

٢٥٠- عن ابن عباس، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ  
الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ .

٢٥١- عن ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَقُولُ، عِنْدَ  
الْكُرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللهُ، رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ

٢٥٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج  
من أفجر الفجور في الأرض ويجعلون المحرم صفرا ويقولون إذا برا الدبر وعفا  
الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر، فقدم النبي صلى الله عليه وسلم  
وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاضم ذلك  
عندهم فقالوا يا رسول الله أي الحل؟ قال: حل كله.

٢٥٣- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤوسهم وكان أهل الكتاب يسدلون  
رؤوسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم  
يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه .

٢٥٤- عن ابن عباس، في قوله تعالى (لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَرِّكُهُمَا وَقَالَ سَعِيدٌ (هُوَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرِ الرَّاوي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ): أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا، فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ) قَالَ جَمَعُهُ لَهُ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ، (فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ) قَالَ: فَاسْتَمَعْتُ لَهُ وَأَنْصِتُ (تُمْ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ) تُمْ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعْدَ ذَلِكَ، إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَرَأَهُ .

٢٥٥- عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي إليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الأمراء.

٢٥٦- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان الرجل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى رؤيا قصها على النبي صلى الله عليه وسلم فتمنيت أن أرى رؤيا أقصها على النبي صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما شابا عزبا وكنت أنام في المسجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت في المنام كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار فإذا هي مطوية كطي البئر وإذا لها قرنان كقرني البئر وإذا

فيها ناس قد عرفتهم فجعلت أقول أعوذ بالله من النار أعوذ بالله من النار  
فلقبيهما ملك آخر فقال لي لن تراع فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ( نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي بالليل ) .  
قال سالم فكان عبد الله لا ينام من الليل إلا قليلا .

٢٥٧- عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيهِمْ سَعْدٌ، فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ، فَنَادَتْهُمْ امْرَأَةٌ  
مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّهُ لَحَمٌ ضَبٌّ، فَأَمْسَكُوا فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُوا أَوْ اطْعَمُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ أَوْ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ وَلَكِنَّهُ  
لَيْسَ مِنْ طَعَامِي .

٢٥٨- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْزِضُ رَاحِلَتَهُ  
وَهُوَ يُصَلِّي إِلَيْهَا .

٢٥٩- عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم لك  
أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت اللهم إني أعوذ  
بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس  
يموتون .

٢٦٠- عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُنْفَلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ  
مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً، سِوَى قِسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ .

٢٦١- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَمَرُّوا بِفَنِيَّةٍ، أَوْ بَنَفْرِ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا .

٢٦٢- عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال ؟ قال فكتب إلي إنما كان ذلك في أول الإسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم وأصاب يومئذ ( قال يحيى أحسبه قال ) جويرية بنت الحارث. وحدثني هذا الحديث عبدالله بن عمر وكان في ذاك الجيش.

٢٦٣- عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كنت أعرف انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالتكبير .

٢٦٤- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدَيَّ، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا فَرَبَا الرَّجُلُ رُبُوعًا شَدِيدَةً، وَاصْفَرَ وَجْهُهُ فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنَّ أَبِيئْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ .

## حرف اللام

٢٦٥- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما أتى ماعز بن مالك النبي صلى الله عليه وسلم قال له : لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت ، قال لا يا رسول الله قال: أنكتها ، لا يكني قال فعند ذلك أمر برجمه .

٢٦٦- عن عبد الله بن عمرو، قال: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنْلُ مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ عَنِ شَاءِ اللَّهِ فَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ وَقَالَ مَرَّةً، نَقْفُلُ فَقَالَ: اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَغَدُوا، فَاصَابَهُمْ جِرَاحٌ فَقَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَأَعْجَبَهُمْ فَضْحِكُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٦٧- عن ابن عباسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ قَالَ: إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كِرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ .

٢٦٨- عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ

١- كرائم أموالهم : قال النووي : الكرائم جمع كريمة . قال صاحب المطالع : هي الجامعة للكمال الممكن في حقها من غزارة لبن وجمال صورة، أو كثرة لحم أو صوف (النووي ج ١ كتاب الإيمان ص ١٦١) .



آتاهُ اللهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ.

٢٦٩- عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه وهو كذلك يقول: لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، يحذر ما صنعوا.

٢٧٠- عن ابن عباس قال: لَمَّا نَزَلَتْ (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى صَعِدَ الصَّافَةَ فَهَتَفَ: يَا صَبَاحَاهُ فَقَالُوا مَنْ هَذَا فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي قَالُوا مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ، قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ مَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا ثُمَّ قَامَ فَنَزَلَتْ (تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ) .

٢٧١- عن ابن عباس، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لِقَطْتَهُ إِلَّا مَنْ

١ - الخميصة هي ثوب خز أو صوف معلّم . وقيل لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلّمة وكانت من لباس الناس قديماً وجمعها الخمائص [النهاية الحاء مع الميم]

عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ، قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ  
وَلِبْيُوتِهِمْ قَالَ: قَالَ: إِلَّا الْإِذْخِرَ .

٢٧٢- عن ابنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي بِنْتِ حَمْزَةَ: لَا  
تَحِلُّ لِي، يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، هِيَ بِنْتُ أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ .

٢٧٣- عن ابنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَلَقَّوْا  
الرُّكْبَانَ وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ (قَالَ الرَّأوي) فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ  
حَاضِرٌ لِبَادٍ قَالَ لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا<sup>١</sup> .

٢٧٤- عن ابنِ عمرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا  
إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ .

٢٧٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ فَقَامَ رَجُلٌ  
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اكْتُبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا وَخَرَجَتْ امْرَأَتِي حَاجَةً قَالَ  
أَذْهَبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ .

٢٧٦- عن ابنِ عمرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَا، لَمَّا رَجَعَ مِن

١ - السِّمَسَارُ بِالْكَسْرِ : الْمُتَوَسِّطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي لِإِمضَاءِ الْبَيْعِ

قَالَ الْأَعْمَشِيُّ : فَأَصْبَحْتُ لَا أُسْتَطِيعُ الْكَلَامَ ... سِوَى أَنْ أَرَا جِعَ سِمَسَارَهَا .

وهو الذي يُسَمِّيهِ النَّاسُ الدَّلَالَ فَإِنَّهُ يَدُلُّ الْمُشْتَرِيَّ عَلَى السَّلْعِ وَيَدُلُّ الْبَائِعَ عَلَى الْأَثْمَانِ ج : سِمَاسِرَةٌ . قَالَ اللَّيْثُ :  
وهي فَارِسِيَّةٌ مَعْرَبَةٌ [اللسان مادة: سمسر].

الأحزاب: لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يَرِدْ مِنَّا ذَلِكَ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يُعْتَفَ وَاحِدًا مِنْهُمْ.

٢٧٧- عن ابن عمر عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ .

٢٧٨- عن ابن عمر، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ .

٢٧٩- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم أن لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها فقالوا قد عجننا منها واستقيننا فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء.

٢٨٠- عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان.

٢٨١- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة. وقال نافع الوشم في اللثة

١ - الوشم: هو أن تُعْرِزَ إِبْرَةٌ أَوْ مَسَلَةٌ أَوْ تَحْرُومًا فِي ظَهْرِ الْكَفِّ أَوْ الْمِعْصَمِ أَوْ الشَّقَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ بَدَنِ الْمَرْأَةِ حَتَّى يَسِيلَ الدَّمُ، ثُمَّ تَحْشُو ذَلِكَ الْمَوْضِعَ بِالْكُحْلِ أَوْ التُّورَةِ، فَيَحْضَرُ، وَقَدْ يُفْعَلُ ذَلِكَ بِدَارَاتٍ وَنُقُوشٍ، وَقَدْ كَثُرَتْ وَقَدْ تُقْلَلُ، وَفَاعِلَةٌ هَذَا وَاشْمَةٌ، وَقَدْ وَشِمَتْ تَشِيمَ وَشَمًا، وَالْمَفْعُولُ بِهَا مَوْشُومَةٌ. فَإِنْ طَلَبْتُ فَعَلُ ذَلِكَ بِهَا فَهِيَ مُسْتَوْشِمَةٌ، وَهُوَ حَرَامٌ عَلَى الْفَاعِلَةِ وَالْمَفْعُولِ بِهَا بِاخْتِيَارِهَا، وَالطَّلَابَةُ لَهُ، وَقَدْ يُفْعَلُ بِالْبُنْتِ وَهِيَ طِفْلَةٌ فَتَأْتُمُ الْفَاعِلَةَ، وَلَا تَأْتُمُ الْبُنْتَ لِغَدَمِ تَكْلِيفِهَا حِينَئِذٍ. (النووي ٢٤١/٧).

٢٨٢- عن ابن عباس، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: لو أن لابن آدم ملاءً واحدًا مالا لأحب أن له إليه مثله، ولا يملأ عين ابن آدم إلا التراب، ويثوب الله على من تاب.

٢٨٣- عن ابن عباس، قال: لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي البيت رجال، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هلموا أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده فقال بعضهم: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله فاختلف أهل البيت واختصموا؛ فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده ومنهم من يقول غير ذلك فلما أكثروا اللغو والاختلاف، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قوموا، قال عبید الله (الراوي) فكان يقول ابن عباس: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، لاختلافهم ولعظهم.

٢٨٤- عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لا أدري أنه صلى الله عليه وسلم من أجل أنه كان حمولة الناس فكره أن تذهب حمولتهم، أو حرمة في يوم خيبر، لحم الحمير الأهلية.

٢٨٥- عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى ونسبه إلى أبيه.

<sup>١</sup> - الحمولة بالفتح: ما يحتمل عليه الناس من الدواب سواء كانت عليها الأحمال أو لم تكن كالركوبة [النهاية للجامع الميم]

٢٨٦- عن ابن عباس، قال: لَمَّا بَلَغَ أَبَا دُرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَيَّ هَذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ وَاسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ انْتَبِي فَاَنْطَلِقِ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي دُرٍّ، فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا، مَا هُوَ بِالشَّعْرِ فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَتَّةً لَهُ، فِيهَا مَاءٌ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَآتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَعْرِفُهُ وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ، حَتَّى أَدْرَكَهُ بَعْضُ اللَّيْلِ فَرَأَهُ عَلِيٌّ، فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ فَلَمَّا رَأَهُ تَبِعَهُ فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ احْتَمَلَ قَرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى أَمْسَى فَعَادَ إِلَيَّ مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ فَأَقَامَهُ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، لَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّلَاثِ، فَعَادَ عَلِيٌّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ قَالَ: إِنْ أُعْطِيتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنَّنِي، فَعَلْتُ فَفَعَلَ، فَأَخْبَرَهُ قَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ فَإِنْ مَضَيْتُ

١ - أي أَمَا حَانَ، يُقَالُ نَالَ لَهُ بِمَعْنَى آنَ لَهُ، وَيُرْوَى "أَمَا أَنْ" بِمَدِّ الْهَمْزَةِ وَ"أَتَى" بِالْقَصْرِ وَيَفْتَحُ التَّوْنُ وَكُلُّهَا بِمَعْنَى، [الفتح: ١٨٢/١١ باب إسلام أبي ذر].

فَاتَّبِعْنِي، حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي فَفَعَلَ، فَاَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ وَأَتَى الْعَبَّاسُ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ قَالَ: وَيَلِكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ، وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارَتِكُمْ إِلَى الشَّامِ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ لِمِثْلِهَا، فَضْرَبُوهُ، وَتَارُوا إِلَيْهِ، فَأَكَبَّ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ .

٢٨٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ الْأَسْقِيَةِ، قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً فَرَخَّصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمُرْقَتِ .

٢٨٨- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، فَرَكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جَلَسَ عَنِ الشَّمْسِ قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا .

٢٨٩- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا .

٢٩٠- عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى<sup>١</sup>.

## حرف الميم

٢٩١- عن ابن عباس، قال: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ؛ وَهَذَا الشَّهْرُ، يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ.

٢٩٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ»<sup>٢</sup>.

٢٩٣- عن ابن عباس، قال: مَا صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ

<sup>١</sup> قال الشافعي والجمهور من سلف الأمة وخلفها: إن اليمين تتوجه على كل من ادعى عليه حق. سواء كان بينه وبين المدعي اختلاط أم لا، وقال مالك والجمهور أصحابه وفقهاء المدينة السبعة: إن اليمين لا تتوجه إلا على من بينه وبينه خلطة لئلا يتبدل السفهاء أهل الفضل بتخليفيهم مرارًا في اليوم الواحد، فاشترطوا الخلطة دفنًا لهذه المفسدة (انظر النووي ١٣٦/٦).

<sup>٢</sup> الجار يطلق ويراد به الداخل في الجوار، ويطلق ويراد به المجاور في الدار وهو الأغلب، وهو يشمل المسلم والكافر والفاسق والصديق والعدو والغريب والتافع والضار والقريب والأجنبي والأقرب دارًا والتابع "والجيران ثلاثة: جار له حق وهو المشرك له حق الجوار، وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق الإسلام، وجار له ثلاثة حقوق وهو الجار المسلم ذو الرحم، له حق الجوار والإسلام والرحم، وحفظ الجار من كمال الإيمان، وكان أهل الجاهلية يحافظون عليه، ويحصل امتثال الوصية به بإيصال ضرر الإحسان إليه بحسب الطاقة كالتهدية، والسلام، وطلاقة الوجه عند لقائه، وتفقد حاله، وكف أسباب الأذى عنه، وقد نفى صلى الله عليه وسلم الإيمان ممن لم يأمن جاره بوائقه، وهي مبالغة تُنبئ عن تعظيم حق الجار وأن إضراره من الكبائر. (انظر الفتوح: ١٥٤/١٧)

غَيْرَ رَمَضَانَ، وَيَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ، لَا وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ؛ وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ  
الْقَائِلُ، لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ .

٢٩٤- عن ابن عمر قال: مَا تَرَكْتُ اسْتِلاَمَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ مُنْذُ  
رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا.

٢٩٥- عن ابن عباس قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِامْرَأَةٍ مِنْ  
الْأَنْصَارِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِي مَعَنَا قَالَتْ: كَانَ لَنَا نَاضِحٌ فَرَكِبَهُ أَبُو فُلَانٍ وَأَبْنُهُ  
(لِزَوْجِهَا وَأَبْنُهَا) وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمِرِي  
فِيهِ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ أَوْ نَحْوًا مِمَّا قَالَ .

٢٩٦- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ( ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم )

٢٩٧- عن ابن عباس قال: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّهُمَا  
لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَبْرِي مِنَ الْبَوْلِ؛ وَأَمَّا  
الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ  
قَبْرٍ وَاحِدَةً قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا قَالَ: لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ  
يَبْبَسَا<sup>٢</sup>.

١ - مُزْعَةٌ لَحْمٌ : أَي قِطْعَةٌ يَسِيرَةٌ مِنَ اللَّحْمِ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ : يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَأْتِي سَاقِطًا لَا قَدْرَ لَهُ وَلَا حَاةٍ ، أَوْ يُعَذَّبُ فِي وَجْهِهِ حَتَّى يَسْقُطَ لَحْمُهُ لِمُشَاكَلَةِ الْعُقُوبَةِ فِي مَوَاضِعِ الْجِنَايَةِ مِنَ الْأَعْضَاءِ لِكَوْنِهِ أَذْلًا وَجْهَهُ بِالسُّؤَالِ ، أَوْ أَنَّهُ يُبْعَثُ وَوَجْهُهُ عَظِيمٌ كُلُّهُ فَيَكُونُ ذَلِكَ شِعَارَهُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ . (الفتح ٩٥/٥).

٢ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ : فِي قَوْلِهِ " فِي كَبِيرٍ " شَاهِدٌ عَلَى وُرُودِ " فِي " لِلتَّعْلِيلِ ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " عَذَّبْتُ امْرَأَةً فِي هَرَّةٍ " قَالَ : وَخَفِيَ ذَلِكَ عَلَى أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ مَعَ وُرُودِهِ فِي الْقُرْآنِ فِي اللَّهِ تَعَالَى ( لَمَسْكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابَ عَظِيمٍ ) ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِكَبِيرٍ فِي زَعْمِهِمَا أَوْلَيْسَ بِكَبِيرٍ عَلَيْهِمَا تَرَكَهُ ، أَوْ لَيْسَ بِأَكْبَرَ الْكِبَائِرِ ، قُلْتُ : فَعَلَى هَذَا



٢٩٨- عن ابن عباس قال مطر الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أصبح من الناس شاكراً ومنهم كافر قالوا هذه رحمة الله وقال بعضهم لقد صدق نوء كذا وكذا قال فنزلت هذه الآية فلا أقسم بمواقع النجوم حتى بلغ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون [الواقعة / آية ٧٥] .

٢٩٩- عن ابن عباس، قال: مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمكة ثلاث عشرة، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين .

٣٠٠- عن عبد الله بن عمرو، قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: من قتل دون ماله فهو شهيد .

٣٠١- عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من كره من أميره شيئاً فليصبر؛ فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية .

٣٠٢- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في غزوة خيبر: من أكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن مسجدنا .

٣٠٣- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من حمل علينا السلاح فليس منا .

---

يكون المراد بهذا الزجر والتحذير لغيرهما ، أي : لا يتوهم أحد أن التعذيب لا يكون إلا في أكبر الكبائر الموبقات فإنه يكون في غيرها، وأما وضعه صلى الله عليه وسلم الحريدتين على القبر ؛ فقال العلماء : محمول على أنه صلى الله عليه وسلم سأل الشفاعة لهما فأجيبت شفاعته صلى الله عليه وسلم بالتخفيف عنهما إلى أن يبسا، وفيه غلظ تحريم التيممة . والله أعلم . (النووي ٤٧٣/١)

١- قال الحافظ: المراد بالميتة الجاهلية: حالة الموت كموت أهل الجاهلية على ضلال وليس له إمام مطاع ، لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك ، وليس المراد أنه يموت كافراً بل يموت عاصياً ، ويحتمل أن يكون التشبيه على ظاهره ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلي وإن لم يكن هو جاهلياً ، أو أن ذلك ورد مورد الزجر والتنفير وظاهره غير مراد ، ويؤيد أن المراد بالجاهلية التشبيه قوله في الحديث الآخر " من فارق الجماعة شبراً فكاتماً خلع ربة الإسلام من عنقه "قلت: والأحير أقرب عندي والله أعلم (الفتح: ٥٨/٢٠)

## حرف النون

٣٠٤- عن ابن عباس (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ)، قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ، إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ .

٣٠٥- عن ابن عباس، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلِكَتُ عَادًا بِالدَّبُورِ .

٣٠٦- عن ابن عمر قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ .

٣٠٧- عن ابن عباس، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ أَوْ يُؤْكَلَ وَحَتَّى يُوزَنَ قِيلَ لَهُ: وَمَا يُوزَنُ قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: حَتَّى يُحْرَزَ .

٣٠٨- عن ابن عمر قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّدْرِ، قَالَ: إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ .

## حرف الواو

٣٠٩- عن ابن عباس، قَالَ: وَقَتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلَأَهْلَ نَجْدِ قَرْنِ الْمَنَازِلِ، وَلَأَهْلَ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، فَهَنَّ لَهُنَّ وَلَمَنَّ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ لِمَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمَهَلُهُ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَذَلِكَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يُهَلُّونَ مِنْهَا .

٣١٠- عَنْ أَبِي الشَّعْتَاءِ، أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَتَّقِي شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ وَكَانَ مُعَاوِيَةَ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ الرُّكْنَانِ .

٣١١- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: وَيَلْكُمُ أَوْ وَيَحْكُمُ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ .

### حرف الياء

٣١٢- عن ابن عمر أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ اعْتِكَافُ يَوْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِي بِهِ قَالَ: وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبِي حُنَيْنٍ فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ: فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سَبِي حُنَيْنٍ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السُّكَّكِ؛ فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ انْظُرْ مَا هَذَا فَقَالَ: مَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّبِي، قَالَ: اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ .

٣١٣- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ .

٣١٤- عن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بَعْرَفَاتٍ مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ سَرَاوِيلَ لِلْمُحْرَمِ .

٣١٥- عن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ .

٣١٦- عن ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضِبَ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: انْتُونِي بِكِتَابٍ، أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا

١ - قال الحافظ: القرع: يَفْتَحُ الْقَافَ وَالرَّايَ جَمْعُ قَرْعَةٍ وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ، وَسُمِّيَ شَعْرَ الرَّأْسِ إِذَا حُلِقَ بَعْضُهُ قَرْعًا تَشْبِيهًا بِالسَّحَابِ الْمُتَفَرِّقِ. (فتح الباري) ١٧/١٢)

فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٌ فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ .

٣١٧- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ<sup>٢</sup> إِلَى أَنْصَافِ أَدْنِيهِ .

١ - [قال الحافظ في الفتح: " قَدْ تَكَلَّمَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَأَطَالُوا ، وَلَخَصَّهُ الْقُرْطُبِيُّ تَلْخِيصًا حَسَنًا ثُمَّ لَخَصَّهُ مِنْ كَلَامِهِ ، وَحَاصِلُهُ أَنَّ قَوْلَهُ هَجَرَ الرَّاجِحَ فِيهِ إِثْبَاتُ هَمَزَةِ الْأَسْتِفْهَامِ وَبِفَتْحَاتٍ عَلَى أَنَّهُ فَعْلٌ مَاضٍ ، قَالَ : وَبَعْضُهُمْ أَهْجَرًا بَضَمَ الْهَاءِ وَسُكُونِ الْجِيمِ وَالتَّنْوِينَ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ أَيْ قَالَ هَجَرًا ، وَالْهَجْرُ بِالضَّمِّ ثُمَّ السُّكُونُ الْهَدْيَانُ وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا مَا يَقَعُ مِنْ كَلَامِ الْمَرِيضِ الَّذِي لَا يَنْتَظِمُ وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ لِعَدَمِ فَائِدَتِهِ . وَوُقُوعُ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَحِيلٌ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ فِي صِحَّتِهِ وَمَرَضُهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَمَا يُنطِقُ عَنِ الْهَوَى ) وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنِّي لَا أَقُولُ فِي الْعَضْبِ وَالرُّضَا إِلَّا حَقًّا " الفتح: (١٢/٢٥٢) باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم )

٢ - الرَّشْحُ: هُوَ الْعَرَقُ شَبَّهُ بِرَشْحِ الْإِنَاءِ لِكَوْنِهِ يَخْرُجُ مِنَ الْبَدَنِ شَيْئًا فَشَيْئًا. (الفتح: ٩٧/١٤)

## ما انفرد به مالك

### حرف الألف

٣١٨- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرَّكِيبُ شَيْطَانٌ وَالرَّكِيبَانِ شَيْطَانَانِ وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ.

٣١٩- عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحُضْرِ فِي الْقُرْآنِ وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَاهُ يَفْعَلُ.

### حرف الجيم

٣٢٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فِي بَنِي مُعَاوِيَةَ وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قَرَى الْأَنْصَارِ فَقَالَ هَلْ تَدْرُونَ أَيَّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَسْجِدِكُمْ هَذَا فَقُلْتُ لَهُ نَعَمْ وَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنْهُ فَقَالَ هَلْ تَدْرِي مَا الثَّلَاثُ الَّتِي دَعَا بِهِنَّ فِيهِ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَأَخْبَرَنِي بِهِنَّ فَقُلْتُ دَعَا بَأَن لَّا يُظْهَرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ وَلَا يُهْلِكُهُمْ

١ - قال ابن عبد البر في التمهيد: رواه جماعة الرواة عن مالك، ولم يقم مالك إسناد هذا الحديث لأنه لم يسم الرجل الذي سأل ابن عمر، وأسقط من الإسناد رجلاً، والرجل الذي لم يسمه هو: أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد، ويرويه ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أمية بن خالد بن عبد الله بن أسيد عن ابن عمر. (انظر التمهيد: ١١/١٦٣).

بِالسَّنِينِ فَأَعْطِيَهُمَا وَدَعَا بَأْنَ لَا يَجْعَلُ بِأَسْمَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَهَا قَالَ صَدَقْتَ قَالَ ابْنُ  
عُمَرَ فَلَنْ يَزَالَ الْهَرَجُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

### حرف العين

٣٢١- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ  
بْنُ عُمَرَ وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَقَالَ مَا أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ السَّرْحَةِ  
فَقُلْتُ أَرَدْتُ ظِلَّهَا فَقَالَ هَلْ غَيْرُ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَا مَا أَنْزَلَنِي إِلَّا ذَلِكَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
بْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبَيْنِ مِنْ مَنَى  
وَتَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ فَإِنَّ هُنَاكَ وَايًّا يُقَالُ لَهُ السَّرْرُ بِهِ شَجَرَةٌ سُرٌّ تَحْتَهَا  
سَبْعُونَ نَبِيًّا.

### حرف النون

٣٢٢- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ<sup>١</sup>.

١- هذا الحديث أخرجه الخطيب في الرواة عن مالك من طريق الهيثم بن يمان أبي بشر الرازي عن مالك عن عمرو بن  
الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال ابن عبد البر: قد تكلم الناس في الثقة عند مالك في هذا الموضع  
وأشبه ما قيل فيه إنه أحذه عن الزهري عن ابن لهيعة أو عن ابن وهب عن ابن لهيعة لأن ابن لهيعة سمعه من عمرو بن  
شعيب. .... وأما القعني والتنيسي وابن بكير وغيرهم فقالوا فيه عن مالك أنه بلغه أن عمرو بن شعيب... قال:  
والمعنى فيه عندي سواء لأن مالكا كان لا يروي إلا عن الثقة. (الاستذكار: ١/٢٦٣)

٢ - قال ابن الأثير: بَيْعُ الْعُرْبَانِ هو أن يَشْتَرِيَ السَّلْعَةَ وَيُدْفَعُ إِلَى صَاحِبِهَا شَيْئًا عَلَى أَنَّهُ إِنِ امْتَضَى الْبَيْعُ حُسِبَ مِنَ  
الْثَمَنِ وَإِنْ لَمْ يُمْضِ الْبَيْعُ كَانَ لِصَاحِبِ السَّلْعَةِ وَلَمْ يَرْتَجِعْهُ الْمَشْتَرِي . يقال : أَعْرَبَ فِي كَذَا وَعَرَّبَ وَعَرَّبَنَ وَهُوَ عُرْبَانٌ  
وَعُرْبُونٌ وَعَرَّبُونَ . قيل : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ فِيهِ إِعْرَابًا لِعَقْدِ الْبَيْعِ : أَيِ إِصْلَاحًا وَإِزَالَةَ فُسَادٍ لِئَلَّا يَمْلِكَهُ غَيْرُهُ بِاشْتِرَائِهِ .

## ما انفرد به البخاري

### حرف الألف

٣٢٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَطْلَبٌ دَمِ امْرَأٍ بغيرِ حَقٍّ لِيُهْرِيَقَ دَمَهُ.

٣٢٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا وَجَاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًّا فَقَالَ مَا لِي وَلِلدُّنْيَا فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ لِيَأْمُرَنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ قَالَ تُرْسِلُ بِهِ إِلَى فُلَانٍ أَهْلِ بَيْتٍ بِهِمْ حَاجَةٌ.

٣٢٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي فَقَالَ كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ إِذَا أُمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرُ الصَّبَاحَ وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرُ الْمَسَاءَ وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.

٣٢٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ

---

وهو بيعٌ باطلٌ عند جمهور الفقهاء لما فيه من الشرط والعَرَر . و قد أجازَه أحمد . ورؤي عن ابن عمر إجازته (النهاية: ع ر).

الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ اللَّهُمَّ الْعَن فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ { لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ إِلَى قَوْلِهِ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ }.

٣٢٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمِقْدَادِ إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كَفَّارٍ فَأَظْهَرَ إِيمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلُ.

٣٢٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ (قَالَ حَسَّانُ الرَّائِي) فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةِ الْعَنْزِ مِنْ رَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيَةِ الْعَاطِسِ وَإِمَاطَةِ الْأَدْيِ عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوِهِ فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً<sup>١</sup>.

٣٢٩- عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ أَطَّلَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِيبِ فَقَالَ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَقِيلَ لَهُ تَدْعُو أَمْوَاتًا فَقَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعِ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ.

<sup>١</sup> قال الحافظ: قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ مَا مُلْخَصُهُ : لَيْسَ فِي قَوْلِ حَسَّانٍ مَا يَمْتَعُ مِنْ وَجْدَانِ ذَلِكَ وَقَدْ حَضَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبْوَابِ مِنَ أَبْوَابِ الْخَيْرِ وَالْبِرِّ لَا تُحْصَى كَثِيرَةً . وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَالِمًا بِالْأَرْبَعِينَ الْمَذْكُورَةِ إِنَّمَا لَمْ يَذْكُرْهَا لِمَعْنَى هُوَ أَفْنَعُ لَنَا مِنْ ذِكْرِهَا وَذَلِكَ خَشْيَةً أَنْ يَكُونَ التَّعْيِينُ لَهَا مُرْهَدًا فِي غَيْرِهَا مِنْ أَبْوَابِ الْبِرِّ. (انظر الفتح ١٣٢/٨)



٣٣٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ فَذَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصْرْنَا وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَمْنَا.

٣٣١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرِدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنْ الْحَجَبَةِ حَتَّى أَنْاخَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا فَسَأَلَهُ أَبِينَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَانْسَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ .

٣٣٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَبْرِيْلَ أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا قَالَ فَزَلْتُ { وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا } الْآيَةَ.

٣٣٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي شَرْطَةٍ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ كِيَّةٍ بِنَارٍ وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكِيِّ.

٣٣٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

٣٣٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْكَبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ<sup>١</sup>.

٣٣٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمِينِنَا قَالُوا وَفِي نَجْدِنَا قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمِينِنَا قَالُوا وَفِي نَجْدِنَا قَالَ هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَا يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ.

٣٣٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي قَبَةِ اللَّهِمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَيَّ رَبِّكَ وَهُوَ فِي الدَّرْعِ فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ { سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيَوْلُونَ الدُّبْرَ بَلْ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ } وَقَالَ وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَوْمَ بَدْرٍ.

٣٣٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ.

٣٣٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَ أَمْرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذَ

١ - الْيَمِينُ الْغَمُوسُ نَذْرُ الدَّيَارِ بِلِقَاعِ وَهِيَ الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ الْفَاجِرَةُ كَالَّتِي يَقْتَطِعُ بِهَا الْخَالِفُ مَا لَ غَيْرِهِ . سُمِّيَتْ غَمُوسًا لِأَنَّهَا تَغْمِسُ صَاحِبَهَا فِي الْإِنْمِ ثُمَّ فِي النَّارِ . وَقُعُولٌ لِلْمِبَالِغَةِ [النهاية: الغين مع الميم]

الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ أَوْ كَمَا قَالَ.

٣٤٠- عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَوَضَعَ تَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: { أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ } {الآية} .

٣٤١- عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أن بني صهيب مولى ابن جُدعان ادَّعَوْا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا فَقَالَ مَرَوَانُ مَنْ يَشْهَدُ لَكُمْ عَلَى ذَلِكَ قَالُوا ابْنُ عَمْرٍو فَدَعَاهُ فَشَهِدَ لَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُهَيْبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً فَقَضَى مَرَوَانُ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ.

٣٤٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قدم أبي أن يدخل البيت وفيه الألهة فأمر بها فأخرجت فأخرجوا صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما الأزلام<sup>١</sup> فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ.

١ - {الأزلام} جمع زلم بفتحين وهو القدح وكذا الزلم بضم الزاي: وهي السهام التي كان أهل الجاهلية يستقسمون بها. [مختار الصحاح: ز لم]

٣٤٣- عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب حين تأيّم<sup>١</sup> حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي - وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شهد بدرًا توفي بالمدينة - قال عمر فلقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقلت إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر قال سأنظر في أمري فلبت ليالي فقال قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت أبا بكر فقلت إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر فلم يرجع إلي شيئًا فكنت عليه أوجد مني على عثمان فلبت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكحها إياه فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك قلت نعم قال فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت إلا أنني قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لقبيلتها.

٣٤٤- عن آدم بن علي قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول إن الناس يصيرون يوم القيامة جثًا كل أمة تتبع نبيها يقولون يا فلان اشفع يا فلان اشفع حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود.

١ - تأيّم: أي صارت أيمًا، وهي التي يموت زوجها أو تبين منه وتنفضي عدتها، وأكثر ما تطلق على من مات زوجها. وقال ابن بطال: العَرَبُ تُطَلِّقُ عَلَى كُلِّ امْرَأَةٍ لَا زَوْجَ لَهَا وَكُلَّ رَجُلٍ لَا امْرَأَةَ لَهُ أَيْمًا، زاد في "المشارك" وإن كان بكرًا. {الفتح: ٣٧٣/١٤} باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير

٣٤٥- عن نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَبْنِيًّا بِاللَّبْنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعُمْدُهُ خَشْبُ النَّخْلِ فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٌ شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّبْنِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ عُمْدَهُ خَشْبًا ثُمَّ غَيَّرَهُ عُمَانُ فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ وَجَعَلَ عُمْدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ .

٣٤٦- عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبَّاسٍ يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ وَمِنْ بَغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ رَاجَعْتَهُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي قَالَ إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ قَالَتْ لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ .

٣٤٧- عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ فَإِذَا النَّاسُ مُحْدِقُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ انظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ فَبَايَعُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ فَخَرَجَ فَبَايَعُ .

٣٤٨- عن عبدِ اللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ وَلَبَسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَلَمْ

يَنَّهُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْدِيَةِ وَالْأَزْرِ تُلْبَسُ إِلَّا الْمُرْعَفَةَ الَّتِي تَرْدَعُ عَلَى الْجِلْدِ  
فَأَصْبَحَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهْلٌ هُوَ وَأَصْحَابُهُ  
وَقَلَّدَ بَدَنَتَهُ وَذَلِكَ لِخَمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ فَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ  
ذِي الْحِجَّةِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بَدْنِهِ  
لِأَنَّهُ قَلَّدَهَا ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحَجُّونِ وَهُوَ مُهَلُّ بِالْحَجِّ وَلَمْ يَقْرُبِ الْكَعْبَةَ  
بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا  
وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يَقْصِرُوا مِنْ رُءُوسِهِمْ ثُمَّ يَحِلُّوا وَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَّدَهَا  
وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ فَهِيَ لَهُ حَلَالٌ وَالطَّيْبُ وَالنِّيَابُ.

٣٤٩- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ  
إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ  
عَجَزُوا فَأَعْطُوا قَيْرَاطًا قَيْرَاطًا ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ  
الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قَيْرَاطًا قَيْرَاطًا ثُمَّ أُوتِيَ الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ  
الشَّمْسِ فَأَعْطَيْنَا قَيْرَاطَيْنِ قَيْرَاطَيْنِ فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ أَيُّ رَبَّنَا

أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قَيْرَاطَيْنِ قَيْرَاطَيْنِ وَأَعْطَيْتَنَا قَيْرَاطًا قَيْرَاطًا وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا  
قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَا قَالَ فَهُوَ فَضْلِي  
أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ .

٣٥٠- عن ابن عباسٍ أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكفرون سواد المشركين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي السهم فيرمى به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقتل فأنزل الله {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} الآية.

٣٥١- عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أنه توضأ فغسل وجهه أخذ غرفة من ماء فمضمض بها واستنشق ثم أخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا أضافها إلى يده الأخرى فغسل بهما وجهه ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح برأسه ثم أخذ غرفة من ماء فرش على رجليه اليمنى حتى غسلها ثم أخذ غرفة أخرى فغسل بها رجليه يعني اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ.

٣٥٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك ابن سحماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم البيئنة أو حد في ظهرك فقال يا رسول الله إذا رأى أحدنا على امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البيئنة فجعل يقول البيئنة وإلا حد في ظهرك فذكر حديث اللعان .

٣٥٣- عن طاووس أن ابن عباس رضي الله عنهما سئل عن قوله {إلا المودة في القربى} فقال سعيد بن جبير قربي آل محمد صلى الله عليه وسلم فقال ابن عباس عجلت إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش إلا كان له

فِيهِمْ قَرَابَةٌ فَقَالَ إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ.

٣٥٤- عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ عَلَىٰ إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّىٰ يُسْهَلَ فَيَقُومَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَىٰ ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيَسْتَهْلُ وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَقُومُ طَوِيلًا ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُولُ هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ.

٣٥٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً تَابَتْ بِنُ قَيْسِ أُمَّتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَابَتْ بِنُ قَيْسٍ مَا أَعْتَبَ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِلِ الْحَدِيثَةَ وَطَلِّقِيهَا تَطْلِيقَةً.

٣٥٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّىٰ مَاتَتْ أَفَأَحُجُّ

١- قيل معناه: أي أكره إن أقمت عنده أن أقع فيما يقتضي الكفر، وانتفى عنها أرادت أن يحملها على الكفر ويأمرها به نفاقاً بقولها "لا أعتب عليه في دين"، وكأَنَّهَا أشارت إلى أَنَّهَا قَدْ تَحْمَلُهَا شِدَّةُ كَرَاهَتِهَا لَهُ عَلَىٰ إِظْهَارِ الْكُفْرِ لِيَنْفَسِحَ نِكَاحُهَا مِنْهُ، وَهِيَ كَانَتْ تَعْرِفُ أَنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ لَكِنْ خَشِيتُ أَنْ تَحْمَلُهَا شِدَّةُ الْبُغْضِ عَلَى الْوُقُوعِ فِيهِ، وَقِيلَ يُحْتَمَلُ أَنَّهَا تُرِيدُ بِالْكَفْرِ كُفْرَانَ الْعَشِيرِ إِذْ هُوَ تَقْصِيرُ الْمَرْأَةِ فِي حَقِّ الزَّوْجِ، قَالَ الطَّبِيبِيُّ: الْمَعْنَى أَخَافُ عَلَى نَفْسِي فِي الْإِسْلَامِ مَا يُنَافِي حُكْمَهُ مِنْ نُشُوزٍ وَفَرْكِ وَغَيْرِهِ مِمَّا يُتَوَقَّعُ مِنَ الشَّابَّةِ الْحَمِيلَةِ الْمُبْعِضَةِ لِزَوْجِهَا مِنَ الشَّقَاقِ وَالْخُصُومَةِ، فَأَطْلَقْتُ عَلَى مَا يُنَافِي مُقْتَضَى الْإِسْلَامِ الْكُفْرَ، وَالْأَخِيرُ أَقْرَبُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (انظر الفتح ١٠٣/١٥).



عَنْهَا قَالَ نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَةً أَقْضُوا اللَّهَ  
فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ.

٣٥٧- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى  
أَنْ يُرِيَ عَيْنِيهِ مَا لَمْ تَرَ.

٣٥٨- عَنْ زُهْرَةَ بِنِ مَعْبِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ  
فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَيَقُولَانِ لَهُ  
أَشْرِكْنَا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ فَيَشْرِكُهُمْ فَرُبَّمَا  
أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ.

٣٥٩- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَوْلَ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمِنْطَقَ<sup>١</sup> مِنْ قَبْلِ  
أُمِّ إِسْمَاعِيلَ اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لَتُعْفِيَ أَثَرَهَا عَلَى سَارَةِ ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبَابِنَهَا  
إِسْمَاعِيلُ وَهِيَ تُرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى  
الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ فَوَضَعَهُمَا هُنَاكَ وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا  
جَرَابًا فِيهِ تَمْرٌ وَسِقَاءٌ فِيهِ مَاءٌ ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ  
يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ فَقَالَتْ  
لَهُ ذَلِكَ مَرَارًا وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ لَهُ اللَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ نَعَمْ  
قَالَتْ إِذْنٌ لَا يُضَيِّعُنَا ثُمَّ رَجَعَتْ فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ النَّبِيَّةِ حَيْثُ

<sup>١</sup> - الْمِنْطَقُ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الثَّوْنِ وَفَتْحِ الطَّاءِ هُوَ مَا يُشَدُّ بِهِ الْوَسَطُ [ اللسان مادة نطق ].

لَا يَرُونَهُ اسْتَقْبَلَ بَوَجْهِهِ الْبَيْتَ ثُمَّ دَعَا بِهِؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ رَبِّ  
 {إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ دُرِّيْتِي بَوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ حَتَّىٰ بَلَغَ  
 يَشْكُرُونَ} وَجَعَلَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ حَتَّىٰ إِذَا  
 نَفِدَ مَا فِي السَّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّىٰ أَوْ قَالَ يَتَلَبَّبُ  
 فَاَنْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ فَوَجَدَتْ الصِّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا  
 فَقَامَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِيَّ تَنْظُرُ هَلْ تَرَىٰ أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا فَهَبَبَتْ مِنْ  
 الصِّفَا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِيَّ رَفَعَتْ طَرْفَ دِرْعِهَا ثُمَّ سَعَتْ سَعِيَّ الْإِنْسَانِ  
 الْمَجْهُودِ حَتَّىٰ جَاوَزَتْ الْوَادِيَّ ثُمَّ أَتَتْ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَىٰ  
 أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَلِكَ سَعِيَّ النَّاسِ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا  
 فَقَالَتْ صَهٍ تُرِيدُ نَفْسَهَا ثُمَّ تَسْمَعَتْ فَسَمِعَتْ أَيضًا فَقَالَتْ قَدْ أُسْمِعْتَ إِنْ كَانَ  
 عِنْدَكَ غَوَاثٌ فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ فَبَحَثَ بِعَقْبِهِ أَوْ قَالَ بِجَنَاحِهِ  
 حَتَّىٰ ظَهَرَ الْمَاءُ فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا وَجَعَلَتْ تَعْرِفُ مِنَ الْمَاءِ  
 فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكْتَ زَمْزَمَ أَوْ قَالَ لَوْ لَمْ تَعْرِفِ مِنَ الْمَاءِ  
 لَكَانَتْ زَمْزَمَ عَيْنًا مَعِينًا قَالَ فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ لَا تَخَافُوا

١ - تَلَبَّبَ : تَصَرَّعَ ، وَاللَّبَطُ : التَّقَلُّبُ وَتَلَبَّبَ : انْصَرَعَ . [تاج العروس لبط]

الضَّيْعَةَ فَإِنَّهَا هُنَا بَيْتَ اللَّهِ يَبْنِي هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَهْلَهُ  
وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ تَأْتِيهِ السُّيُوفُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ  
فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمٍ أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمٍ مُقْبِلِينَ مِنْ  
طَرِيقِ كَدَاءٍ فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا فَقَالُوا إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ  
عَلَى مَاءٍ لَعَهْدُنَا بِهِذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَيْنِ فَإِذَا هُمْ  
بِالْمَاءِ فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ فَأَقْبَلُوا قَالَ وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ فَقَالُوا  
أَتَأْذِنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ فَقَالَتْ نَعَمْ وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ قَالُوا نَعَمْ قَالَ  
ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَالْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ  
الْإِنْسَ فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ  
مِنْهُمْ وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ فَلَمَّا أَدْرَكَ  
زَوْجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ  
يُطَالِعُ تَرِكْتَهُ فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا ثُمَّ  
سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ نَحْنُ بَشَرٌ نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ فَشَكَتْ إِلَيْهِ  
قَالَ فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَاقْرَأِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ فَلَمَّا جَاءَ  
إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ أَنَسَ شَيْئًا فَقَالَ هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ قَالَتْ نَعَمْ جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا

١ - جَرِيًّا بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد التحتانية أي رسولاً ، وقد يُطلق على الوكيل وعلى الأجير ، قيل : سُمِّيَ  
بذلك لأنه يجري مجرى مرسله أو موكله ، أو لأنه يجري مجرى مُسرِّعاً في حوائجه الفتح [١٠/١٤٦] واتخذوا من مقام  
إبراهيم]

وَكذَّا فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا

فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ قَالَ فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ قَالَتْ نَعَمْ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ  
عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ غَيْرَ عَتَبَةَ بَابِكَ قَالَ ذَاكَ أَبِي وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ الْحَقِي  
بَأَهْلِكَ فَطَلَّقَهَا وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ  
فَلَمْ يَجِدْهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ فَقَالَتْ خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا قَالَ كَيْفَ أَنْتُمْ  
وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ وَأَنْتِ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ مَا  
طَعَامُكُمْ قَالَتْ اللَّحْمُ قَالَ فَمَا شَرَابُكُمْ قَالَتْ الْمَاءُ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ  
وَالْمَاءِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا  
لَهُمْ فِيهِ قَالَ فَهَمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بَعِيرٍ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ قَالَ فَإِذَا جَاءَ  
زَوْجُكَ فَأَقْرَبِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَمُرِيهِ يُثْبِتُ عَتَبَةَ بَابِهِ فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ هَلْ  
أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ قَالَتْ نَعَمْ أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ وَأَنْتِ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْكَ  
فَأَخْبَرْتُهُ فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ قَالَ فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ قَالَتْ نَعَمْ  
هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ بَابِكَ قَالَ ذَاكَ أَبِي وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ  
أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَ ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي  
نَبَلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ  
بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ ثُمَّ قَالَ يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ قَالَ فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ

١ - الدَّوْحَةُ الشَّجَرَةُ الْعَظِيمَةُ الْمَتَسَعَةُ مِنْ أَيْ الشَّجَرِ كَانَتْ وَالْجَمْعُ دَوْحٌ وَأَدْوَاخٌ جَمْعُ الْجَمْعِ [اللِّسَانُ دَوْحٌ]

رَبُّكَ قَالَ وَتُعِينُنِي قَالَ وَأَعْيُنُكَ قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَاهُنَا بَيْتًا وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا قَالَ فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهِذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ وَهُمَا يَقُولَانِ { رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } قَالَ فَجَعَلَا بَيْنِيَانٍ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ { رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ }.

### حرف الباء

٣٦٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَانًا صَبَانًا فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمْرٍ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا لَهُ فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ

١ - قال المهلب: لم يفهم خالد من قولهم: « صبانًا » أنهم يريدون به أسلمنا، ولكن حمل اللفظة على ظاهرها، وتأولها أنها في معنى الكفر؛ فلذلك قتلهم، ثم تبين أنهم أرادوا بها أسلمنا فجهلوا فقالوا: صبانًا. وإنما قالوا ذلك؛ لأن قريشًا كانت تقول لمن أسلم مع النبي: صبا فلان حتى صارت هذه اللفظة معروفة عند الكفار وعادة جارية، فقلها هؤلاء القوم، فتأولها خالد على وجهها، فعذره النبي بتأويله، ولم يقدم منه، شرح { ابن بطال ج ٩ ص ٤٣٣ }.

إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ .

٣٦١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَكْتَابِهِ إِلَى كِسْرَى فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَزَّقَهُ فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ .

٣٦٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ .

٣٦٣- عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارَهُ مِنَ الْخَيْلَاءِ خُسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

٣٦٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيُصُومَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرُّهُ فَلْيَتَكَلَّمَ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ .

### حرف التاء

٣٦٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مَرَّةً .

## حرف الجيم

٣٦٦- عن عُثْمَانَ هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ الْبَيْتَ فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ فَقَالُوا هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ قَالَ فَمَنْ الشَّيْخُ فِيهِمْ قَالُوا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ يَا ابْنَ عُمَرَ إِنِّي سَأَيْتُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدِّثْنِي هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ قَالَ نَعَمْ قَالَ تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانَ فَلَمْ يَشْهَدْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ تَعَالَى أَبِينِ لَكَ أَمَا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ وَأَمَا تَغْيِيبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ مَرِيضَةً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ وَأَمَا تَغْيِيبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانَ فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثْتُهُ مَكَانَهُ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُثْمَانَ وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ فَقَالَ هَذِهِ لِعُثْمَانَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ اذْهَبْ بِهَا الْآنَ مَعَكَ.

٣٦٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا فَضْلُ اذْهَبْ إِلَيَّ أُمَّكَ فَآتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا فَقَالَ اسْقِنِي قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ

يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ قَالَ اسْقِنِي فَشَرِبَ مِنْهُ ثُمَّ أَتَى زَمَزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا فَقَالَ اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ يَعْنِي عَاتِقَهُ وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ<sup>١</sup>.

## حرف الحاء

٣٦٨- عن عكرمة أن عليا رضي الله عنه حرق قوما فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنتُ أنا لم أُحرقهم لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُعَذِّبُوا بَعْدَابِ اللَّهِ وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ.

٣٦٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ { حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ } قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا { إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ }

## حرف الخاء

<sup>١</sup> قال الحافظ:

فيه أنه لا يُكره طلب السقي من الغير ، ولا ردُّ ما يعرض على المرء من الإكرام إذا عارضته مصلحة أولى منه ، لأنَّ رده لَمَّا عَرَضَ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ مِمَّا يُؤْتَى بِهِ مِنْ نَبِيذٍ لِمَصْلَحَةِ التَّوَاضُّعِ الَّتِي ظَهَرَتْ مِنْ شُرْبِهِ مِمَّا يَشْرَبُ مِنْهُ النَّاسُ . وَفِيهِ التَّرْغِيبُ فِي سَقْيِ الْمَاءِ خُصُوصًا مَاءَ زَمَزَمَ . وَفِيهِ تَوَاضُّعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحِرْصُ أَصْحَابِهِ عَلَى الْاِقْتِدَاءِ بِهِ وَكَرَاهَةُ التَّقَدُّرِ وَالتَّكْرَهُ لِلْمَأْكُولَاتِ وَالمَشْرُوبَاتِ . قَالَ ابْنُ الْمُنَيَّرِ فِي الْحَاشِيَةِ : وَفِيهِ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الطَّهَارَةُ لِتَنَاوُلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّرَابِ الَّذِي غَمِسَتْ فِيهِ الْأَيْدِي . (انظر فتح الباري ٣٠١/٥)



٣٧٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَعَطِّفًا بِهَا عَلَى مَنْكَبَيْهِ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ<sup>١</sup> حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّ النَّاسَ يَكْتُرُونَ وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ.

٣٧١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ إِلَى حَنِينٍ وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ فَصَائِمٌ وَمُفْطِرٌ فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحَتِهِ أَوْ عَلَى رَاحِلَتِهِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ الْمُفْطِرُونَ لِلصَّوَامِ أَفْطِرُوا.

٣٧٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَلِيًّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ فَقَالَ النَّاسُ يَا أَبَا حَسَنٍ كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عِبْدِ الْعَصَا وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا إِنِّي لَأَعْرِفُ وُجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ اذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

١- الدَّسْمَاءُ: ضِدُّ التَّنْظِيفَةِ وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ لَوْهًا فِي الْأَصْلِ ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى "عِصَابَةٌ سَوْدَاءُ" {الفتح: ١٦/١٣٥٧ باب التمتع}

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَنَسْأَلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا  
عَلِمْنَاهُ فَأَوْصَى بِنَا فَقَالَ عَلِيُّ إِنَّا وَاللَّهِ لَنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَمَنْعَهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٧٣- عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا أَوْ إِلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ فَقَالَ رَجُلٌ كَيْفَ  
تَرَى فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ فَقَالَ وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ كَانَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ وَكَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ .

٣٧٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ  
الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءٍ فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرْكِتِهِ  
فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا مِنْ ذَهَبٍ فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ فَقَالُوا ابْتِغْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيِّ فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِهِ  
فَحَلَفَا

{ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا } وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ قَالَ وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ  
الْآيَةُ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ } .

٣٧٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي  
مَاتَ فِيهِ عَاصِبٌ رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ فَقَعَدَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ  
إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَّنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي قُحَافَةَ

وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ  
أَفْضَلُ سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> الخَوْخَةُ بفتح الخاء ، وهي الباب الصغير بين البيتين . أو الدارين ، ونحوه . والحديث فيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر رضي الله عنه . وفيه أن المساجد تُصان عن تطرُق الناس إليها في خَوْخَات ونحوها إلا من أبوابها إلا لحاجة مُهمَّة (النووي: ٨/١٢٠) .

<sup>٢</sup> فيه ما يشعر بأنه لم يكن له خليل من بني آدم ، وقد ثبتت محبته لجماعة من أصحابه كأبي بكر وفاطمة وعائشة والحسين وغيرهم ، ولا يُعكَّر على هذا أنصاف إبراهيم عليه السلام بالخلَّة ومحمد صلى الله عليه وسلم بالمحبَّة فتكون المحبَّة أرفع رتبة من الخلَّة ، لأنه يُجاب عن ذلك بأن محمدًا صلى الله عليه وسلم قد ثبت له الأمران معًا فيكون رُحمانه من الجهتين ، والله أعلم (انظرالفتح: ١٠/٤٥٥) .

## حرف الدال

٣٧٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ قُلْتُ طَهُورٌ كَلَّا بَلْ هِيَ حُمَى تَفُورٌ أَوْ تَتُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَعَمْ إِذَا.

٣٧٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلْبَابِ فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ<sup>١</sup>.

٣٧٨- عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَهُ شَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ أَتَرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَفْتَيْنِ.

## حرف الذال

٣٧٩- عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ

<sup>١</sup> - الإيضاعُ : سَيْرٌ مِثْلُ الْحَبِيبِ وَقَالَ الْفَرَاءُ : الإيضاعُ : السَّيْرُ بَيْنَ الْقَوْمِ [تاج العروس وضع]

فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَقَ عَبْدُ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

### حرف الرءاء

٣٨٠- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ كَانَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ فَأَوْلَتْ أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نُقِلَ إِلَيْهَا.

٣٨١- عن سالم عن أبيه قال ربما ذكرت قول أبي طالب وأنا أنظر إلى وجه النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

٣٨٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رُحِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا أَفَاضَتْ.

٣٨٣- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم رخص

لهن.<sup>٢</sup>

١ - الإباق هرب العبيد وذهابهم من غير خوف ولا كد عمل أبق أي هرب من سيده فهو أبق وجمعه أباق. [اللسان أبق]

٢ - ظاهر هذا الحديث سماع ابن عمر له من النبي صلى الله عليه وسلم وقد جزم الحافظ ابن حجر بأن ابن عمر لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وأنه من مرسل ابن عمر، وستدل على ذلك بأن ابن عمر كان يقول قريياً من ستين عن الحائض لا تنفر حتى يكون آخر عهدها بالبيت. ثم قال بعد: أنه رخص للنساء، وبما رواه النسائي والطحاوي عن طاوس أنه سمع ابن عمر يسأل عن النساء إذا حضن قبل الفجر وقد أفضن يوم النحر فقال: إن عائشة

٣٨٤- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت الذين يشترون الطعام مجازفةً يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى يؤووه إلى رحالهم.

٣٨٥- عن نافع قال قال ابن عمر رضي الله عنهما رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسألت نافعاً على أي شيء بايعهم على الموت قال لا بل بايعهم على الصبر.

### حرف السين

٣٨٦- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس.

٣٨٧- عن ابن أبي نعم قال سمعت عبد الله بن عمر سئل عن المحرم يقتل الدباب: فقال أهل العراق يسألون عن الدباب وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله

---

كانت تذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخصة لهن وذلك قبل موته بعام، وقبله قال الشافعي: كأن ابن عمر سمع الأمر بالوداع ولم يسمع الرخصة أولاً ثم بلغته الرخصة فعمل بها.

ويستفاد منه أن طواف الوداع غير واجب على الحائض فلها التفر من غير أن تفعله ولا دم عليها وبهذا قال جمهور العلماء من السلف والخلف قال ابن عبد البر: هو مجمع من فقهاء الأمصار وجمهور العلماء عليه لا خلاف بينهم فيه. اهـ (الفتح: ٥/٤٥٥)

١ -- أخذ الشيء حازقة وجرفاً وفي النهاية: الجزف: الجهول القدر مكيلاً كان أو مؤزناً. [تاج العروس جزف]

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمَا رِيحَانَتَايَ<sup>١</sup> مِنْ الدُّنْيَا.

٣٨٨- عن العوام قال سألت مُجَاهِدًا عَنْ سَجْدَةٍ فِي ص فَقَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ أَيْنَ سَجَدْتَ فَقَالَ أَوْ مَا تَقْرَأُ { وَمِنْ دُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ } { أَوْلَيْكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهْدَاهُمْ أَقْتَدِهِ } فَكَانَ دَاوُدُ مِمَّنْ أَمَرَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ فَسَجَدَهَا دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٨٩- عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ اسْتِلامِ الْحَجَرِ فَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ قَالَ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمَتْ أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبَتْ قَالَ اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ.

### حرف الشين

٣٩٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: شَبَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ وَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بَنَ عَمْرٍو كَيْفَ بَكَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُتَالَةٍ مِنَ النَّاسِ بِهِدًا.

<sup>١</sup> - [ريحانتي] شَبَّهَمَا بِذَلِكَ ، "لأنَّ الأَوْلَادَ يُسَمُّونَ وَيُقَبَّلُونَ فَكَأَنَّهمْ مِنْ جُمْلَةِ الرِّيحَانِ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَيَسْتَلِمُهُمَا وَيَقَبِّلُهُمَا إِلَيْهِ.

## حرف الصاد

٣٩١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : "ص" لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا.

٣٩٢- عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ.

## حرف الضاد

٣٩٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ضَمَّنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ.

## حرف القاف

٣٩٤- عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ نَهَ قَدِيمَ رَكْبٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ عُمَرُ بَلْ أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي قَالَ عُمَرُ مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ فَتَمَارِيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَنَزَلَ فِي ذَلِكَ : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا } حَتَّى انْقَضَتْ.

٩٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أَمَرَ وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ { وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا } { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ }.



٣٩٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ اللَّهُ كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَرَزَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ لِي وَلَدٌ فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا.

٣٩٧- عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ أَبُو جَهْلٍ لَئِنْ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّيَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ لِاطِّئَانَ عَلَى عُنُقِهِ فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ فَعَلَهُ لَأَخَذْتُهُ الْمَلَائِكَةُ.

٣٩٨- عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَدْ أُحْصِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا.

٣٩٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَيِّتٌ.

### حرف الكاف

٤٠٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ

فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُونُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

٤٠١- عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا صَلَّى بِالْغَدَاةِ يَذِي

الْحُلَيْفَةَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرُحِلَتْ ثُمَّ رَكِبَ فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يُلَبِّي حَتَّى يَبْلُغَ الْحَرَمَ ثُمَّ يُمَسِّكُ حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طُوًى بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ اغْتَسَلَ وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ ذَلِكَ .

٤٠٢- عن سالم قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا فَيُهْدِي أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا.

٤٠٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ إِنْ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ.

٤٠٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ الْجِدْعُ فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ.

٤٠٥- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو إلى المصلى والعنزة<sup>١</sup> بين يديه تحمل وتُنصب بالمصلى بين يديه فيصلي إليها.

٤٠٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَأَنِّي

١ - العنزة مُحَرَّكَةٌ : رُمِيحٌ بَيْنَ الْعَصَا وَالرُّمَحِ قَالُوا : قَدَّرَ نَصْفَ الرُّمَحِ أَوْ أَكْثَرَ شَيْئًا فِيهِ سِنَانٌ مِثْلُ سِنَانِ الرُّمَحِ وَقِيلَ : فِي طَرَفِهِ الْأَسْفَلِ رُجٌّ كَرُجِّ الرُّمَحِ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَقِيلَ : هِيَ أَطْوَلُ مِنَ الْعَصَا وَأَقْصَرُ مِنَ الرُّمَحِ وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنَ الْعُكَّازَةِ . [النهاية: العين مع النون].

بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا.

٤٠٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ فِي النَّارِ فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عِبَادَةً قَدْ غَلَّهَا.

٤٠٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتِهْزَاءً فَيَقُولُ الرَّجُلُ مَنْ أَبِي وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَاقَتَهُ أَيْنَ نَاقَتِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِنِ تُبَدَلْ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ } حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا.

٤٠٩- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ.

٤١٠- عَنْ سَفِيَانَ قَالَ قَالَ عَمْرٍو: كَانَ هَا هُنَا رَجُلٌ اسْمُهُ نَوَاسٌ وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هَيْمٌ فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَاشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ فَقَالَ بَعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ فَقَالَ مِمَّنْ بَعْتَهَا قَالَ مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ وَيْحَكَ ذَلِكَ وَاللَّهِ ابْنُ عُمَرَ فَجَاءَهُ فَقَالَ إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هَيْمًا<sup>١</sup> وَلَمْ يَعْرِفَكَ قَالَ فَاسْتَقَمَهَا قَالَ فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَأْقِهَا فَقَالَ دَعَهَا رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

١ - [إِبِلًا هَيْمًا] أَي مَرِضًا جَمَعَ أَهْيَمَ وَهُوَ الَّذِي أَصَابَهُ الْهَيْأُ وَهُوَ ذَاؤٌ يُكْسِبُهَا الْعَطَشَ فَتَمُصُّ الْمَاءَ مَصًّا وَلَا تَرَوِي {النهاية: الهاء مع الباء}

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَدْوَى.

٤١١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعَنْبَ فَنَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ.

٤١٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْحَرُ أَوْ يَذْبِحُ بِالْمُصَلَّى.

٤١٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ لِعُمَرَ فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيَرُدُّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ بَعْنِيهِ قَالَ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَعْنِيهِ فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بَنَ عُمَرَ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ.

٤١٤- عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ تَحْتَ سَمْرَةَ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ هَبَطَ مِنْ بَطْنٍ وَادٍ فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنٍ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ فَعَرَّسَ ثُمَّ حَتَّى يُصْبِحَ لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةِ وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ كَانَ تَمَّ خَلِيجٌ يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ

كُتِبُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يُصَلِّي فِدْحَا السَّيْلِ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ  
حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ  
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ  
الَّذِي بِشَرْفِ الرُّوحَاءِ وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ثُمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي وَذَلِكَ  
الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيَمْنَى وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ  
الْأَكْبَرِ رَمِيَةٌ بِحَجْرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ  
مُنْصَرَفِ الرُّوحَاءِ وَذَلِكَ الْعِرْقُ انْتِهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ  
الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ وَقَدْ ابْتَنَيْتَ ثُمَّ مَسْجِدٌ فَلَمْ يَكُنْ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ وَيُصَلِّي  
أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرُّوحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى  
يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ فَإِنَّ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ  
بَسَاعَةً أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ عَرَسَ حَتَّى يُصَلِّي بِهَا الصُّبْحَ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ عَنْ  
يَمِينِ الطَّرِيقِ وَوَجَاهِ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحٍ سَهْلٍ حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكْمَةِ دُوَيْنَ  
بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمَيْلَيْنِ وَقَدْ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا فَانْتَنَى فِي جَوْفِهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ  
وَفِي سَاقِهَا كُتِبُ كَثِيرَةٌ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ صَلَّى فِي طَرْفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ  
 الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ عَلَى الْقُبُورِ رَضْمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنِ يَمِينِ الطَّرِيقِ عِنْدَ  
 سَلَمَاتِ الطَّرِيقِ بَيْنَ أَوْلِيكَ السَّلَمَاتِ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الْعَرْجِ بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ  
 الشَّمْسُ بِالْهَاجِرَةِ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عِنْدَ سَرَاحَاتٍ<sup>١</sup> عَنِ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي  
 مَسِيلِ دُونَ

هَرَشَى ذَلِكَ الْمَسِيلِ لَاصِقٌ بِكَرَاعِ هَرَشَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةٍ وَكَانَ  
 عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي إِلَى سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرْحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ وَأَنَّ  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ  
 الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظُّهْرَانِ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَهْبِطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ يَنْزِلُ فِي  
 بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنِ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ  
 حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طَوَى وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ  
 يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَفْقَدُ مَكَّةَ وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ عَلَى  
 أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ تَمَّ وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ  
 غَلِيظَةٍ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَقْبَلَ

١ - السَّرْحَاتُ: بِالضَّرْحِ جُمْعُ سَرْحَةٍ وَهِيَ الشَّجَرَةُ الضَّخْمَةُ الْوَاسِعَةُ يَجْلُ تَحْتَهَا النَّاسُ فِي الصَّبْفِ وَيُنُونُ تَحْتَهَا الْبُيُوتَ  
 وَظِلُّهَا صَالِحٌ. قَالَ الشَّاعِرُ: فَيَا سَرْحَةَ الرُّكْبَانِ ظَلِكِ بَارِدٌ... وَمَاؤُكَ عَذْبٌ لَا يَحِلُّ لُوَارِدٍ [تاج العروس: سرح]

فُرِضَتْهُ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي  
بُنِيَ ثُمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْفَلَ  
مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السَّوْدَاءِ تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ  
الْفُرْصَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ.

٤١٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي  
الْجَدِّ فَقَالَ أَمَا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ  
الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ أَنْزَلَهُ أَبَا يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ .

### حرف اللام

٤١٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ  
يَمْتَلِي جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا.

٤١٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا  
يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ<sup>١</sup>.

٤١٨- عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ { لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ } حَالًا بَعْدَ حَالٍ

<sup>١</sup> - قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ : فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْمَعَاصِي وَالتَّحذِيرِ مِنْهَا : فَتَبَّ بِالرُّنَا عَلَى جَمِيعِ الشُّهُوَاتِ ،  
وَبِالسَّرْقَةِ عَلَى الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْحِرْصِ عَلَى الْحَرَامِ

، وَهَذَا مَقْتَلَانِ مِنْ مَقَاتِلِ الْإِنْسَانِ وَسَبَبِ مِنْ أَسْبَابِ هَلَاكِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ : (فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ

كَانَتْ فِي النِّسَاءِ) . (النووي/١/٢٣٥)

قَالَ هَذَا نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٤١٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بَيْوتِكُمْ وَأَخْرِجْ فُلَانًا وَأَخْرِجْ عُمَرُ فُلَانًا.

٤٢٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَدْحٍ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيُ فَقَدِمَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُفْرَةٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ زَيْدُ ابْنِي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعْيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ وَيَقُولُ الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ.

٤٢١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه والآخر خلفه .

٤٢٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمَّنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدْ الْهَدْيَ.

٤٢٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ



لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ<sup>١</sup> مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا.

٤٢٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمَ مَا سَارَ رَاكِبٌ بَلِيلٍ وَحْدَةً.

٤٢٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَةُ وَصَلَهَا.

### حرف الميم

٤٢٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ قَالُوا وَلَا الْجِهَادُ قَالَ وَلَا الْجِهَادُ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ.

٤٢٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ فَمَاتَ بِاللَّيْلِ فَدَفَنُوهُ لَيْلًا فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي قَالُوا كَانَ اللَّيْلُ فَكْرَهْنَا وَكَانَتْ ظُلْمَةٌ أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

٤٢٨- عَنْ وَبَرَةَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَتَى أُرْمِي الْجِمَارَ قَالَ إِذَا رَمَى إِمَامُكَ فَارْمِهِ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ قَالَ كُنَّا نَتَّحِينُ فَإِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ رَمَيْنَا.

١ - فُسْحَةٌ بِضَمِّ الْفَاءِ وَسُكُونِ السِّينِ أَيُّ سَعَةٍ. {اللسان: فسح}

٤٢٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ أَوْ بِخَيْطٍ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ قَدَهُ بِيَدِهِ.

٤٣٠- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي غَدٍ وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ وَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ.

٤٣١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كَلَّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارَهُونَ أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَنْكُ<sup>١</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عَذَّبَ وَكَلَّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ.

٤٣٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَرَّ تَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ أَحَدَ شِقَائِي تَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أْتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءَ قَالَ مُوسَى فَقُلْتُ لِسَالِمٍ أَذْكَرَ عَبْدُ اللَّهِ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ قَالَ لَمْ أَسْمَعُهُ ذَكَرَ إِلَّا تَوْبَهُ.

١ - الأنكُ: هو الرصاص الأبيض . وقيل الأسود . وقيل الخالص منه . ولم يَجِئْ على أفْعَلْ واحداً غير هذا . [النهاية: الهمة مع النون] .

٤٣٣- عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ.

٤٣٤- عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ مِنَ الْفِطْرَةِ حَلَقَ الْعَانَةَ وَتَقْلِيمَ الْأظْفَارِ وَقَصَّ الشَّارِبِ.

٤٣٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا تُوِّجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا.

٤٣٦- عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ.

### حرف النون

٤٣٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ.

٤٣٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ.

٤٣٩- عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ<sup>١</sup>.

١ - عَسْبُ الْفَحْلِ : مَاؤُهُ فَرَسًا كَانَ أَوْ بَعِيرًا أَوْ غَيْرَهُمَا . وَعَسْبُهُ أَيْضًا : ضِرَابُهُ . يُقَالُ : عَسَبَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ يَعْسِبُهَا عَسْبًا . وَلَمْ يَنْهَ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَإِنَّمَا أَرَادَ التَّهْيِئَةَ عَنِ الْكِرَاءِ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَيْهِ فَإِنْ إِعَارَةَ الْفَحْلَ مَدْرُوبًا إِلَيْهَا . [النهاية العين مع السين]

## حرف الهاء

٤٤٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ هَذَا جِبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ

٤٤١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْبُهَامَ

٤٤٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ} قَالَ هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أُرَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَالَ {وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ} قَالَ هِيَ شَجَرَةُ الزَّقُومِ .

\*\*\*\*\*

## ما انفرد به مسلم

### حرف الألف

٤٤٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ .

٤٤٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ أَيْ قَوْمِ أَنْتُمْ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ تَنَنَافَسُونَ ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ .

٤٤٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِنَّ أَبِي فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ .

٤٤٦- عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : أَفْضَلًا مَعَ ابْنِ عُمَرَ حَتَّى أَتَيْنَا جَمْعًا فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ هَكَذَا صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَكَانِ .

٤٤٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ.

٤٤٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا .

٤٤٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

٤٥٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاعْفِرْ لَهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ أَسْمَعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ فَقَالَ مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٤٥١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةٌ فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيلَةً.

٤٥٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ .

٤٥٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا

وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا .  
٤٥٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ  
الْمُقْسَطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلْنَا يَدَيْهِ  
يَمِينُ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا .

٤٥٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَتْ شَكْوَى فَقَالَتْ إِنَّ شَفَانِي اللَّهُ  
لَاخْرَجَنَ فَلَاصِلِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَبَرَأَتْ ثُمَّ تَجَهَّزَتْ تُرِيدُ الْخُرُوجَ فَجَاءَتْ  
مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُسَلِّمُ عَلَيْهَا فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ فَقَالَتْ  
اجْلِسِي فَكُلِي مَا صَنَعْتُ وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ  
فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ .

٤٥٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ  
عَبْدُ اللَّهِ وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ  
دِينَارٍ فَقُلْنَا لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضُونَ بِالْيَسِيرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ صَلَاةُ الْوَالِدِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ .

٤٥٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ضَبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

١- أَرَزَ يَأْرِزُ أَرَزًا وَأُرُوزًا ثَبِتَ وَتَضَامٌ وَتَقَبُّضٌ فَهُوَ أُرُوزٌ . وَسُئِلَ حَاجَةً فَأَرَزَ أَيَّ تَقَبُّضَ وَاجْتَمَعَ . (تاج العروس أَرَزَ)

أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ  
فَمَا تَأْمُرُنِي قَالَ أَهْلِي بِالْحَجِّ وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ تَحْبِسُنِي قَالَ فَأَدْرَكَتُ.  
٤٥٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ  
الرِّيْحِ فَسَمِعَ سَفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ فَقَالَ لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ  
هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ قَالَ فَلَقِيَهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرْقِي مِنْ  
هَذِهِ الرِّيْحِ وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدِي مَنْ شَاءَ فَهَلْ لَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلْ  
فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
وَرَسُولُهُ أَمَا بَعْدُ قَالَ فَقَالَ أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ فَقَالَ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكُهَنَةِ وَقَوْلَ  
السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ وَلَقَدْ بَلَغَنَ نَاعُوسُ الْبَحْرِ  
قَالَ فَقَالَ هَاتِ يَدَكَ أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ قَالَ فَبَايَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى قَوْمِكَ قَالَ وَعَلَى قَوْمِي قَالَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ  
شَيْئًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَصَبْتُ مِنْهُمْ مَطْهَرَةً فَقَالَ رُدُّوهَا فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ ضِمَادٍ.

١- قال ابن الأثير قال أبو موسى كذا وقع في صحيح مسلم ناعوس البحر وفي سائر الروايات قاموس البحر وهو وسطه  
وُلِحَّتْ [النهاية ن ع]



٤٥٩- عن عبد الله بن عمرو قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيْفًا قَالُوا فَإِنَّا نَصْبِرُ لَا نَسْأَلُ شَيْئًا .

٤٦٠- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبِ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ .

٤٦١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَاتَ ابْنُ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بَعْسَفَانَ فَقَالَ يَا كَرِيبُ انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ قَالَ فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدْ اجْتَمَعُوا لَهُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَخْرِجُوهُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ .

٤٦٢- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ نَفْرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ فَرَأَاهُمْ فَكَرِهَ ذَلِكَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَمْ أَرِ إِلَّا خَيْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغِيبَةٍ إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ  
اِثْنَانِ .

٤٦٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا  
وَفِي رِوَايَةِ أَهْلِ بَلَدِ الْحَجِّ مُفْرَدًا .

٤٦٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ  
عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ .

### حرف الباء

٤٦٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتُحَ الْيَوْمَ لَمْ يَفْتَحْ قَطُّ  
إِلَّا الْيَوْمَ فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ  
فَسَلَّمَ وَقَالَ أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتِيْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ  
سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيْتَهُ .

٤٦٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً

١- الْمُغِيبَةُ: بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ هِيَ الَّتِي غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا . وَالْمُرَادُ غَابَ زَوْجُهَا عَنْ مَنْزِلِهَا ، سَوَاءَ غَابَ عَنِ  
الْبَلَدِ بِأَنْ سَافَرَ ، أَوْ غَابَ عَنِ الْمَنْزِلِ ، وَإِنْ كَانَ فِي الْبَلَدِ . [النووي ٧ / ٣٠٩ باب تحريم الخلوة بالأجنبية]

وَأَصِيلًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا قَالَ رَجُلٌ  
 مِنَ الْقَوْمِ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ عَجِبْتُ لَهَا فَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ قَالَ ابْنُ  
 عُمَرَ فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ.

### حرف التاء

٤٦٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَا قَوْلَ  
 اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ : { رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنْ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي  
 فَإِنَّهُ مِنِّي } الْآيَةَ وَقَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : { إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ  
 تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ } فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي وَبَكَى  
 فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ فَسَلُهُ مَا يُبْكِيكَ فَآتَاهُ  
 جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَالَ  
 وَهُوَ أَعْلَمُ فَقَالَ اللَّهُ يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ إِنَّا سَرَرْنَا فِي أُمَّتِكَ وَلَا  
 نَسُوءُكَ .

### حرف الجيم

٤٦٨- عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبَلِيِّ قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرًا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو  
 بْنِ الْعَاصِ وَأَنَا عِنْدَهُ فَقَالُوا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّا وَاللَّهِ مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ لَا نَفْقَهُ  
 وَلَا دَابَّةٍ وَلَا مَتَاعٍ فَقَالَ لَهُمْ مَا سَأَلْتُمْ إِنْ سَأَلْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ

اللَّهُ لَكُمْ وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بَارْبَعِينَ خَرِيفًا قَالُوا فَإِنَّا نَصْبِرُ لَا نَسْأَلُ شَيْئًا.

٤٦٩- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ فَأَفْتِنِي فِيهَا فَقَالَ لَهُ اأَنْ مَنِي فَدَنَا مِنْهُ ثُمَّ قَالَ اأَنْ مَنِي فَدَنَا حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ أَنْبِئْكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ وَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ.

٤٧٠- عَنْ نَافِعٍ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَادَةً فَقَالَ إِنِّي لَمْ آتِكَ لِأَجْلِيسَ ، أَتَيْتُكَ لِأَحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لِقَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً .

٤٧١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ .

## حرف الحاء

٤٧٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَى وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا .

٤٧٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَوْمٌ تُعْظَمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

## حرف الخاء

٤٧٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَأَتَى بِطَعَامٍ فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ فَقَالَ أُرِيدُ أَنْ أَصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأُ .

٤٧٥- عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ قَالَ : خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ فَلَمَّا نَزَلْنَا بِبِطْنِ نَخْلَةَ قَالَ تَرَاءَيْنَا الْهَيْلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ قَالَ فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْنَا إِنَّا رَأَيْنَا الْهَيْلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ

بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ فَقَالَ أَيُّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ قَالَ فَقُلْنَا لَيْلَةَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ  
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مَدَّهُ لِلرُّؤْيَا فَهُوَ لِللَّيْلَةِ رَأَيْتُمُوهُ.

### حرف الدال

٤٧٦- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ  
بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَأَتَيْتُهُمْ  
فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَتَزَلْنَا  
مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يُصَلِّحُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرِهِ إِذْ نَادَى  
مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ  
عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ  
عَافِيَتُهَا فِي أَوْلَاهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيَرْقُقُ  
بَعْضُهَا بَعْضًا وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ  
الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْحَزَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ  
فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيَأْتِيَ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ  
يُؤْتَى إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَتَمَرَةً قَلْبِهِ فَلْيُطِيعْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ فَإِنْ  
جَاءَ آخِرُ يُبَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُقُقَ الْآخِرِ ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ أَنْشُدْكَ اللَّهُ آتَتْ

سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْوَى إِلَى أُنْفُسِهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي فَقُلْتُ لَهُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا } ، قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ أَطَعَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَأَعْصَاهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ .

٤٧٧- عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ فَقَالَ أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لِي يَا ابْنَ عُمَرَ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ .

### حرف الراء

٤٧٨- عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ قَالَ رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ وَعَلَةَ السَّبَّايَّ فَرَوًا<sup>٢</sup> فَمَسِسْتُهُ فَقَالَ مَا لَكَ تَمَسُّهُ قَدْ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ : إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ وَمَعَنَا الْبَرْبُرُ وَالْمَجُوسُ نُؤْتَى بِالْكَبْشِ قَدْ دَبَّحُوهُ وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ

١- أصل الغُلُول : الْحَيَاةُ مُطْلَقًا ، ثُمَّ غَلَبَ اخْتِصَاصُهُ فِي الْأَسْتِعْمَالِ بِالْحَيَاةِ فِي الْغَنِيمَةِ ، قَالَ تَفْطُوهِ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْأَيْدِيَ مَعْلُولَةٌ عَنْهُ ، أَيَّ مَحْبُوسَةٌ ، يُقَالُ : غَلَّ غُلُولًا وَأَغْلَّ إِغْلَالًا . [النووي ٦ / ٣٠٣ باب غلظ تحريم الغلول]

٢- الفَرُؤُ وَالْفَرُؤَةُ مَعْرُوفٌ وَهُوَ الَّذِي يُلْبَسُ وَالْجَمْعُ فِرَاءٌ ، وَهُوَ جِلْدُ بَعْضِ الْحَيَوَانَاتِ إِذَا دَبَّغَ . [اللسان فرا]

دَبَائِحَهُمْ وَيَأْتُونَا بِالسَّقَاءِ يَجْعَلُونَ فِيهِ الْوَدَكَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ دَبَاغُهُ طَهُورُهُ .

٤٧٩- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ  
وَسَلَّمَ عَلِيَّ ثَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا .

٤٨٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى خَاتَمًا مِنْ  
ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ يَعْمِدُ أَحَدَكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا  
فِي يَدِهِ فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْ خَاتِمَكَ  
انْتَفِعْ بِهِ قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا آخِذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٨١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّيَ وَرَأْسُهُ  
مَعْقُوصٌ<sup>١</sup> مِنْ وَرَائِهِ فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ مَا  
لَكَ وَرَأْسِي فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا  
مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ .

٤٨٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا  
مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ قَالَ فَوَاللَّهِ لَا أَسْمُهُ إِلَّا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ فَأَمَرَ  
بِحِمَارٍ لَهُ فَكُويَ فِي جَاعِرَتَيْهِ فَهُوَ أَوْلُ مَنْ كُويَ الْجَاعِرَتَيْنِ<sup>٢</sup> .

<sup>١</sup> - معقوص: أراد أنه إذا كان شعره منشورا سقط على الأرض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به وإذا كان معقوصاً صار في معنى ما لم يسجد وشبهه بالمكتوف وهو المشدود اليدين لأنهما لا يقعان على الأرض في السجود {النهاية ع ق}

<sup>٢</sup> - الجاعرتان هما: لَحْمَتَانِ تَكْتَفَيَانِ أَصْلُ الذَّنْبِ [اللسان ج ع ر]



## حرف السين

٤٨٣- عن ابن عباس قال سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَمَرَرْنَا بِوَادٍ فَقَالَ أَيُّ وَادٍ هَذَا فَقَالُوا وَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِنْ لَوْنِهِ وَشَعْرِهِ شَيْئًا لَمْ يَحْفَظْهُ دَاوُدُ وَاضِعًا إِبْصَعِيهِ فِي أُذُنِيهِ لَهُ جُورٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ مَارًا بِهَذَا الْوَادِي قَالَ ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى ثَنِيَّةٍ فَقَالَ أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ قَالُوا هَرَشَى أَوْ لِفَتْ فَقَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ خِطَامُ نَاقَتِهِ لَيْفٌ خُلْبَةٌ مَارًا بِهَذَا الْوَادِي مُلْبِيًّا.

## حرف الصاد

٤٨٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى صَلَاةَ الْمُسَافِرِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ثَمَانِي سِنِينَ أَوْ قَالَ سِتِّ سِنِينَ .

٤٨٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ دَعَا بِنَاقَتِهِ فَأَشْعَرَهَا فِي صَفْحَةِ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ وَسَلَّتِ الدَّمَ وَقَلَدَهَا نَعْلَيْنِ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَ بِالْحَجِّ .

## حرف الغين

- ٤٨٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ مِنَّا الْمُطَبِّي وَمِنَّا الْمُكَبَّرُ .
- ٤٨٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً .

## حرف القاف

- ٤٨٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرَزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ .
- ٤٨٩- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا .
- ٤٩٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ .
- ٤٩١- عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ فَقَالَ : هِيَ السُّنَّةُ ، فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١- الإقعاء : أن يُلصِقَ الرجلُ أَلْيَتَيْهِ بالأرضِ وَيَنْصِبَ سَاقِيَهُ وَفَحْدَيْهِ وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الأَرْضِ كَمَا يُفْعِي الكَلْبُ وَقِيلَ : هو أن يضع أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . [النهاية ق ع]

## حرف الكاف

٤٩٢- عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ بِالْأَلْوَةِ غَيْرَ مُطْرَاقٍ وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٩٣- عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعبيره خارجاً إلى سفرٍ كبيرٍ ثلاثاً ثم قال { سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ } اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرِنَا هَذَا واطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَائِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ.

٤٩٤- عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد.

٤٩٥- عن نافع عن عبد الله أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجدةين

١- قال ابن منظور: الألوّة العود وليست بعربية ولا فارسية قال وأراها هندية [اللسان الـ]

فِي بَيْتِهِ ثُمَّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ .

٤٩٦- عن ابن عباس قال : كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثُ أَعْطَيْنِهِنَّ قَالَ نَعَمْ قَالَ عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ أَزَوَّجُهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمُعَاوِيَةَ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَتُوَمِّرُنِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ قَالَ نَعَمْ.

٤٩٧- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان المشركون يقولون لبيك لا شريك لك قال فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلكم قد قد فيقولون إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت.

٤٩٨- عن ابن عباس قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيها عليهم فأمضاه عليهم.

٤٩٩- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ .

١- الأناة ترك العجلة والتثبت في الأمور وهي من شعار العقلاء وذوي النهي.

٥٠٠- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ لَحْمَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ وَحَبْلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ ثُمَّ تَحْمِلَ الَّتِي نُتَجَتْ فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ.

٥٠١- عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخِذِهِ وَسَاقِهِ وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ.

٥٠٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَتْ جُوَيْرِيَّةُ اسْمَهَا بَرَّةٌ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَهَا جُوَيْرِيَّةَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ خَرَجَ مِنْ عِنْدَ بَرَّةَ .

٥٠٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَكَانَ يَقُولُ : التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

٥٠٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَدِّتَانِ بِلَالُ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى .

٥٠٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ  
سَخَطِكَ .

٥٠٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ دُؤَيْبًا أَبَا قَبِيصَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبَدَنِ ثُمَّ يَقُولُ إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ فَخَشِيتَ عَلَيْهِ مَوْتًا  
فَانْحَرَهَا ثُمَّ اغْمَسَ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا ثُمَّ اضْرَبَ بِهَا صَفْحَتَهَا وَلَا تَطْعَمَهَا أَنْتَ وَلَا  
أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِفْقَتِكَ .

٥٠٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ<sup>١</sup> .

٥٠٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ  
يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ وَأَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ .

٥٠٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْتَبِذُ لَهُ أَوْلَ

---

<sup>١</sup> قَالَ التَّوْرِيُّ: أَمَّا تَطْهِيرُ الرَّجُلِ بِفَضْلِهَا فَهِيَ جَائِزٌ عِنْدَنَا وَعِنْدَ مَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَجَمَاهِرِ الْعُلَمَاءِ سَوَاءٌ خَلَّتْ بِهِ أَوْ  
لَمْ تَخُلْ ، وَذَهَبَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَدَاوُدُ إِلَى أَنَّهَا إِذَا خَلَّتْ بِالْمَاءِ وَاسْتَعْمَلْتَهُ لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ اسْتِعْمَالُ فَضْلِهَا ، وَرَوَى  
عَنْ أَحْمَدَ كَمَذْهَبِنَا وَرَوَى عَنْ الْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ كَرَاهَةَ فَضْلِهَا مُطْلَقًا وَالْمُخْتَارُ مَا قَالَهُ الْجَمَاهِيرُ لِهَذِهِ  
الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فِي تَطْهِيرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَزْوَاجِهِ وَكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَسْتَعْمَلُ فَضْلَ صَاحِبِهِ ، وَلَا تَأْثِيرَ  
لِلْخُلُوةِ النَّوَوِيِّ. (٢٠/٢)

اللَّيْلِ فَيَشْرِبُهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ وَالغَدَّ وَاللَّيْلَةَ الْآخَرَى  
وَالغَدَّ إِلَى الْعَصْرِ فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصَبَّ .

٥١٠- عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خُمْسٍ خِلَالَ  
فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَوْلَا أَنْ أَكْتُمَ عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ أَمَّا بَعْدُ  
فَأَخْبَرَنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ وَهَلْ كَانَ  
يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ وَمَتَى يَنْقُضِي يُتَمُّ الْيَتِيمِ وَعَنْ الْخُمْسِ  
لِمَنْ هُوَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى وَيُحْدِثِينَ مِنَ الْعَنِيمَةِ  
وَأَمَّا بِسَهْمٍ فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ  
الصَّبِيَّانَ فَلَا تَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي مَتَى يَنْقُضِي يُتَمُّ الْيَتِيمِ فَلَعَمْرِي إِنَّ  
الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ ضَعِيفُ الْعَطَاءِ مِنْهَا فَإِذَا أَخَذَ  
لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحٍ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيَتَمُ وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ الْخُمْسِ  
لِمَنْ هُوَ وَإِنَّا كُنَّا نَقُولُ هُوَ لَنَا فَأَبَى عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَاكَ .

٥١١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ  
بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ قَالَ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ .

٥١٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّتَارَةَ

وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوءَةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ أَلَا وَإِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنُوا أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ .

٥١٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتَّبِ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ .

٥١٤- عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَحْسِبُ مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ فَاخْتَلَفُوا عَلَيَّ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ قَالَ أَتَحْسِبُ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ بُعْثَ لَهَا خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ يَأْمَنُ وَيَخَافُ وَعَشْرَ مِنْ مُهَاجِرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ .

٥١٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

١- (فَقَمِنَ) قَالَ النووي: هُوَ يَفْتَحُ الْقَافَ وَفَتْحَ الْمِيمِ وَكَسَّرَهَا لُفْتَانِ مَشْهُورَتَانِ فَمَنْ فَتَحَ فَهُوَ عِنْدَهُ مَصْدَرٌ لَا يُشْتَقُّ وَلَا يُجْمَعُ ، وَمَنْ كَسَّرَ فَهُوَ وَصْفٌ يُشْتَقُّ وَيُجْمَعُ وَفِيهِ لَعْنَةٌ ثَالِثَةٌ ( قَمِينٌ ) بِزِيَادَةِ يَاءٍ وَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ الْمِيمِ ، وَمَعْنَاهُ حَقِيقٌ وَجَدِيرٌ . وَفِيهِ الْحَثُّ عَلَى الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَجْمَعَ فِي سُجُودِهِ بَيْنَ الدُّعَاءِ وَالتَّسْبِيحِ (النسوي ١٤٧/٤ باب النهي عن قراءة القرآن في السجود).



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَخَا الْأَنْصَارِ كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ صَالِحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ فَقَامَ وَقَمْنَا مَعَهُ وَنَحْنُ بَضْعَةٌ عَشْرَ مَا عَلَيْنَا نِعَالٌ وَلَا خِفَافٌ وَلَا قَلَانِسٌ وَلَا قُمْصٌ نَمَشِي فِي تِلْكَ السَّبَاحِ حَتَّى جِئْنَاهُ فَاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ .

٥١٦- عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ لَهُ<sup>١</sup> فَدَخَلَ فَقَالَ أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوتَهُمْ قَالَ لَا قَالَ فَاَنْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ .

٥١٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ قَالَ فَجَاءَ فَحَطَّأَنِي<sup>٢</sup> حَطَّأَةً وَقَالَ اذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ لَا أَشْبِعَ اللَّهُ بَطْنَهُ .

٥١٨- عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ مَا لِي أَرَى بَنِي عَمِّكُمْ يَسْقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّبْنَ وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ أَمِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُخْلِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا بِنَا مِنْ

<sup>١</sup> - ( قَهْرَمَانٌ ) يَفْتَحُ الْقَافَ وَإِسْكَانَ الْهَاءِ وَفَتْحَ الرَّاءِ وَهُوَ الْخَازِنُ الْقَائِمُ بِحَوَائِجِ الْإِنْسَانِ ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْوَكِيلِ ، وَهُوَ بِلِسَانِ الْفُرْسِ . [النووي ٤٣٦/٣ فضل النفقة على العيال ]  
<sup>٢</sup> - حَطَّأً فَلَانًا يَحْطِئُوهُ وَيَحْطِئُوهُ ، ضَرْبٌ ظَهَرَ بِيَدِهِ مَبْسُوطَةٌ {القاموس حطا}

حَاجَةٌ وَلَا بُخْلٍ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَخَلْفَهُ أُسَامَةَ  
فَاسْتَسْقَى فَاتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ وَسَقَى فَضَلَهُ أُسَامَةَ وَقَالَ أَحْسَنْتُمْ  
وَأَجْمَلْتُمْ كَذَا فَاصْنَعُوا فَلَا تُرِيدُ تَغْيِيرَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ .

### حرف اللام

٥١٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا  
تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا<sup>١</sup>.

٥٢٠- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَغْلِبَنَّكُمْ  
الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْعِشَاءِ فَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعِشَاءُ وَإِنَّهَا تُعْتَمُ  
بِحِلَابِ الْإِبِلِ<sup>٢</sup> .

٥٢١- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ (بن عمر) لَبَّى حِينَ أَفَاضَ مِنْ  
جَمْعِ قَبِيلِ أَعْرَابِيٍّ هَذَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْسِيَ النَّاسُ أَمْ ضَلُّوا سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ

١- أي لا تتخذوا الحيوان الحي غرضاً ترمون إليه ، كالأغرض من الجلود وغيرها ، وهذا النهي للتحريم ، ولهذا قال  
صلى الله عليه وسلم في رواية أخرى : ( لعن الله من فعل هذا ) ولأنه تعذيب للحيوان وإثلاف لنفسه ، وتضييع لماله  
، وتفويت لذكاته إن كان مذكياً ، ولمنفعته إن لم يكن مذكياً . [النووي ٦ / ٤٤٦ باب النهي عن صير البهائم]

٢- قال النووي : معناه : أن الأعراب يسمونها العتمة لكونهم يعتمون بحلاب الإبل ، أي يؤخرونه إلى شدة الظلام .  
وإنما اسمها في كتاب الله : العشاء ، في قول الله تعالى : { ومن بعد صلاة العشاء } فينبغي لكم أن تسموها العشاء  
[النووي ٥ / ٢٧٩]

عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَكَانِ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ .

٥٢٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ .

٥٢٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: لَيْتَ هَيْهِنَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدَعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيْخَتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيْكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ .

### حرف الميم

٥٢٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلْثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ .

٥٢٥- عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُتَأَفِّقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ<sup>١</sup> بَيْنَ الْغَنَمِينَ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً .

٥٢٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِزَارِي اسْتِرْحَاءٌ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ ارْفَعْ إِزَارَكَ فَرَفَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ زِدْ فَزِدْتُ فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ إِلَى أَيْنَ فَقَالَ أَنْصَافِ السَّاقِينَ .

<sup>١</sup> - العائرة بين غنمين : أي المترددة بين قطيعين لا تدرى أيهما تتبع [النهاية ع ي]

٥٢٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ.

٥٢٨- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ.

### حرف النون

٥٢٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

### حرف الواو

٥٣٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ العَصْرُ وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ وَوَقْتُ المَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ وَوَقْتُ العِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَوَقْتُ الفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعْ الشَّمْسُ.

٥٣١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الجَمْرَاتِ فِي الحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ بِهَذَا وَقَالَ هَذَا يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ فَطَفِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اشْهَدْ وَوَدَّعِ النَّاسَ فَقَالُوا هَذِهِ حَجَّةُ الوُدَاعِ.

## حرف الهاء

٥٣٢- عن عبد الله عمرو قال : هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَالَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ فَقَالَ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ .

## حرف الياء

٥٣٣- عن عبد الله بن عمرو قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكْتُ أَرْبَعِينَ لَا أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةٌ بِنُ مَسْعُودٍ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ ثُمَّ يَمُكْتُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ قَالَ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا فَيَنْتَمِلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ أَلَا تَسْتَجِيبُونَ فَيَقُولُونَ فَمَا تَأْمُرُنَا فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ حَسَنٌ عَيْشُهُمْ ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ

أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا قَالَ وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ قَالَ  
فَيَصْعَقُ وَيَصْعَقُ النَّاسُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ أَوْ قَالَ يُنْزِلُ اللَّهُ مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظِّلُّ  
نُعْمَانُ الشَّاكُّ فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ  
ثُمَّ يُقَالُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ { وَقَفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ } ، قَالَ ثُمَّ يُقَالُ  
أَخْرِجُوا بَعَثَ الدَّارِ فَيُقَالُ مِنْ كَمْ فَيُقَالُ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ  
قَالَ فَذَاكَ يَوْمٌ { يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا } وَذَلِكَ { يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ } .  
٥٣٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ ٣ .

١- اللَّيْتُ: صَفْحَةُ العُنُقِ ، وَهِيَ جَانِبُهُ ، وَ ( أَصْعَى ) أَمَالَ . [النووي ٩ / ٣٣١ باب في خروج الدجال ومكته في الأرض]

٢- لاط الحوض يلوطن لوطاً وليطاط: طينه وأصلحه [اللسان ل و ط]

٣ فيه فضيلة عظيمة للمجاهد ، وَهِيَ تَكْفِيرُ خَطَايَاهُ كُلِّهَا إِلَّا حُقُوقَ الْآدَمِيِّينَ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ تَكْفِيرُهَا بِشُرُوطٍ ، وَهِيَ أَنْ يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدِيرٍ ، فَإِنْ قَاتَلَ لِعَصِيَّةٍ أَوْ لِعَنِيْمَةٍ أَوْ لِحِيْبَةٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فَلَيْسَ لَهُ هَذَا الثَّوَابُ وَلَا غَيْرُهُ ، وَقَوْلُهُ ( إِلَّا الدِّينَ ) فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى جَمِيعِ حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ ، وَأَنَّ الْجِهَادَ وَالشَّهَادَةَ وَغَيْرَهُمَا مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ لَا يُكْفَرُ حُقُوقَ الْآدَمِيِّينَ ، وَإِنَّمَا يُكْفَرُ حُقُوقَ اللَّهِ تَعَالَى . وَاللَّهُ أَعْلَمُ (انظر النووي ٦/٣٦٢)

## خاتمة

من خلال ما سبق ومن خلال الجولة في ثنايا كتب السنة المطهرة يتضح أن مرويات العبادلة في الموطأ والصحيحين ما هي إلا قطوف من ثمار وقطرات من بحار ، ألا وهي مروياتهم في كتب السنة جملة ، وقد يعجب القارئ الكريم حين يرى (مرويات العبادلة في هذه الكتب الثلاثة) قد وصلت إلى خمسمائة وثلاثة وثلاثين حديثاً ، لكنه سيفاجؤ أكثر وأكثر حين ينظر ويتصور ما بقي من مروياتهم ، سواء كان ذلك في كتب السنة الأخرى ، أو كان في الموطأ والصحيحين مما ليس على شرط البحث كالمرسل والموقوف والبلاغ - مثلاً - ، وإنني ما كنت أتصور أنها ستبلغ هذا الحد ولكن أمر الصحابة مع السنن شيء عجاب ، ولا بد هنا من التذكير بقضية تفاوت رواية العبادلة خلال البحث ، فإن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس - رضي الله عنهم - قد دارت عليهما معظم الأحاديث رغم التفاوت الواضح الحاصل بينهما حسب الرواية ، حيث كان النصيب الوافر منها لعبد الله بن عمر يتلوه في ذلك عبد الله بن عباس ثم عبد الله بن عمرو ، وأخيراً وليس أخيراً عبد الله بن الزبير ، ذلك ما يتعلق بالرواية ، أما في يخص المتن فقد قل انفراد العبادلة في الموطأ جداً وذلك راجع إلى أن ما في الموطأ من المرفوع غالباً ما يكون في الصحيحين معا - وهو الأكثر- أو في أحدهما على الأقل ، وهي صورة يستوي فيها ما رواه العبادلة

وغيرهم ، وهو أمر - لاشك - يدل على صحة الموطأ وتميزه وأن ما فيه من المرفوع  
أوثق رواة وأعلى إسنادا - بالجملة - من كل كتاب ، وقد قال الإمام الذهبي  
رحمه الله تعالى : ( ما أنصف بن حزم رتبة الموطأ أن يذكره تلو الصحيحين مع  
سنن أبي داود والنسائي لكنه تأدب وقدم المسندات النبوية الصرفة وإن كان  
للموطأ وقع في النفوس ومهابة في القلوب لا يوازئها شيء<sup>١</sup> ) ، لكن ذلك كله  
حاشا وكلا أن ينقص من رتبة الصحيحين فإنهما هما في الصحة ، وصاحباهما  
هما في الأمانة والدقة في النقل ، وقد أخذ كل منهما عهدا على نفسه بالتحري  
وسد الأبواب أمام شبه الضعف واحتماله فحصل التوفيق من الله تعالى فكان  
لكل منهما ما أراد وانجر حر ما وعد.

قدتم ما أردت من تنسيقه والحمد لله على توفيقه  
والحمد الذي بنعمته وفضله وكمالته تتم الصالحات ، وآخر دعوانا أن الحمد لله  
رب العالمين .

---

<sup>١</sup> انظر الموطأ ، تعليق وتخريج محمود بن الجميل ص ١١ ، ط/ الأولى ، ١٤٢٢هـ - دار البيان الحديثة ، القاهرة .





- ٤٠- ١٢- الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ.
- ٤٠- ١٣- الَّذِي تَفَوْتَهُ صَلَاةَ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وَتَرَ
- ٤١- ١٤- الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى
- ٤١- ١٥- الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ.
- ٤١- ١٦- الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ
- ٤١- ١٧- اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلَّقِينَ
- ٤٢- ١٨- الْمُتَبَايِعَانَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ
- ٤٢- ١٩- أَمْرٌ يَقْتُلُ الْكِلَابَ.
- ٤٢- ٢٠- إِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا مَاتَ عَرَضَ عَلَيْهِ
- ٤٢- ٢١- إِنْ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ
- ٤٢- ٢٢- إِنْ أَنَا سَا يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ
- ٤٣- ٢٣- أَنْ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتُ الْحَارِثِ سَمِعَتْهُ
- ٤٣- ٢٤- إِنْ بَلَالًا يَنَادِي بِلَيْلٍ فَكَلُوا
- ٤٣- ٢٥- أَنْ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٤٣- ٢٦- أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ
- ٤٣- ٢٧- أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَلْبِسُ الْمُحْرَمُ
- ٤٤- ٢٨- أَنْ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٤٤- ٢٩- أَنْ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٤٤- ٣٠- أَنْ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٤٤- ٣١- أَنْ عَائِشَةَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً
- ٤٤- ٣٢- أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ
- ٤٦- ٣٣- أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيرَاءَ تُبَاعُ
- ٤٦- ٣٤- أَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَالْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا

- ٤٧ - ٣٥- أَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ
- ٤٧ - ٣٦- إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ
- ٤٧ - ٣٧- أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٤٨ - ٣٨- أَنَّهُ قَالَ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ
- ٤٨ - ٣٩- أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخَدَعُ
- ٤٨ - ٤٠- أَنَّ يُحَنِّسَ مَوْلَى الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ أَخْبَرَهُ
- ٤٩ حرف الباء
- ٤٩ - ٤١- بَيْنَمَا النَّاسُ بِقَبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ
- ٤٩ - ٤٢- بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبْلَ نَجْدٍ
- ٤٩ حرف الجيم
- ٤٩ - ٤٣- جَاءَتْ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا
- ٥٠ حرف الحاء
- ٥٠ - ٤٤- حَمَلَ عَلِيٌّ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ
- ٥١ حرف الخاء
- ٥١ - ٤٥- خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٥٢ - ٤٦- خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ
- ٥٢ - ٤٧- خَمْسَ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمَحْرَمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ
- ٥٢ حرف الدال
- ٥٢ - ٤٨- دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ
- ٥٣ حرف الذال
- ٥٣ - ٤٩- ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَصِيبُهُ جَنَابَةٌ
- ٥٣ حرف الراء
- ٥٣ - ٥٠- رَأَى بِصَاقًا فِي جِدَارِ الْقَبْلَةِ فَحَكَهُ

- ٥٣ - ٥١- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ
- ٥٤ حرف السين
- ٥٤ - ٥٢- سَابِقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ
- ٥٤ حرف الصاد
- ٥٤ - ٥٣- صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ
- ٥٤ - ٥٤- صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُرْدَلِفَةِ جَمِيعًا .
- ٥٤ حرف الفاء
- ٥٤ - ٥٥- فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس
- ٥٥ حرف القاف
- ٥٥ - ٥٦- قَطَعَ فِي مَجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ .
- ٥٥ حرف الكاف
- ٥٥ - ٥٧- كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه
- ٥٥ - ٥٨- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عجل به السير
- ٥٥ - ٥٩- كان يصلي على راحلته في السفر
- ٥٥ - ٦٠- كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها
- ٥٦ - ٦١- كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل
- ٥٦ - ٦٢- كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة
- ٥٦ - ٦٣- كان الفضل بن عباس رديف رسول الله
- ٥٧ - ٦٤- كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ
- ٥٧ - ٦٥- كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٥٧ - ٦٦- كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي قُبَاءَ
- ٥٨ حرف اللام
- ٥٨ - ٦٧- لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين

- ٥٨ -٦٨- لا يتحر أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس
- ٥٨ -٦٩- لا يحتلبن أحد ما شية أحد بغير إذنه
- ٥٨ -٧٠- لا ينظر الله يوم القيامة إلى من يجر
- ٥٩ حرف الميم
- ٥٩ -٧١- ما أهلك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد
- ٥٩ -٧٢- ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه
- ٥٩ -٧٣- مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة
- ٥٩ -٧٤- مر على رجل وهو يعظ أخاه في الحياء
- ٥٩ -٧٥- من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه.
- ٦٠ -٧٦- من أعتق شركا له في عبد
- ٦٠ ٧٧ من اقتنى كلبا إلا كلبا ضاريا
- ٦٠ -٧٨- من باع نخلا قد أبرت ،
- ٦٠ -٧٩- من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يثب
- ٦٠ -٨٠- من قال لأخيه كافر فقد باء بها أحدهما.
- ٦١ حرف النون
- ٦١ -٨١- نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن
- ٦١ -٨٢- نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيع بعضكم على بيع بعض ،
- ٦١ -٨٣- نهى عن الشغار . والشغار
- ٦١ -٨٤- نهى عن المزابنة
- ٦٢ -٨٥- نهى عن الوصال
- ٦٢ -٨٦- نهى عن التجش.
- ٦٢ -٨٧- نهى عن بيع الثمار حتى يبدو
- ٦٢ -٨٨- نهى عن بيع الولاء .

٦٢

٨٩- نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ.

٦٣

حرف الواو

٦٣

٩٠- وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّاسِ بِمِنَى

٦٣

٩١- وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ

٦٣

حرف الياء

٦٣

٩٢- يَهْلُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ

٦٥

مارواه مالك والبخاري

٦٥

حرف الألف

٦٥

٩٣- إِنْ كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ

٦٥

٩٤- أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَتَرَبَّعُ

٦٥

حرف القاف

٦٥

٩٥- قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا

٦٦

حرف الكاف

٦٦

٩٦- كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ

٦٦

٩٧- كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ يَوْسُفَ

٦٩

مارواه مالك ومسلم

٦٩

حرف الألف

٦٩

٩٨- إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ

٦٩

٩٩- أَصَابَنَا سَنَةٌ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يِرْزُقُنَا

٦٩

١٠٠- الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا

- ٦٩ ١٠١- أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيِ.
- ٦٩ ١٠٢- أُنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ
- ٧٠ ١٠٣- أَهْدَى رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْوِيَةَ حَمْرٍ
- ٧٠ حرف الرءاء
- ٧٠ ١٠٤- رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصْبَاءِ
- ٧٠ ١٠٥- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ عَلَى حِمَارٍ
- ٧١ حرف الصاد
- ٧١ ١٠٦- صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا
- ٧١ ١٠٧- صَلَاةٌ أَحَدِكُمْ وَهُوَ قَاعِدٌ
- ٧١ حرف الكاف
- ٧١ ١٠٨- كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ
- ٧٢ ١٠٩- كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبْتَاعُ الطَّعَامَ
- ٧٢ حرف الميم
- ٧٢ ١١٠- مَرَّ بِامْرَأَةٍ وَهِيَ فِي مِحْفَتِهَا فَتَقِيلَ لَهَا
- ٧٢ ١١١- مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ.

## مارواه البخاري ومسلم

- ٧٣ حرف الألف
- ٧٣ ١١٢- أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أُنَاخَ بِدَنْتَهُ يَنْحَرُهَا،
- ٧٣ ١١٣- اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خَاتَمًا
- ٧٣ ١١٤- أَتَدَكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَنْتَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ
- ٧٣ ١١٥- اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَثَرًا.

- ٧٤ - ١١٦- اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ
- ٧٤ - ١١٧- أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ
- ٧٤ - ١١٨- احْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ
- ٧٥ - ١١٩- أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ
- ٧٥ - ١٢٠- أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ
- ٧٥ - ١٢١- إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ
- ٧٥ - ١٢٢- إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا،
- ٧٦ - ١٢٣- إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ،
- ٧٦ - ١٢٤- إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ،
- ٧٦ - ١٢٥- إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ
- ٧٦ - ١٢٦- إِذَا قُلْتِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ
- ٧٧ - ١٢٧- إِذَا وَضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةَ
- ٧٧ - ١٢٨- اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ:
- ٧٧ - ١٢٩- أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكِ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ
- ٧٧ - ١٣٠- أَرِيعُ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا
- ٧٨ - ١٣١- أُرِيتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوٍ
- ٧٨ - ١٣٢- أُرِي وَهُوَ فِي مُعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ
- ٧٨ - ١٣٣- اسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ
- ٧٩ - ١٣٤- اسْتَكَى سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ شَكْوَى
- ٧٩ - ١٣٥- اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ
- ٧٩ - ١٣٦- أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ
- ٨٠ - ١٣٧- أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنَى
- ٨٠ - ١٣٨- اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ



- ٨١ - ١١- اقرأ القرآن في شهر
- ٨١ - ١٠- أقرأني جبريل على حرف
- ٨١ - ٩- ألقوا الفرائض بأهلها،
- ٨١ - ٨- الضبُّ، لست آكله،
- ٨١ - ٧- «الظلم ظلمات يوم القيامة».
- ٨٢ - ٦- العائد في هبته كالكلب
- ٨٢ - ٥- «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه»
- ٨٢ - ٤- ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟
- ٨٢ - ٣- أما الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم،
- ٨٢ - ٢- أما لو أن أحدهم يقول حين يأتي أهله
- ٨٣ - ١- أمامكم حوض كما بين جرباء
- ٨٣ - ١٥- أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد على
- ٨٣ - ١٤- أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله
- ٨٣ - ١٣- أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة مؤتة
- ٨٤ - ١٥- إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد
- ٨٤ - ١٤- أن القمر انشق في زمان النبي
- ٨٤ - ١٣- إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً،
- ٨٤ - ١٢- إن الله يقبض يوم القيامة الأرض
- ٨٤ - ١١- إن امرأتين كانتا تخرزان في بيت
- ٨٥ - ١٠- إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب،
- ٨٥ - ٩- إن المؤمن يأكل في معي واحد،
- ٨٥ - ٨- أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الإسلام
- ٨٥ - ٧- أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم

- ٨٦ - ١٦٢ - أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس
- ٨٦ - ١٦٣ - أَنْزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَارِبِينَ بِمَكَّةَ
- ٨٧ - ١٦٤ - انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ
- ٨٧ - ١٦٥ - إِنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
- ٨٩ - ١٦٦ - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ،
- ٨٩ - ١٦٧ - إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ
- ٩٠ - ١٦٨ - إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ
- ٩٠ - ١٦٩ - «إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَائَةِ،
- ٩٠ - ١٧٠ - إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
- ٩٠ - ١٧١ - إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدِيهِ
- ٩٠ - ١٧٢ - إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا.
- ٩٠ - ١٧٣ - أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْتَرُوا
- ٩١ - ١٧٤ - إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا
- ٩٢ - ١٧٥ - أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ مَا بُوِيعَ
- ٩٢ - ١٧٦ - أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغُسْلِ
- ٩٢ - ١٧٧ - أَنَّهُ كَانَ يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ،
- ٩٢ - ١٧٨ - إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً
- ٩٣ - ١٧٩ - إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ تَفَشَّخَ بِالنَّاسِ
- ٩٣ - ١٨٠ - أَنَّ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ
- ٩٣ - ١٨١ - أَهْدَتْ أُمَّ حَفِيدٍ، خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ
- ٩٤ - حرف الباء
- ٩٤ - ١٨٢ - بَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِذِي طُوًى
- ٩٤ - ١٨٣ - بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثًا،

- ٩٤ -١٨٤- بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع
- ٩٤ -١٨٥- بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ
- ٩٥ -١٨٦- بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ:
- ٩٥ -١٨٧- بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ،
- ٩٥ -١٨٨- بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتَيْتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ،
- ٩٥ -١٨٩- بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ
- ٩٦ حرف التاء
- ٩٦ -١٩٠- تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ
- ٩٦ -١٩١- تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ
- ٩٧ -١٩٢- تُقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ فَتَسْلَطُونَ عَلَيْهِمْ،
- ٩٧ -١٩٣- تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِي نَاسٌ،
- ٩٧ -١٩٤- تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ
- ٩٨ حرف الجيم
- ٩٨ -١٩٥- جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ:
- ٩٨ -١٩٦- جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَأْذَنَهُ
- ٩٩ -١٩٧- جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٩٩ حرف الحاء
- ٩٩ -١٩٨- حَارَبَتِ النَّضِيرُ وَقُرَيْظَةَ،
- ٩٩ -١٩٩- حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ
- ١٠٠ -٢٠٠- حَرَّقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ
- ١٠٠ -٢٠١- حِسَابُكُمْ عَلَى اللهِ، أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ
- ١٠٠ -٢٠٢- حَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٠٠ -٢٠٣- حَوْضِي مَسِيرَةَ شَهْرٍ،

- حرف الخاء
- ١٠١
- ٢٠٤- خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَقَرُّوا اللَّحَى
- ١٠١
- ٢٠٥- خَرَجَ ثَلَاثَةٌ يَمْشُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ
- ١٠١
- ٢٠٦- خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا
- ١٠٢
- حرف الدال
- ١٠٣
- ٢٠٧- دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا
- ١٠٣
- ٢٠٨- دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ
- ١٠٣
- حرف الذال
- ١٠٤
- ٢٠٩- ذُكِرَ التَّلَاعُنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٠٤
- ٢١٠- ذُكِرَ عَبْدُ اللهِ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو،
- ١٠٤
- ٢١١- ذُكِرَ لِابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَنْسًا حَدَّثَهُمْ
- ١٠٥
- ٢١٢- ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ،
- ١٠٥
- حرف الراء
- ١٠٦
- ٢١٣- رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا،
- ١٠٦
- ٢١٤- رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي؛
- ١٠٦
- حرف السين
- ١٠٧
- ٢١٥- سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنِ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ
- ١٠٧
- ٢١٦- سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ
- ١٠٧
- ٢١٧- سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ زَمْرَمَ
- ١٠٧
- حرف الشين
- ١٠٧
- ٢١٨- شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ وَقَالَ:
- ١٠٧
- ٢١٩- شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ
- ١٠٧
- حرف الصاد
- ١٠٨

- ١٠٨ -٢٢٠- صَحِبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أَرَهُ
- ١٠٨ -٢٢١- صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ،
- ١٠٩ -٢٢٢- صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ
- ١٠٩ -٢٢٣- صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًّا.
- ١٠٩ حرف الطاء
- ١٠٩ -٢٢٤- طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ
- ١٠٩ حرف العين
- ١٠٩ -٢٢٥- عَامَلَ خَيْبَرَ بِشَطْرٍ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا
- ١١٠ -٢٢٦- «عُدْبَتُ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ،
- ١١٠ -٢٢٧- عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ
- ١١٠ حرف الغين
- ١١٠ -٢٢٨- غَفَارُ، غَفَرَ اللهُ لَهَا
- ١١٠ حرف الفاء
- ١١٠ -٢٢٩- فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ
- ١١١ -٢٣٠- فَذَكَرُوا الدَّجَالَ وَأَنَّهُ قَالَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ
- ١١١ -٢٣١- فِي الْحَرَامِ يُكْفَرُ
- ١١١ حرف القاف
- ١١١ -٢٣٢- قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ،
- ١١٢ -٢٣٣- قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ،
- ١١٢ -٢٣٤- قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابُهُ لَصُبْحِ رَابِعَةٍ
- ١١٢ -٢٣٥- قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ،
- ١١٣ -٢٣٦- قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِّفُونَ
- ١١٣ -٢٣٧- قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

- ٢٣٨- قيل له في الذبح والحلق والرمي  
١١٣
- حرف الكاف  
١١٣
- ٢٣٩- كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ،  
١١٣
- ٢٤٠- كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ  
١١٤
- ٢٤١- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ  
١١٤
- ٢٤٢- كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا،  
١١٤
- ٢٤٣- كَانَ عَاشُورَاءَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ،  
١١٤
- ٢٤٤- كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ  
١١٥
- ٢٤٥- كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ  
١١٥
- ٢٤٦- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ  
١١٥
- ٢٤٧- كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافَ الْأَوَّلَ يَخْبُ  
١١٥
- ١٤٨- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَجْوَدَ النَّاسِ  
١١٥
- ٢٤٩- كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
١١٥
- ٢٥٠- كَانَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ  
١١٦
- ٢٥١- كَانَ يَقُولُ، عِنْدَ الْكُرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،  
١١٦
- ٢٥٢- كَانُوا يَرُونَ أَنَّ الْعِمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ  
١١٦
- ٢٥٣- كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ وَكَانَ الْمَشْرُوكُونَ يَفْرُقُونَ  
١١٦
- ٢٥٤- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ  
١١٧
- ٢٥٥- كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمْرًا بِالْحَرْبَةِ فَتَوَضَّعَ  
١١٧
- ٢٥٦- كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
١١٧
- ٢٥٧- كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيهِمْ سَعْدُ  
١١٨
- ٢٥٨- كَانَ يَعْزِضُ رَاحِلَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي إِلَيْهَا.  
١١٨
- ٢٥٩- كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتَ  
١١٨

- ١١٨ - ٢٦٠- كَانَ يُنْفَلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا
- ١١٩ - ٢٦١- كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَمَرُّوا بِقِنِّيَّةَ،
- ١١٩ - ٢٦٢- كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدَّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ ؟
- ١١٩ - ٢٦٣- كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١١٩ - ٢٦٤- كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ،
- ١٢٠ حرف اللام
- ١٢٠ - ٢٦٥- لَمَّا أَتَى مَا عَزَّ بْنَ مَالِكِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٢٠ - ٢٦٦- لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّائِفَ
- ١٢٠ - ٢٦٧- لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ
- ١٢٠ - ٢٦٨- لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ:
- ١٢١ - ٢٦٩- لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٢١ - ٢٧٠- لَمَّا نَزَلَتْ (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ)
- ١٢١ - ٢٧١- لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ،
- ١٢٢ - ٢٧٢- لَا تَحُلُّ لِي، يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ
- ١٢٢ - ٢٧٣- لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِإِبَادٍ
- ١٢٢ - ٢٧٤- لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ .
- ١٢٢ - ٢٧٥- لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ وَلَا تُسَافِرِينَ
- ١٢٢ - ٢٧٦- لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ
- ١٢٣ - ٢٧٧- لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ .
- ١٢٣ - ٢٧٨- لَا يَقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنَ مَجْلِسِهِ
- ١٢٣ - ٢٧٩- لَمَّا نَزَلَ الْحَجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ
- ١٢٣ - ٢٨٠- لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ
- ١٢٣ - ٢٨١- لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ

- ٢٨٢- لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِلءَ وَادٍ مَالًا
- ١٢٤
- ٢٨٣- لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
- ١٢٤
- ٢٨٤- لَا أَذْرِي أَنْتَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٢٤
- ٢٨٥- لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ
- ١٢٤
- ٢٨٦- لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
- ١٢٥
- ٢٨٧- لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ الْأَسْقِيَةِ
- ١٢٦
- ٢٨٨- لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٢٦
- ٢٨٩- لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا
- ١٢٦
- ٢٩٠- لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لِادْعَى نَاسٍ
- ١٢٧
- حرف الميم
- ١٢٧
- ٢٩١- مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ
- ١٢٧
- ٢٩٢- «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ،
- ١٢٧
- ٢٩٣- مَا صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا
- ١٢٧
- ٢٩٤- مَا تَرَكْتُ اسْتِئْلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ
- ١٢٨
- ٢٩٥- مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِيَ مَعَنَا
- ١٢٨
- ٢٩٦- مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ
- ١٢٨
- ٢٩٧- مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ،
- ١٢٨
- ٢٩٨- مَطَرُ النَّاسِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٢٩
- ٢٩٩- مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمَكَّةَ
- ١٢٩
- ٣٠٠- مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.
- ١٢٩
- ٣٠١- مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ؛
- ١٢٩
- ٣٠٢- مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ
- ١٢٩
- ٣٠٣- مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا .
- ١٢٩
- حرف النون
- ١٣٠
- ٣٠٤- نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسٍ
- ١٣٠



- ١٣٠ - ٣٠٥- نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلِكَتُ عَادًا بِالذَّبُورِ .
- ١٣٠ - ٣٠٦- نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الْحُمْرِ
- ١٣٠ - ٣٠٧- نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ
- ١٣٠ - ٣٠٨- نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّدْرِ
- ١٣٠ حرف الواو
- ١٣٠ - ٣٠٩- وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ
- ١٣٠ - ٣١٠- وَمَنْ يَنْتَقِي شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ وَكَانَ مُعَاوِيَةَ يُسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ
- ١٣١ - ٣١١- وَيَلْكُمْ أَوْ وَيَحْكُمُ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا
- ١٣١ حرف الياء
- ١٣١ - ٣١٢- يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ اعْتِكَافُ يَوْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،
- ١٣١ - ٣١٣- يَا عَبْدَ اللهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ،
- ١٣١ - ٣١٤- يَخْطُبُ بَعْرَفَاتٍ مَنْ لَمْ يَجِدِ الثُّعْلَيْنِ
- ١٣١ - ٣١٥- يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ
- ١٣١ - ٣١٦- يَوْمُ الْخَمِيْسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيْسِ
- ١٣٢ - ٣١٧- يَوْمُ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ،
- ١٣٣ ما انفرد به مالك
- ١٣٣ حرف الألف
- ١٣٣ - ٣١٨- الرَّاَكِبُ شَيْطَانٌ .
- ١٣٣ - ٣١٩- إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآنِ
- ١٣٣ حرف الجيم
- ١٣٣ - ٣٢٠- جَاءَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فِي بَنِي مُعَاوِيَةَ
- ١٣٤ حرف العين

- ١٣٤ ٣٢١- عَنْ عَدَلٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَنَا نَازِلٌ
- ١٣٤ حرف النون
- ١٣٤ ٣٢٢- نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ
- ١٣٥ ما انفرد به البخاري
- ١٣٥ حرف الألف
- ١٣٥ ٣٢٣- أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ
- ١٣٥ ٣٢٤- أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ
- ١٣٥ ٣٢٥- أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي
- ١٣٥ ٣٢٦- إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكَعَةِ الْآخِرَةِ
- ١٣٦ ٣٢٧- إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ
- ١٣٦ ٣٢٨- أَرْبَعُونَ حَصَلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةٌ الْعَنْزِ
- ١٣٦ ٣٢٩- أَطْلَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِيبِ
- ١٣٧ ٣٣٠- أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةَ عَشَرَ
- ١٣٧ ٣٣١- أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ
- ١٣٧ ٣٣٢- أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا
- ١٣٧ ٣٣٣- الشُّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ فِي شَرْطَةٍ مَحْجَمٍ
- ١٣٧ ٣٣٤- الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ
- ١٣٨ ٣٣٥- الْكَبَائِرُ الْبِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ
- ١٣٨ ٣٣٦- اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمِينِنَا
- ١٣٨ ٣٣٧- اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ
- ١٣٨ ٣٣٨- الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ

- ١٣٨ - ٣٣٩- أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ
- ١٣٩ - ٣٤٠- أَخْبَرَنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ
- ١٣٩ - ٣٤١- أَنَّ بَنِي صَهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ جُدْعَانَ
- ١٣٩ - ٣٤٢- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ أَبِي
- ١٤٠ - ٣٤٣- أَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ
- ١٤٠ - ٣٤٤- إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا
- ١٤١ - ٣٤٥- أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٤١ - ٣٤٦- أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ
- ١٤١ - ٣٤٧- أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ
- ١٤١ - ٣٤٨- انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ
- ١٤٢ - ٣٤٩- إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأَمَمِ
- ١٤٣ - ٣٥٠- أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ
- ١٤٣ - ٣٥١- أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَمَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ عَرَفَةَ مِنْ مَاءٍ
- ١٤٣ - ٣٥٢- أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةٍ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٤٣ - ٣٥٣- أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَ عَنْ قَوْلِهِ { إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى }
- ١٤٤ - ٣٥٤- أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ
- ١٤٤ - ٣٥٥- أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٤٤ - ٣٥٦- أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٤٥ - ٣٥٧- إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفَرَى أَنْ يُرَى عَيْنِيهِ
- ١٤٥ - ٣٥٨- أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ
- ١٤٥ - ٣٥٩- أَوَّلَ مَا اتَّخَذَ النَّسَاءُ الْمُنْطَقَ
- ١٤٩ حرف الباء
- ١٤٩ - ٣٦٠- بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَدَ بْنَ الْوَلِيدِ

- ١٥٠ - ٣٦١ - بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى
- ١٥٠ - ٣٦٢ - بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً
- ١٥٠ - ٣٦٣ - بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ
- ١٥٠ - ٣٦٤ - بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ
- ١٥٠ - حرف التاء
- ١٥٠ - ٣٦٥ - تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مَرَّةً
- ١٥١ - حرف الجيم
- ١٥١ - ٣٦٦ - جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ الْبَيْتِ
- ١٥١ - ٣٦٧ - جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى
- ١٥٢ - حرف الحاء
- ١٥٢ - ٣٦٨ - حَرَقَ قَوْمًا فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ
- ١٥٢ - ٣٦٩ - حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ
- ١٥٣ - حرف الخاء
- ١٥٣ - ٣٧٠ - خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ
- ١٥٣ - ٣٧١ - خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ
- ١٥٣ - ٣٧٢ - خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجَعِهِ
- ١٥٤ - ٣٧٣ - خَرَجَ عَلَيْنَا أَوْ إِلَيْنَا ابْنُ عَمْرٍ ٠٠٠
- ١٥٤ - ٣٧٤ - خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ
- ١٥٤ - ٣٧٥ - خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ
- ١٥٦ - حرف الدال
- ١٥٦ - ٣٧٦ - دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ
- ١٥٦ - ٣٧٧ - دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ
- ١٥٦ - ٣٧٨ - دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

- حرف الذال  
 ١٥٦ ٣٧٩- ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ
- حرف الراء  
 ١٥٧ ٣٨٠- رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ تَأْتِرَةُ الرَّأْسِ  
 ١٥٧ ٣٨١- رَبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ أَبِي طَالِبٍ وَأَنَا أَنْظَرُ  
 ١٥٧ ٣٨٢- رُحِصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا أَفَاضَتْ.  
 ١٥٧ ٣٨٣- رَحِصَ لَهْنٌ.
- ١٥٨ ٣٨٤- رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مَجَارَفَةً  
 ١٥٨ ٣٨٥- رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ
- حرف السين  
 ١٥٨ ٣٨٦- سَجَدَ بِالنَّجْمِ وَسَجَدَ مَعَهُ  
 ١٥٨ ٣٨٧- سئِلَ عَنِ الْمُحْرَمِ يَقْتُلُ الدُّبَابَ  
 ١٥٩ ٣٨٨- سَأَلْتُ مُجَاهِدًا عَنِ سَجْدَةِ فِي ص  
 ١٥٩ ٣٨٩- سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ اسْتِلامِ الْحَجَرِ
- حرف الشين  
 ١٥٩ ٣٩٠- شَبِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ
- حرف الصاد  
 ١٦٠ ٣٩١- "ص" لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ  
 ١٦٠ ٣٩٢- صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
- حرف الضاد  
 ١٦٠ ٣٩٣- ضَمَّنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِهِ
- حرف القاف  
 ١٦٠ ٣٩٤- قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- ١٦٠ - ٣٩٥- قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أُمِرَ
- ١٦٠ - ٣٩٦- قَالَ اللَّهُ كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ
- ١٦١ - ٣٩٧- قَالَ أَبُو جَهْلٍ لَيْنُ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّي
- ١٦١ - ٣٩٨- قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٦١ - ٣٩٩- قَبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَيِّتٌ.
- ١٦١ حرف الكاف
- ١٦١ - ٤٠٠- كَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبَلُ وَتُدْبِرُ
- ١٦١ - ٤٠١- كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا صَلَّى بِالْغَدَاةِ بِذِي الْحَلِيفَةِ
- ١٦٢ - ٤٠٢- كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ
- ١٦٢ - ٤٠٣- كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ
- ١٦٢ - ٤٠٤- كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ
- ١٦٢ - ٤٠٥- كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى
- ١٦٢ - ٤٠٦- كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ يَقْلَعُهَا.
- ١٦٣ - ٤٠٧- كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ
- ١٦٣ - ٤٠٨- كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتِهْزَاءً
- ١٦٣ - ٤٠٩- كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٦٣ - ٤١٠- كَانَ هَا هُنَا رَجُلٌ اسْمُهُ نَوَاسٌ
- ١٦٤ - ٤١١- كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعَنْبَ
- ١٦٤ - ٤١٢- كَانَ يَنْحَرُ أَوْ يَدْبِحُ بِالْمُصَلَّى.
- ١٦٤ - ٤١٣- كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ
- ١٦٤ - ٤١٤- كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الْحَلِيفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ
- ١٦٧ - ٤١٥- كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْجَدِّ
- ١٦٧ حرف اللام

- ١٦٧ -٤١٦- لَانَ يَمْتَلِي جَوْفَ أَحَدِكُمْ قِيحًا.
- ١٦٧ -٤١٧- لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ
- ١٦٧ -٤١٨- لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ.
- ١٦٨ -٤١٩- لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ
- ١٦٨ -٤٢٠- لَقِيَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بِنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدِحِ.
- ١٦٨ -٤٢١- لَمَا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَةَ اسْتَقْبَلَهُ
- ١٦٨ -٤٢٢- لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.
- ١٦٨ -٤٢٣- لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فَسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ.
- ١٦٩ -٤٢٤- لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ.
- ١٦٩ -٤٢٥- لَيْسَ الْوَأَصِلُ بِالْمُكَافِي.
- ١٦٩ حرف الميم
- ١٦٩ -٤٢٦- مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ
- ١٦٩ -٤٢٧- مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ
- ١٦٩ -٤٢٨- مَتَى أُرْمِي الْجِمَارَ قَالَ
- ١٦٩ -٤٢٩- مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ
- ١٧٠ -٤٣٠- مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ
- ١٧٠ -٤٣١- مَنْ تَحَلَّمَ يَحُلْمَ لَمْ يَرَهُ
- ١٧٠ -٤٣٢- مَنْ جَرَّ تَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- ١٧٠ -٤٣٣- مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بغيرِ حَقِّهِ.
- ١٧١ -٤٣٤- مِنَ الْفِطْرَةِ حَلَقُ الْعَانَةِ.
- ١٧١ -٤٣٥- مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ.
- ١٧١ -٤٣٦- مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا.
- ١٧١ حرف النون

- ١٧١ -٤٣٧- عَنْ نِعْمَتَانَ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ.
- ١٧١ -٤٣٨- نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ١٧١ -٤٣٩- نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسَبِ الْفَحْلِ
- ١٧٢ حرف الهاء
- ١٧٢ -٤٤٠- هَذَا جِبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ
- ١٧٢ -٤٤١- هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ
- ١٧٢ -٤٤٢- هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ أُرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

### ١٧٣ ما انفرد به مسلم

- ١٧٣ حرف الألف
- ١٧٣ -٤٤٣- إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ
- ١٧٣ -٤٤٤- إِذَا فَتَحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ
- ١٧٣ -٤٤٥- إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ
- ١٧٣ -٤٤٦- أَفْضَلًا مَعَ ابْنِ عُمَرَ حَتَّى أَتَيْنَا جَمْعًا فَصَلَّى بِنَا
- ١٧٤ -٤٤٧- الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ.
- ١٧٤ -٤٤٨- الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ.
- ١٧٤ -٤٤٩- أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ
- ١٧٤ -٤٥٠- أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ أَنْ يَقُولَ:
- ١٧٤ -٤٥١- أَنْ ابْنَةَ لِعَمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةٌ
- ١٧٤ -٤٥٢- إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ .
- ١٧٤ -٤٥٣- إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا
- ١٧٥ -٤٥٤- إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ



- ١٧٥ - ٤٥٥- إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَّتْ شَكْوَى فَقَالَتْ إِنَّ شَفَانِي اللَّهُ
- ١٧٥ - ٤٥٦- أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ
- ١٧٥ - ٤٥٧- أَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
- ١٧٦ - ٤٥٨- أَنْ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ
- ١٧٧ - ٤٥٩- إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ
- ١٧٧ - ٤٦٠- إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إصْبَعَيْنِ
- ١٧٧ - ٤٦١- أَنَّهُ مَاتَ ابْنُ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ
- ١٧٧ - ٤٦٢- أَنْ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ
- ١٧٨ - ٤٦٣- أَهْلُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ
- ١٧٨ - ٤٦٤- أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ.
- ١٧٨ حرف الباء
- ١٧٨ - ٤٦٥- بَيْنَمَا جَبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ نَقِيضًا
- ١٧٨ - ٤٦٦- بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٧٩ حرف التاء
- ١٧٩ - ٤٦٧- تَلَا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ : { رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ
- ١٧٩ حرف الجيم
- ١٧٩ - ٤٦٨- جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرًا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
- ١٨٠ - ٤٦٩- جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ
- ١٨٠ - ٤٧٠- جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ
- ١٨٠ - ٤٧١- جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ .
- ١٨١ حرف الحاء
- ١٨١ - ٤٧٢- حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ
- ١٨١ - ٤٧٣- حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ

- ١٨١ حرف الخاء
- ١٨١ ٤٧٤- خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَآتَى بَطْعَامٍ فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ
- ١٨١ ٤٧٥- خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ فَلَمَّا نَزَلْنَا بِبَطْنِ تَخْلَةَ قَالَ تَرَاءَيْنَا
- ١٨٢ حرف الدال
- ١٨٢ ٤٧٦- دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ
- ١٨٣ ٤٧٧- دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ
- ١٨٣ حرف الراء
- ١٨٣ ٤٧٨- رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ وَعَلَةَ السَّبَّيِّ فَرُوا
- ١٨٤ ٤٧٩- رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ تَوْبِينِ
- ١٨٤ ٤٨٠- رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ
- ١٨٤ ٤٨١- رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ
- ١٨٤ ٤٨٢- رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا مَوْسُومَ الْوُجْهِ
- ١٨٥ حرف السين
- ١٨٥ ٤٨٣- سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ
- ١٨٥ حرف الصاد
- ١٥٨ ٤٨٤- صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى صَلَاةَ الْمُسَافِرِ
- ١٨٥ ٤٨٥- صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ
- ١٨٦ حرف الغين
- ١٨٦ ٤٨٦- غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مِثْنَى إِلَى عَرَافَاتِ
- ١٨٦ ٤٨٧- فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٠٩ حرف القاف
- ١٨٦ ٤٨٨- قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا
- ١٨٦ ٤٨٩- قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ

- ١٨٦ - ٤٩٠ - قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ .
- ١٨٦ - ٤٩١ - قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ
- ١٨٧ حرف الكاف
- ١٨٧ - ٤٩٢ - كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ بِالْأُلُوَّةِ
- ١٨٧ - ٤٩٣ - كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا
- ١٨٧ - ٤٩٤ - كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ اللَّهُمَّ
- ١٨٧ - ٤٩٥ - كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ
- ١٨٨ - ٤٩٦ - كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ
- ١٨٨ - ٤٩٧ - كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ
- ١٨٨ - ٤٩٨ - كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٨٨ - ٤٩٩ - كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهٍ
- ١٨٩ - ٥٠٠ - كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ لَحْمَ الْجَزُورِ
- ١٨٩ - ٥٠١ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ
- ١٨٩ - ٥٠٢ - كَانَتْ جُورِيَّةٌ اسْمُهَا بَرَّةٌ فَحَوَّلَ
- ١٨٩ - ٥٠٣ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ
- ١٨٩ - ٥٠٤ - كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَدَّتَانِ
- ١٩٠ - ٥٠٥ - كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ
- ١٩٠ - ٥٠٦ - كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبُذْنِ ثُمَّ يَقُولُ إِنْ عَطَبَ مِنْهَا شَيْءٌ
- ١٩٠ - ٥٠٧ - كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ .
- ١٩٠ - ٥٠٨ - كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
- ١٩٠ - ٥٠٩ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْتَبِذُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ
- ١٩١ - ٥١٠ - كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خَمْسٍ خِلَالَ
- ١٩١ - ٥١١ - كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ

- ١٩١ - ٥١٢- كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّتَارَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ
- ١٩٢ - ٥١٣- كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ
- ١٩٢ - ٥١٤- كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ
- ١٩٢ - ٥١٥- كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ
- ١٩٣ - ٥١٦- كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ
- ١٩٣ - ٥١٧- كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٩٣ - ٥١٨- كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الكَعْبَةِ فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ
- ١٩٤ حرف اللام
- ١٩٤ - ٥١٩- لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا
- ١٩٤ - ٥٢٠- لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْعِشَاءِ
- ١٩٤ - ٥٢١- لَبِي حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ
- ١٩٥ - ٥٢٢- لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ
- ١٩٥ - ٥٢٣- نَتَهَيْنَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ .
- ١٩٥ حرف الميم
- ١٩٥ - ٥٢٤- مَا مِنْ غَارِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ
- ١٩٥ - ٥٢٥- مَثَلُ الْمُتَأَفِّقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ
- ١٩٥ - ٥٢٦- مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِزَارِي
- ١٩٦ - ٥٢٧- مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ رَأَى
- ١٩٦ - ٥٢٨- مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ
- ١٩٦ حرف النون
- ١٩٦ - ٥٢٩- نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ
- ١٩٦ حرف الواو
- ١٩٦ - ٥٣٠- وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ العَصْرُ وَوَقْتُ العَصْرِ

١٩٦	٥٣١- وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ
١٩٧	حرف الهاء
١٩٧	٥٣٢- هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا
١٩٧	حرف الياء
١٩٧	٥٣٣- يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمَكْتُ أَرْبَعِينَ
١٩٨	٥٣٤- يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ
١٩٩	الخاتمة
٢٠١	الفهرس
٢٣١	المصادر والمراجع



## أهم مصادر البحث ومراجعته

- ١- الموطأ للإمام أبي عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصحح الحميري ، إمام دار الهجرة (٩٣ ١٧٩ هـ) ، ط/ الأولى ١٤١٢ هـ — ١٩٩٢ م ، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان.
- ٢- الجامع الصحيح: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤-٢٥٨ هـ) ، ط/ الثالثة ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م دار ابن كثير - بيروت - لبنان
- ٣- صحيح مسلم : لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦-٢٦١ هـ) الطبعة الأولى / ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م مكتبة عالم الكتب، بيروت، لبنان.
- ٤- النهاية في غريب الحديث والأثر للقاضي مجد الدين أبوالسعادات المشهور بابن الأثير (٥٤٤-٦٠٦ هـ . المكتبة العصرية/ الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ بيروت .
- ٥- المنهاج :شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٣١-٦٧٦ هـ ط/ الثالثة، دار الفكر، بيروت لبنان.
- ٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢ هـ) ط/ الثالثة، ١٤٠٧ هـ المكتبة السلفية، القاهرة.

٧- لسان العرب لابن منظور الإفريقي، ط/ الأولى ٢٠٠٠م، دار صادر للطباعة والنشر بيروت لبنان.

٨- القاموس المحيط: للعلامة مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي، ط/ السادسة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان.

٩- الإصابة في تمييز الصحابة: للحافظ بن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان

١٠- تهذيب التهذيب للحافظ بن حجر أيضا، ط/ الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، دار الفكر بيروت لبنان.

١١- تنوير الحوالك على موطأ الإمام مالك لخاتمة الحفاظ: جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ)، ط/ الأولى: ١٤٢٣هـ -

٢٠٠٢م، دار الكتب العلمية بيروت لبنان .

١٢- الطبقات الكبرى: محمد بن سعد الزهري (١٦٨-٢٣٠هـ) ط: الأولى، ١٩٦٨م دار صادر، بيروت.

١٣- الاستذكار لأبي عمر يوسف بن عبد الله النميري المعروف بابن عبد البر (٣٦٨-٤٦٣هـ)، ط/ الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، مكتبة الثقافة

الدينية، القاهرة

١٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان الطبعة: الأولى، ١٩٧١م دار صادر - بيروت،

لبنان.